الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة وهران

كلية العلوم الإجتماعية

قسم الديمغرافيا

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الديمغرافيا

التخصص: الإنتاج والتحليل الكمي للمعطيات الديمغرافية.

تحت عنوان :

تحليل ظاهرة

الأمهات العازبات

في ولاية وهران منذ سنة 2000حتى2009م

من إعداد الطالب:

نورالدين بن زيان

تحت إشراف الأستاذ:

د. عبد الكريم فضيل

لجنة المناقشة

الأستاذ: **د.**عيسى دلندا	أستاذ محاضر بجامعة وهران	**رئيسا**
الأستاذ: **د.**عبد الكريم فضيل	أستاذ محاضر بجامعة وهران	**مشرفا**
الأستاذ: **د.**الطيب الوادي	أستاذ محاضر بجامعة وهران	**مناقشا**
الأستاذة: **د.** فتيحة بن عبد الله	أستاذة محاضرة بجامعة وهران	**مناقشة**

السنة الجامعية

2012-2011

اهداء

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين.

- إلى الوالدين الكريمين، العزيزين أطال الله في عمرهما ورزقهما الصّحة والعافية.
- إلى إخوتي و أخواتي الأعزاء، حفظهم الله جميعا.
- إلىكل من درّسني وعلّمني منذ الصّغر حتى آخر لحظات العمر.
- إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل، موسوما بكل آيات الشكر و التقدير.

و صَل اللهَم عَلى ابي القاسم مَحَمّد وَالِهِ الطاهِرِينَ.

شكر وتقدير

كل الشكر والتقدير إلى من لم يدّخر جهدا في مدّ يد العون و المساعدة لإتمام هذا العمل المتواضع، إلـ ـ ـ ـ ـى:

- أستاذي الفاضل فضيل عبد الكريم، على إشرافه الجادّ وتوجيهاته العلمية القيّمة.
- **أستاذي الفاضل دلنـــدا عيســـى**، على مساعدته و اهتمامـــــــه المتواصلين.
- الأساتذة المحترمين أعضاء لجنة المناقشة، لقبولهم مناقشـــة **مذكـــــــــرتي**
الأستاذ الطيب الوادي والأستاذة فتيحة بن عبد الله لمساعدتهما واهتمامهما الدائمين.
- أساتذة وعمال وطلبة قسم الديمغرافيا، **خصوصا الزمـــــلاء في الدفعـــــة**.
- رئيس مصلحة الحالة المدنية بالمركز الإستشفائي الجامعـــــي السيد لعموري.
- رئيسة مصلحة الحماية الإجتماعية بمديرية النشاط الإجتماعي السيدة دوكـارة.
- **مستخدمي مكتب الفئات المحرومة والمعوزة** ميـمونة،سهام، سلاف، فاطمة.
- مستخدمي ديار الرحمة بمسرغين وعمال مصلحة التوليد بالمركز الإستشفائـي الجامعي بوهران.

ولكل من أمدّني يد المساعدة لإتمام هذا العمل من قريب أو بعيد.

بن زيان نـورالدين

العنـــــــوان	الصفحة
إهداء.	I
شكر و تقدير.	II
الفهرس.	III
الفصل الأول: الإطار المنهجي لدراسة ظاهرة الأمهات العازبات.	**01**
مقدمة عامة.	02
1. مبررات البحث.	05
2. الهدف من الدراسة.	07
3. الإشكالية.	09
4. الفرضيات.	10
5. منهجية البحث المتبعة.	12
6. تحديد المفاهيم.	16
قراءة في المفهوم لغة و اصطلاحا.	16
6 1 الأمهات العازبات.	18
6 2 الطفل غير الشرعي.	20
6 3 الطفل مجهول النسب.	20
6 4 العائلات التي تتشكل من أحد الأبوين.	20
6 5 الإجهاض.	21
6 6 الطرق العلمية لإثبات النسب.	21
6 7 الكفالة.	23
الفصل الثاني: الإطار الديمغرافي و الإجتماعي لظاهرة الأمهات العازبات في البلدان الغربية و العربية.	**24**
مقدمة.	25
1. أهم مقاييـــس الخصـوبة.	26
1 1 مقاييس الخصوبة الشرعية.	26
أ معدل المواليد الخام.	26
ب معدل الخصوبة العام.	26
ج معدل الخصوبة العمرية النوعية الخاصة.	27
د معدل الخصوبة الكلية.	27
هـ معدل التكاثر الإجمالي.	27

و نسبة الأطفال إلى النساء في سن الحمل.	28
1 2 مقاييس الخصوبة غير الشرعية.	**28**
أ معدل المواليد غير الشرعية أو معدّل النغولة.	28
ب معدل الخصوبة غير الشرعية حسب السن.	28
1 3 بعض المؤشرات الخاصة بالخصوبة غير الشرعية.	**29**
أ نسبة الأمهات العازبات: (Proportion de mères célibataires).	29
ب نسبة النساء اللواتي لهن مولود قبل الزواج.	29
ج معدل الخصوبة التي تسبق الزواج:(Taux de fécondité prénuptiale).	29
د معدل اللاشرعية: (Taux d'illégitimité).	30
2. نظرة عامة حول الخصوبة غير الشرعية في أوروبا.	**30**
2 1 الخصوبة غير الشرعية في بلدان الإتحاد الأوروبي.	**30**
2 2 تطور الظاهرة في البلدان الغربية ذات خصوبة غير شرعية مرتفعة.	**35**
2 2 1 فرنسا نموذجا.	35
2 2 2 الخصائص الإجتماعية و الديمغرافية للأمهات العازبات.	36
أ سن الأمهات العازبات.	36
ب المستوى الدراسي لدى الأمهات العازبات.	38
ج الحالة المهنية للأمهات العازبات.	38
د عدد الأطفال بهذه العائلات.	40
هـ نسبة العائلات التي تمثل فيها الأم العازبة ربة أسرة.	40
و بعض المميزات الأخرى.	41
2 3 تطور الظاهرة في البلدان الغربية ذات خصوبة غير شرعية منخفضة.	**41**
2 3 1 كرواتيا نموذجا.	41
2 3 2 علاقة ظاهرة الأمهات العازبات بالزواج.	44
أ معدّلات الزواج.	44
ب السن المتوسط للزواج.	44
2 3 2 الخصائص الإجتماعية والديمغرافية للأمهات العازبات.	45
أ سن الأمهات العازبات.	46
ب المستوى الدراسي لدى الأمهات العازبات.	48
ج الحالة المهنية للأمهات العازبات.	49
هـ وفيات الرضّع عند الأمهات العازبات.	50
3. وضعية الأم العازبة في البلدان العربية.	**52**

3 1 ظاهرة الأمهات العازبات في المغرب.	**52**
3 1 1 أهم الدراسات التي أنجزت حول الظاهرة في المغرب.	**53**
أ دراسة حول الأمهات العازبات في الرباط عام 2001.	**53**
ب دراسة حول الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين بالدار البيضاء عام 2002م.	**53**
ج التحقيق الميداني حول الأمهات العازبات بالدار البيضاء عام 2003.	**56**
د التحقيق الميداني حول احمل خارج الزواج لعام 2004م.	**57**
هـ دراسة نادية الشرقاوي(إخصائية في علم النفس) عام 2010.	**57**
3 2 ظاهرة الأمهات العازبات في مصر.	**59**
3 3 ظاهرة الأمهات العازبات في تونس.	**59**
أ دراسة ريم تركي1997.	**61**
ب دراسة بوحوش محمد 2009.	**62**
3 4 ظاهرة الأمهات العازبات في الأردن.	**62**
الفصل الثالث: الإطار الديمغرافي و الإجتماعي لظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر.	**66**
1. لمحة عن الوضعية الديمغرافية في الجزائر.	**67**
2. تطور ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر.	**70**
3. وضعية الأم العازبة في الجزائر.	**72**
4. دراسة دوافع الظاهرة.	**74**
4 1 الإغتصاب.	**75**
4 2 الدعارة.	**75**
4 3 المخادنة.	**76**
4 4 الزواج العرفي.	**76**
أ المحور الإقتصادي و الإجتماعي.	**78**
• نمط التربية الأسرية.	**78**
• وسائل الإعلام.	**78**
• الإحتياجات المادية.	**79**
ب المحور النفسي.	**79**
5. نتائج الظاهرة على المستوى الاجتماعي.	**79**
5 1 الإجهاض.	**80**
5 2 قتل الأطفال حديثي العهد الولادة.	**82**

6. ظاهرة الأمهات العازبات بين الشرع و التشريع.	**84**
6 1 ظاهرة الأمهات العازبات في نظر الشريعة الإسلامية.	**84**
6 2 ظاهرة الأمهات العازبات في نظر القانون الجزائري.	**88**
6 2 1 قانون 30 جوان 1904.	**89**
6 2 2 مدونة 06 مارس 1907.	**89**
6 2 3 قانون الحالة المدنية.	**89**
6 2 4 قانون الصحة لعام 1976.	**90**
6 2 5 قانون الأسرة 1984/06/09.	**93**
6 2 6 مدونة 17 جانفي 1987	**93**
6 2 7 المرسوم التنفيذي 24 92 أو ما يعرف بـ "مدونة تغيير الاسم ".	**94**
6 2 8 قانون العقوبات لسنة 2007.	**95**
6 2 9 قانون الجنسية.	**96**
6 2 10 مشروع إثبات الأبوة للأطفال غير الشرعيين.	**98**
أ العوائق القانونية.	**98**
• حرمة الحياة الخاصة.	**98**
• انتهاك السلامة الجسدية.	**99**
• عدم جواز إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه.	**99**
ب العوائق المادية.	**99**
• وجود مخبر علمي واحد ووحيد.	**99**
• مسألة مصاريف الخبرة.	**100**
7. أهم الدراسات التي تناولت موضوع الأمهات العازبات في الجزائر.	**100**
7 1 دراسة محفوظ بوسبسي.	**101**
7 2 دراسة يمينة رحو عام 1981م.	**102**
7 3 دراسة فاطمة عبادلية حول الأطفال غير الشرعيين.	**103**
7 4 دراسة حول الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين2006.	**106**
7 5 تحقيق حول الأمهات العازبات أعدّه (CENEAP).	**107**
الفصل الرابع: الإطار التطبيقي للدراسة و نقد أهم مصادر المعلومات حول الظاهرة في ولاية وهران.	**109**
مقدمة.	**110**
1. مصدر المعلومات حول ظاهرة الأمهات العازبات.	**113**
1 1 الحالة المدنية.	**113**

1 1 2 التحقيقات.	**114**
1 1 3 الوثائق الإدارية.	**115**
1 1 3 1 الوثائق الخاصة بالمستشفى.	**116**
أ شهادة وضع الحمل.	**116**
ب تصريح بالولادة.	**116**
ج سجل الولادات.	**117**
1 1 3 2 الملفات الإدارية الخاصة بالتخلي عن الطفل غير الشرعي.	**119**
أ ملفات التخلي.	**119**
ب ملفات الأطفال المعثور عليهم.	**120**
ج ملفات الحماية القضائية.	**120**
2. محضر التخلي.	**121**
3. التحقيق الميداني.	**122**
1 3 اختيار الفئة المستهدفة.	**122**
أ الأمهات العازبات أثناء الوضع.	**122**
ب الأمهات العازبات بعد الوضع.	**122**
ج الأمهات العازبات في ديار الرحمة بمسرغين.	**122**
4. لمحة عن مدينة وهران.	**123**
الفصل الخامس: نتائج الدراسة الميدانية حول ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران.	**128**
1. معالجة وتحليل البيانات.	**129**
2. نتائج الدراسة الميدانية.	**129**
2 1 نتائج الدراسة الميدانية حسب سجلات الولادة بالمستشفى الجامعي بوهران.	**131**
• تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1974 1979م.	**131**
• تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1980 1983م.	**133**
• تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1992 1999م.	**133**
• تطور ظاهرة الأمهات العازبات 2000 2009م.	**134**
2 2 نتائج الدراسة الميدانية حسب محاضر التخلّي بمديرية النشاط الإجتماعي.	**135**
أ معلومات حول الأم العازبة.	**135**
ب معلومات حول الولادة (مكان الوضع).	**150**

ج معلومات حول الطفل غير الشرعي.	160
د معلومات حول الأب البيولوجي.	164
2 3 نتائج الدراسة الميدانية حسب التحقيق الميداني (العينة).	**167**
أ معلومات حول الأم العازبة.	**167**
1 سن الأمهات العازبات أثناء الولادة.	167
2 المنشأ الجغرافي للأمهات العازبات.	168
3 الحالة الزوجية للأمهات العازبات.	169
4 المستوى الدراسي للأمهات العازبات.	170
ب المعلومات الخاصة بالوسط العائلي للأم العازبة.	**171**
1 الحالة الزوجية للأبوين.	171
2 المستوى الدراسي للأبوين.	172
ج المعلومات الخاصة بالشريك (الأب البيولوجي للطفل غير الشرعي).	**174**
1 علاقته بالأم العازبة قبل الحمل.	174
2 المستوى الدراسي للأب البيولوجي.	175
3 الحالة الزوجية للأب البيولوجي.	176
د المعلومات الخاصة بالطفل والولادة.	**177**
1 القيام بالفحوصات الطبية أثناء الحمل.	177
2 إستعمال موانع الحمل من طرف الأم العازبة.	178
3 محاولة الإجهاض.	179
خاتمة عامة.	**181**
الملاحـــــق	**183**
1 إستمارة تحليل ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران 2000 200م.	**184**
2 قائمة الجداول.	**191**
3 قائمة الأشكال.	**194**
4 قائمة الوثائق الإدارية.	**197**
المراجـــــع	**207**
1 باللّغة العربية.	**208**
2 باللّغة الفرنسية	**211**

الفصل الأول

مقدمـــة عامـــــة:

عرفت الجزائر بعد الإستقلال تغيرا هاما في مختلف مجالات الحياة،هذا التغير بدأ بصورة بطيئة في البداية ثم أخذ في التسارع مع بداية الثمانينات،حيث مسّ كل أنماط الممارسة الإجتماعية التي كان يعرفها المجتمع التقليدي الجزائري، وأخذ في التحول نحو نظم إجتماعية حديثة ساهمت فيها ظروف سياسية وإقتصادية وإجتماعية محلية ودولية.

كل هذه التحولات ألقت بنتائجها على أغلب التركيبات الإجتماعية في الجزائر بما فيها العائلة الجزائرية،**"بكل ما تحمله من دلالات مختلفة كونها الخلية القاعدية و النواة المنتجة للمجتمع ولكيانه الروحي والمادي"**[1] ،هذه التركيبة الأساسية أصبحت مخيّرة بين الصورة التقليدية والصورة الحداثية التي أحدثت مجموعة من الهزات على مستوى البنية الفردية الأسرية والبنية الإجتماعية، مما أدى إلى تفتت و إضعاف العلاقات والروابط بين أبناء الأسرة الواحدة **"وهذا أدى بدوره إلى إخلال في التوازن داخل الأسرة وخارجها"**[2]مما أدى إلى ظهور العديد من المشاكل التي تطورت لتصبح ظواهرا إجتماعية.

إن هذا التحول ألقى بظلاله على كل مجالات الحياة فكما أتى على البنية الأساسية للمجتمع وهي العائلة، فقد ساهم في رسم معالم جديدة للموضوعات الأساسية التي تدرسها الديمغرافيا والتي من بينها الخصوبة، التي تعتبر عنصرا هاما في تكاثر الأفراد ورسم ملامح البنية السكانية في أي مجتمع ما وخلال أي مرحلة من مراحل تطوره و نموه. فأصبح لزاما تحت تأثير هذه العوامل الجديدة والتي كان لا بدّ للمجتمع أن يتعايش معها ظهور الإهتمام بموضوع الخصوبة غير الشرعية والذي يبحث في كل ما يتعلق بالخصوبة خارج إطار الزواج و ما هم الفاعلين في هذه الخصوبة الموسومة بالعار والفضيحة.

إن تناول الباحثين لظاهرة الخصوبة غير الشرعية في إختصاصات علمي الإجتماع والنفس قيدّ البحث من ناحية التحليل الكمي، وحصر نظرة كل إختصاص في تفعيل الجانب الكيفي و الإستقصائي للظاهرة من خلال الإعتماد على أدواته المنهجية الخاصة، فبرغم وجود هذه الدراسات والأبحاث القليلة التي يدور إهتمامها حول الخصوبة غير الشرعية، إما

[1] سعيدي،محمد ، العائلة،عاداتها وتقاليدها بين الماضي والحاضر: الظاهرة الإحتفالية بالأعياد نموذجا،مجلة إنسانيات،العدد04،المجلد01، 1998،02،ص41.

[2] أبو حميدة مرعي،مريم.، قراءة في الواقع التربوي والثقافي للطفل الفلسطيني، مجلة البيادر، منظمة التحرير الفلسطينية،العدد 6،1996، ص109.

بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، فإننا نلاحظ غياب التكامل بين أدوات التحليل الكيفي والكمي الذي يوفر مساحة جديدة في الحقل العلمي يعنى بالظاهرة وبمدى إنتشارها وما تمثله من مجموع الخصوبة العامة؟ و ما هي الأسباب والنتائج التي ترافق الظاهرة طرديا أو عكسيا؟.

إن قلة التناول الديمغرافي للظاهرة أو عدمه، بالإضافة إلى شح البيانات و الإحصائيات المتعلقة بمعدل الخصوبة خارج مؤسسة الزواج في الجزائر لم يسمح لنا بالتطرق لهذا الموضوع الشائك كون المجتمع لا يتقبل أي خصوبة خارج الأنماط المتعارف عليها إلا عن طريق تناول ظاهرة الأمهات العازبات بإعتبارها أحد المفاتيح الهامة؛ فموضوع الأمهات العازبات في الجزائر عرف تغيرا هاما في تعامل المجتمع معه نتيجة الوعي المتزايد للأفراد بخصوص الظاهرة، فمن نظرة الإقصاء للأم و طفلها غير الشرعي إلى نظرة متسامحة للأم بعد وقوعها في الخطيئة تثمنها نظرة واقعية تبتعد عن تفسيرات غير عقلانية للحمل[1] مرجعها التواطؤ أو الخوف من الفضيحة بالإضافة إلى عدم تجريم الطفل غير الشرعي الذي لا ذنب له؛ هذا التصور لم يكن لولا تكيف القوانين والتشريعات مع الظاهرة.

إن البحث في ظاهرة الأمهات العازبات هو ضرورة فرضتها التحولات الإجتماعية التي يعرفها المجتمع الجزائري اليوم، كظاهرة تصطدم بواقع يرفض الخوض في مواضيع صنّفها المجتمع الجزائري من ضمن الطابوهات المسكوت عنها لإعتبارات إجتماعية و ثقافية، ترتبط بماضي الفرد وحاضره.

إن هذا التطور وهذا الإنفتاح يظل شيئا عاديا كما يُعبر عنه نتيجة مجموعة من المتغيرات**".....إن تطور الأسرة ناتج عن تغيرات إقتصادية متأتية من العولمة.....هذه النظرية التطورية للأسرة مردّ ها الأساسي نظرية التحول الديموغرافي المرتكزة أساسا على مبدأ أن كل ما تشهده الدول الغربية بالأمس من تحولات ستشهده غدا كل دول العالم"**[2] هذه التحولات ستكون حتما فعالة ولو بدرجات مختلفة أو مستويات متباينة

[1] كتفسير ما اصطلح عليه بـــــ: بومرقود وهو إدعاء أن البويضة الملقحة أو الجنين بقي نائما في الرحم مدة عامين إلى 07 سنوات وذلك بعد مرحلة الطلاق أو الترمل أو الإنفصال.

[2] KOUAOUCI, A,les familles d'aujourd'hui, in « changement de la famille dans le tiers monde » collège de Genève ,1984,P229.

".....أمام هذه الحقائق الإجتماعية والإقتصادية و الثقافية المختلفة فإن الإستراتيجيات المتعلقة بالمجموعات البشرية تجمع المعطيات الظرفية الملموسة وتترك النمط الثقافي من أجل بلورة المتغيرات الوسيطة للخصوبة ومن تم تكوين نمط عائلي يتوافق ومشاكل الإنجاب".[1]

على أساس هذا حاولنا من خلال هذا البحث، أن نضع ظاهرة الأمهات العازبات أمام حقائقها الإجتماعية بما فيها من أسباب و ظروف ونتائج آملين أن نقدم هذا **"**المشكل الإجتماعي**"**[2]من زاوية ديموغرافية بحتة تؤسس مستقبلا لإهتمام المختصين في مجال السكان بموضوع الخصوبة غير الشرعية في الجزائر، إذ لايزال الحديث عن العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة يمثل طابو يصعب الإقتراب منه في العالم العربي؛ على الرغم من تفشي العديد من الظواهر الإجتماعية التي تحتاج إلى مواجهات حقيقية يمكن أن تساهم في علاجها.

إن الحديث عن ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر هو محاولة قد تكون يائسة في ظل العراقيل والآراء التي تقف دوما حجرة عثرة أمام كل بحث جاد يحاول جاهدا إستقصاء الحقيقة بموضوعية كبيرة، فالبحث في خانة المواضيع الممنوعة أو ما يسمى بالطابو مجازا لأن الظاهرة جد معقدة و متشابكة العوامل لأنها ترتبط بشكل عفوي مع القانون، الدين و الجنس وهي بذلك تأخذ منحنى غير التي تأخذه الدراسة في مواضيع أخرى، هذا من جهة ومن جهة أخرى فالظاهرة مازالت تصنّف على أنها لم تبلغ المرحلة الحرجة التي تفرض على أهل الإختصاص الإهتمام بها.

إن حجم ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر عند البعض قد يكون في مستوى حجم البحث العلمي الذي اقتصر على بعض الجوانب التي إهتمت بالجوانب الإجتماعية والنفسية وأهملت الجانب الكمي والإحصائي لهذه الفئة عبر كل أنحاء الوطن، وذلك عكس بعض البلدان التي أصبحت فيها هذه الظاهرة طبيعية ومحل للدراسة ككل المواضيع الأخرى.

[1] KOUAOUCI, A, « les familles d'aujourd'hui" in changement de la famille dans le tiers monde » collège de Genève, 1984, P229.
[2] BOULBINA, A, paternité hors mariage in Algérie _actualité, n°1119,du 26 mars au 1 avril1987,P29.

4 مـبررات البحـــث:

هذا البحث تولّد من مبررات واقعية فرضت نفسها وارتبطت لزاما بتطور الظاهرة تطورا مخيفا في ظل تطور مجتمع انفتح على كل شيء باسم العولمة، ومحاكاة الآخر المختلف عنا إيديولوجيا وتاريخيا ونمطيا، وهي محاولة قراءة هذه الظاهرة قراءة موضوعية وجادة في وقت تشهد فيه الظاهرة تفاقما كبيرا ومخيفا جدا. إذ تسجل سنويا أكثر من 5000[1] ولادة غير شرعية أي ما يعادل نسبة1% من مجموع الولادات في الجزائر،إذ أن الجزائر أحصت 21000[2] ولادة غير شرعية في ظرف سبعة سنوات الماضية (أي منذ سنة 2000م إلى غاية 2006م) و3000أم عازبة كل سنة تضاف لمجموع هذه الفئة.

إن ظاهرة الأمهات العازبات ظاهرة محورية، كونها تفسح المجال لفهم أسباب ظواهر أخرى كتفشي ظاهرة الأطفال غير الشرعيين وظاهرة الإجهاض السرّي في الجزائر؛ هاتين الظاهرتين لا يمكن فهمهما إلا في إطار فهم الظاهرة الرئيسية التي تتعلق بـــ:

- **ماهية الأمهات العازبات.**
- **الأسباب والنتائج المتصلة بالظاهرة.**

فمهما تتعدد المواقف من هذه الظاهرة بين إعتبار الأمهات العازبات مذنبات يستحقن العقاب، وبين اعتبارهن ضحايا مغرر بهن يحتجّن للرعاية والإهتمام، فأغلب العائلات تطرد بناتها اللّواتي ينجبن خارج إطار الزوجية ،وتشترط عليهن في بعض الحالات التخلي عن أبنائهن لقبولهن ضمن العائلة، وتعتبر الأم العازبة خارجة عن الأعراف وينظر للأبناء على أنهم أبناء حرام وأبناء زنا ومهما يكن لا أحد منا يمكنه الشعور بما تشعر به فتاة غرّر بها، أو إنساقت نحو الخطيئة.

إن الممارسة الجنسية خارج إطار الزواج، هي من بين الممارسات العديدة التي تبين التناقض الكبير بين الرفض النظري داخل المجتمع وبين التطبيق الميداني الذي أفرز العديد من مشاكل الإندماج لهاته الفئة بين الرفض والقبول، وكيفية التعامل مع الأطفال غير الشرعيين كأفراد جدد داخل المجتمع، الذي ينظر إليهم نظرة مختلفة فرضتها العقلية

[1] Rapport du comité national de la population 2001.

[2] نفس المصدر السابق.

الذكورية و الموروث الكبير والذي ينظر للمرأة والجنس كأحد المقدسات التي ينبغي السكوت عنها.

إن هذا البحث لا يؤسس لرأي يقوم على إدماج الأم العازبة إجتماعيا، وقبولها كفرد عادي له حقوقه و واجباته فقط، بل يتجاوز ذلك ليبحث عن أسباب ودوافع تفاقم الظاهرة ويدّق ناقوس الخطر في مجتمع يحرص على قدسية المرأة وشرفها، بل ويتفاعل مع مجموعة من العوامل التي أفرزها الواقع والتي من أهمها:

- تقديم مشروع منحة التضامن للأمهات العازبات[1]ومشروع إثبات الأبوة[2] بالنسبة للأطفال غير الشرعيين من طرف وزارة التضامن الوطني والتشغيل، وما نتج عنهما من ردود أفعال مناهضة للمشروع جملة وتفصيلا.
- إرتفاع الإحصائيات المتعلقة بالظاهرة ارتفاعا خطيرا جدا.
- القيام بدراسات و أبحاث ميدانية تختصّ فقط ولأول مرة بالظاهرة المعنية على المستوى الوطني، ولو كانت قليلة كدراسة قدّمها المركز الوطني للتحاليل والدراسات السكانية والتنمية[3] (وهي دراسة شملت 873 أم عازبة في 14 ولاية من مختلف أنحاء الجزائر) ودراسة أخرى من جانب المعهد الوطني للصحة العمومية بولاية الجزائر شملت 188 أم عازبة على مستوى العاصمة ومعسكر وسكيكدة.

إن تناول هذه الظاهرة، و القيام بتحليل كمي و كيفي متكامل لمجموع البيانات التي تحصلنا عليها؛ على مستوى ولاية وهران، و ما تمثله من قاعدة معلومات هامة تخصّ الأم العازبة و طفلها غير الشرعي على مدى 10 أعوام، كفيل أن يفتح باب البحث حول الخصوبة غير الشرعية في مجال الديمغرافيا، والقيام بدراسات معمقة حولها إذ يبقى هذا الإنشغال أحد أقوى المبرّرات التي حفزتّنا لدراسة ظاهرة الأمهات العازبات، وتحليلها من وجهة ديمغرافية على مستوى عاصمة الغرب الجزائري.

[1] زماموش،فتيحة،الأمهات العازبات ينتظرن المنحة ، الخبر الأسبوعي ، العدد 371 ، من 08 إلى 14 أفريل 2006 ، ص 19.
[2] ليلى،.س، لإنهاء معاناة 21 ألف طفل ولدوا خارج الزواج، الأحرار، العدد 2646 ،2006/11/07 ، ص 02.
[3] الدراسة أجريت عام 2005 و تم الإشارة إليها في جريدة EL-WATAN ليوم 2006/10/15، العدد4861.

2 الهـــدف من الدراســـة:

إن موضوع الحمل خارج إطار الزواج هو من المواضيع الحساسة جدّا في المجتمع الجزائري، نظرا لتكريس النظرة الذكورية التي تختزل الأمهات العازبات في حالات إجتماعية شاذة ومرضية تهدّد الصحة العمومية[1]، كما تمثّل خطرا على النسيج الإجتماعي والموروث الأخلاقي، إن التقرب من هذه الفئة ومحاولة فهم خصوصيّتها الإجتماعية هو العنوان الرئيسي لهذه الدراسة إذّ حاولنا أن نجعل من إختيار مدنية وهران نموذجا جغرافيا لفهم الظاهرة في المجتمع الجزائري، لما تمثله من ثقل حضاري وإجتماعي وإعتبارها قطب صناعي و خدماتي جاذب لمختلف مناطق الوطن الأخرى؛ ومن أجل ذلك قمّنا بجرد سجلات الولادة على مستوى المركز الإستشفائي الجامعي للولاية وسجلات التخلي للأمهات العازبات على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي بالإضافة لتحقيق شمل عينة من الأمهات العازبات في ولاية وهران كل هذه المصادر تجتمع من أجل:

- معرفة عدد الأمهات العازبات في ولاية وهران منذ سنة 2000م إلى غاية 2009م من أجل تتبع التطور الذي حصل خلال 10 سنوات.
- الخصائص الديمغرافية والإجتماعية لهذه الفئة من أجل إستخلاص العوامل المباشرة وغير المباشرة التي تلعب دورا مهما في زيادة أو نقصان عدد الأمهات العازبات في ولاية وهران.
- إحصاء عدد المواليد غير الشرعية كل سنة على مستوى المستشفى الجامعي وعدد الأطفال المتخلى عنهم على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي.
- اختبار درجة التأثير الذي تلعبه المتغيرات التابعة والمستقلة بعد تحديدها في انتشار الظاهرة ومدى إتساعها.

[1] الصحة هي عدم إعتلال الشخص جسمانيا أو نفسانيا أو إجتماعيا بالإضافة لعدم وجود عوارض مرضية أو تعجيزية حسب تعريف المنظمة العالمية للصحة.

- معالجة مختلف مصادر المعلومات من خلال نقد أهم مصدر هو السبيل الوحيد لفهم الظاهرة في ولاية وهران ألا وهو الملفات الإدارية الخاصة بالتخلي[1] عن الطفل غير الشرعي من طرف الأم العازبة على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي.

كما تسعى هذه الدراسة الكمية والنوعية إلى إعطاء نظرة عن ظاهرة إجتماعية لا تزال في عداد المواضيع المسكوت عنها من حيث مداها وتعقّدها، لعلّها تصل إلى فهم منطقي لمجموع التفاعلات و التعقيدات التي لازمت الظاهرة، حيث تختلف وضعية الأمهات العازبات من مجتمع لآخر، حسب القوانين والأعراف السائدة. ففي الجزائر، تشكل هذه الظاهرة الإجتماعية منذ مدة انشغالا بالنسبة للمشرّع والمصالح العمومية المعنية. ولما صارت هذه الظاهرة بادية للعيان، كان من اللازم أن تشكل موضوعا للدراسة العلمية. وقد إستطاعت المبادرات المتخذة مؤخرا لفائدة الأمهات العازبات[2] أن تكسر هذه الطابوهات. ولما صارت الأشكال القديمة للتنظيم الاجتماعي ناذرة، أصبحت مسألة الأمهات العازبات تشكّل في حد ذاتها إشكالية خاصة، لا بدّ للباحث العلمي أن يتطرق لها في سبيل وصف أو تحليل هذه الظاهرة.

إن وضعية الأم العازبة يمكن أن تنطبق على حالات متعددة: ففي إطار هذه الدراسة، يتعلق الأمر بمراهقة، أو راشدة بلغت أو تجاوزت سن الزواج، أو امرأة مطلقة أو أرملة لها طفل ولد بعد إنقطاع العلاقة الزوجية، وخارج الآجال والأشكال التي تنص عليها القوانين والأعراف، ويشكل المرجع إلى الحالة الزوجية قاعدة عامة من أجل الحسم في مسألة مشروعية الولادة، ذلك أن الشريعة الإسلامية تحرّم كل علاقة جنسية تتمّ خارج مؤسسة الزواج. وهكذا يتم تصنيف الأم وطفلها منذ البداية في خانة الخارجين عن الإطار القانوني و الشرعي وإقصائهما من الإطار العائلي، مع ما يترتب عن ذلك من انعكاسات نفسية وعاطفية ولكن أيضا اجتماعية واقتصادية، غالبا ما تكون مدمرة بالنسبة لهما.

2 يمكن نظريا إعتبار الحالة المدنية مصدرا ثانيا مهما في دراسة الظاهرة من خلال توفيرها على شهادات الولادة الحية للطفل غير الشرعي وهي غنية نوعا ما بالمتغيرات المتعلقة بالأم البيولوجية للطفل كالسن، الحالة الزوجية، المستوى التعليمي، الحالة الشخصية،...إلخ.

[2] مشروع منحة التضامن للأمهات العازبات ومشروع إثبات الأبوة بالنسبة للأطفال غير الشرعيين.

3 الإشكاليـــة:

لقد أصبحت ظاهرة الأمهات العازبات مشكلة إجتماعية تمسّ كل الفئات العمرية، وكل الطبقات الإجتماعية بمختلف تركيباتها، ومستوياتها المعيشية و التعليمية بدون أن تكون خاصة بالأميين أو المنحدرين من أسر فقيرة؛ كما كان شائعا في تحليل تطور الظاهرة وانتشارها في مجتمع ظل لسنوات طويلة، يرفض الحديث عن ظاهرة تؤسس لعلاقة بين الرجل والمرأة يعتبرها الشرع حراما ويعتبرها العرف الإجتماعي بمختلف مضامينه السوسيولوجية إقصاءا للمرأة، التي اعترفت بأمومتها لطفل غير شرعي نتيجة فعل اغتصاب أو زنا أو نتيجة عقد زواج بالفاتحة لم يتمّم بالتسجيل في الحالة المدنية.

إن محور التساؤل في هذا البحث ما هو إلا قراءة وصفية وتحليلية لتطور الظاهرة في المجتمع الجزائري، من خلال إحصائيات مدينة وهران (التي تعتبر عاصمة الغرب الجزائري) الخاصة بملفات التخلي عن الطفل غير الشرعي على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي و سجلات الولادة على مستوى المركز الإستشفائي الجامعي وهل من الممكن أن نصل إلى تحديد مستوى الظاهرة وما تمثله في المساهمة في رفع نسبة الولادات غير الشرعية بالولاية؟، فالبحث ليس كفيل بالإجابة على هذا السؤال الذي يحتاج لدراسة معمّقة ولكنه يحاول على ضوء المعطيات المتوفرة أن يحدد مستوى الظاهرة ولو تقريبا ويعرّف أسبابها من خلال وضعية الأمهات العازبات وإستخلاص المعطيات الإجتماعية والإقتصادية التي تعرّف الأم العازبة ومن أجل الإجابة عن هذه الإشكالية العامة، سنقوم بوضع مجموعة من الأسئلة ذات طبيعة وصفية وتحليلية نحاول الإجابة عليها وهي كالتالي:

- ما هي الخصائص الديموغرافية والإجتماعية للأم العازبة في ولاية وهران؟
- كيف تكون علاقة الترابط بين مختلف الأسباب الإجتماعية و الإقتصادية التي تُنتج هذه الظاهرة؟
- ما هي العوامل التي تساعد في رفع وتيرة التزايد لهذه الفئة، وما هو شكل التطور المقارن بين سنوات الثمانينات والتسعينات وبداية سنوات ألفين لعدد الحالات؟

4 الفرضيـــات:

من أجل أن نجيب على الأسئلة المقدمة سابقا كان لا بد من وضع فرضيات تمثل إجابات مسبقة للإشكال المطروح، وبأخذ الأسئلة ذات الإتجاه التحليلي دون الوصفي بعين الإعتبار تكون الفرضيات :

- إما **فرضية الإرتباط**: وهو إحتمال الترابط بين المتغيرات ترابطا كليا أو جزئيا.
- إما **فرضية الإستقلال:** وهي أن الظاهرة تنحو منحى عشوائي في المجتمع.

ومن جهة أخرى فرضية تتعلق بتطور ظاهرة الأمهات العازبات في المجتمع الجزائري خلال ثلاث فترات زمنية معينة ومختلفة ترى أن :

- الظاهرة تنحو منحنا متذبذبا في الجزائر عموما وفي ولاية وهران خصوصا، فمستوى الظاهرة بصورتيه المتزايدة أو المتناقصة غير كفيل باستقراء وضعية الظاهرة، نتيجة عدم وجود نظام إحصائي يشمل كل الحالات، إذ أن عدد كبير من الأمهات العازبات يبقى بعيدا عن الإحصائيات نتيجة عدم تقربهن من المراكز الإستشفائية أثناء الولادة، زيادة على ذلك حالات الإجهاض السري التي تمارس في الخفاء والتي تقلل من عدد الأمهات العازبات ومن تحديد مستويات الخصوبة خارج إطار الزواج.
- تطور الظاهرة مرتبط بالملاحظة عبر فترات زمنية طويلة لفهم أكثر للأسباب والمتغيرات التي تدخل في إرتفاع أو نقصان عدد الأمهات العازبات.

لا بدّ أن نشير إلى أن دراسة هذه الظاهرة تولّد من إهتمام شخصي تفاعل مع هذه الظاهرة وحاول ولو باليسير من المعطيات الموجودة أن يفهم خصوصية هذه الفئة الاجتماعية في المجتمع الجزائري الذي يقول عنه أحد الباحثين الإجتماعيين وهو رئيس جامعة باريس V الدكتور **CARMEL CAMILLERI** في تقديمه لكتاب فريدة زيداني

تحت عنوان"enfant né hors mariage" "...**أنه ليس من السهل التطرق لهذا الموضوع لأن التكلم عن الأمهات العازبات في التقاليد الإسلامية صعب جدا**[1] ...".

بقى في الأخير أن نشير إلى صعوبة تناول هذا الموضوع من الجانب الكمي والإحصائي لظاهرة الأمهات العازبات، التي أصبحت تهدّد كيان المجتمع إذا ما علمنا أن الجزائر تحصي سنويا 3000 [2] أما عازبة من مختلف الأعمار خاصة الشابة منها، ومن مختلف الطبقات الاجتماعية خاصة الفقيرة، إن هذا البحث ما هو إلا محاولة يمكن أن تكون جادة في دراسة الظاهرة ولو بصورة سطحية في سبيل لفت الانتباه لما خلفتّه مجموع التحولات الاجتماعية في الجزائر ودق ناقوس الخطر أمام عدد الولادات غير الشرعية التي تزداد يوما بعد يوم.

[1] ZIDANI,F, l'enfant né hors mariage, édition ENAP,alger1991,preface.
[2] Rapport du comité national de la population 2001.

5 منهجية البحث المتبعة:

إن إلقاء نظرة سريعة على الأبحاث التي عالجت موضوع الأمهات العازبات يبين أن الحيز الكبير الذي أخذه البحث العلمي يتّسم بالبعد النفسي والسوسيولوجي في فهم الظاهرة، وذلك من خلال التقييم الكيفي[1] عند إستعمال تقنيات المقابلة أو دراسة الحالة عند عدد محدود من الفئة وتعميم النتائج على الظاهرة ككل، في حين إنعدام البعد الإحصائي والفهم الديمغرافي للظاهرة من خلال إيجاد:

- معدّلات الخصوبة غير الشرعية.
- نسب الأمهات العازبات في كل فئة عمرية أثناء سن الإنجاب[2].
- نسب الأطفال غير الشرعيين،ومتوسط هؤلاء بالنسبة لكل أم عازبة.

و بالنظر أيضا لطبيعة البحث المتعلّق بالأمهات العازبات والذي يتميز بأنه:

- **موضوع معقد**: نظرا لتشابك كل العوامل والظروف في نشوء الظاهرة وإستفحالها بشكل مخيف.
- **موضوع حساس:** لأنه يتعلق بالخصوبة غير الشرعية عند المرأة و موضوع الأطفال غير الشرعيين في بلد كالجزائر.
- **موضوع ثري:** من حيث الدراسة، لأن فهمه يؤدي لفهم ظواهر أخرى كالإجهاض،قتل الرضع حديثي الولادة، إرتفاع عدد المواليد غير الشرعية في الجزائر.

وبالإضافة إلى ضعف البيبليوغرافيا الخاصة بالدراسة وخاصة تلك المتعلقة بالأمهات العازبات في الجزائر مضافا إليه شح الإحصائيات الرسمية المقدّمة من طرف المصالح المعنية كمراكز التوليد، المستشفيات، العيادات، مديرية النشاط الاجتماعي...الخ، كل هذه العوائق تجتمع لكي تزيد من حدة هذا الطابو في عرف الجزائريين وتقلل من إحتمالات الدراسة المعمّقة، لذلك إرتأينا أن تكون منهجية البحث مبنية على قسمين رئيسين:

[1] كدراسة محفوظ بوسبسي و يمينة رحو.
[2] نظريا يمتد من15إلى49 سنة

أولهمـــــا: وهو ذو طبيعة نظرية، يبحث في ماهية الأمهات العازبات من حيث المفاهيم والمصطلحات ويحاول أن يحدّدها من أجل ضبط هذا المفهوم الجديد أثناء سيرورة البحث موجزا كل الكلمات المفتاحية والتي لها صلة بالموضوع كالخصوبة غير الشرعية الأطفال الطبيعيين،.....الخ.

كما يبحث في دراسة تطور الظاهرة في بلدان أخرى إما غربية أو عربية؛ لإستخلاص فكرة عامة عن هذه الظاهرة في العالم مع خصوصية كل مجتمع، ونظرته المختلفة عن مجتمع آخر، كذلك التركيبة الديموغرافية والإجتماعية للأمهات العازبات كالسن،الحالة الزواجية،عدد الأطفال غير الشرعيين لكل إمراة، التكفل الإجتماعي بهذه الفئة، الإندماج أو التهميش الذي يطال الأمهات العازبات وسنقوم كذلك بملاحظة الظاهرة في الجزائر، ودراسة دوافعها دون إهمال نتائجها على المستوى الإجتماعي،كإنتشار الإجهاض،قتل الأطفال حديثي الولادة وإرتفاع الأطفال غير الشرعيين،مع ذكر أمثلة عن بعض الولايات التي عرفت إنتشارا للظاهرة وذلك لأخذ نظرة واسعة عن خصوصية الدراسة في مجتمع عربي-إسلامي كالجزائر.

قمّنا كذلك بنقل كافة النصوص القانونية التي صاغها المشرّع الجزائري، والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالظاهرة وهدف كل مادة أو مرسوم في الحدّ من انتشار ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر.

تطرقنا بعدها إلى رأي الشريعة الإسلامية حول هذا المشكل الإجتماعي، وكيف ترى مصادر التشريع الإسلامي الأم العازبة و طفلها غير الشرعي، و ما هي الضوابط و الحدود التي تمارسها الشريعة وتطبّقها من أجل القضاء على أسباب الخصوبة التي تتم خارج إطار الزواج وهو الإطار الوحيد المسموح فيه بالإنجاب وإعتبار الأطفال الناتجين عنه أطفالا شرعيين.

كما حاولنا في هذا القسم النظري أن نرّصد نوعية التكفل الإجتماعي، بدءا بالعائلة والمحيط إلى غاية مراكز المساعدة الإجتماعية ودور إستقبال الطفولة المسعفة، وهذا من أجل أخذ نظرة عن مدى تفاعل المجتمع مع هذه الفئة وما مدى محاولة أفراده في إعادة تقبل هذه الفئة الاجتماعية،من خلال عملية إدماج الأم العازبة في محيطها الطبيعي أو مساعدتها

ماديا أو معنويا من أجل عدم التخلي عن طفلها غير الشرعي، هذا الأخير له أيضا قسط كبير في هذا الإندماج من خلال عمليتي الوضع أو الكفالة في أسر تضمن النمو الطبيعي و التنشئة الإجتماعية الصحيحة والصحية.

ثانيهمـــــا: هو دراسة ظاهرة الأمهات العازبات دراسة تحليلية على أساس مجموعة من المتغيرات كـالسن، الحالة الزواجية، المستوى الدراسي،الحالة السوسيومهنية،...الخ بدون إغفال مجموعة من المحدّدات الثانوية والتي تتعلّق أساسا بمعلومات حول أب وأم الأم العازبة أو مساهمة زواج الفاتحة في هذه الظاهرة والذي نجده موجود في بعض الدراسات لما لديه من مساهمة موضوعية في فهم الظاهرة، وهنا إرتأينا أن نقوم بالإستعانة بنتائج القلة القليلة من الدراسات المقدمة حديثا في الموضوع، كدراسة قدمها المركز الوطني للدراسات والتحاليل للسكان والتنمية[1] ودراسة مقدّمة من طرف المعهد الوطني التكنولوجي للصحة العمومية[2]، وهذه الدراسات مطبّقة هنا لتكون مرجعية نظرية للبحث الميداني الذي قمّنا به على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي بولاية وهران، وهو إحصاء عدد حالات الأمهات العازبات التي تم إستقبالهن في دور المساعدة الإجتماعية كديار الرحمة بمسرغين أو إستقبال أطفالهن في دور الطفولة المسعفة كدار الطفولة بحي الكميل، وهذا البحث مقدمة لبحث آخر ثم على مستوى مركز الولادة بالمركز الإستشفائي الجامعي،وهو جرّد سجلات الولادة وإحصاء عدد حالات الأمهات العازبات أو ما يسمى بالحالة الاجتماعية في الوسط الطبي من سنة 2000 إلى 2009م. مع مراعاة أنه تم القيام بتحقيق ميداني شمل الأمهات العازبات في ولاية وهران وذلك للحصول على متغيرات مهمة للدراسة ولكنها غير متاحة في المصدرين المذكورين آنفا.

وعليه فقد اعتمدنا في دراستنا على المناهج التالية:

- **المنهج الوصفي التحليلي:**

يهتم هذا المنهج بتصوير الوضع الراهن لظاهرة الأمهات العازبات و تحديد العلاقات التي توجد بين الظواهر المصاحبة لها و التي تسير في طريق النمو أو التطور و التغير، و هو

[1] ممونة من طرف اليونيسيف (UNICEF).
[2] ممونة من طرف المنظمة العالمية للصحة (OMS).

ليس مجرد وصف لما هو ظاهر للعيان بل لأنه يتضمن الكثير من معرفة الأسباب و المسبّبات و يعد طريقة من طرق التحليل و التفسير بشكل علمي و منظّم.

و سوف نقوم بتوظيف هذا المنهج بغرض محاولة وصف ظاهرة الأمهات العازبات و ذلك من خلال جمع المعلومات و المعطيات الخاصة بالظاهرة ، و محاولة فهم الأسباب التي أدت إلى إنتشار الظاهرة،و كذلك محاولة تحليل الظاهرة تحليلا دقيقا موضوعيا و التحقق من صحة الفرضيات المتعلقة بالعوامل المسببة للظاهرة .

- **المنهج الإحصائي:**

يمكّن المنهج الإحصائي من التحليل الكمي للظاهرة المدروسة و الاقتراب من الموضوعية و الدقة و الوصول إلى النتائج العلمية و الابتعاد عن الأحكام الذاتية، وذلك من خلال تعاملنا مع الأرقام و النسب، فالمنهج الإحصائي هو عبارة عن مجموعة من الأساليب و التقنيات المتنوعة و المستعملة لجمع المعطيات الإحصائية.

وقد تم توظيف هذا المنهج في الدراسة من أجل محاولة الاقتراب أكثر من الموضوعية والدقة، وذلك باستخدام الكم، بحيث يتم تحويل المعطيات و البيانات الكيفية الخاصة بظاهرة الأمهات العازبات المتحصّل عليها في الجانب الميداني إلى بيانات كميّة ، وبناء جداول بسيطة و مركبة يتم من خلالها الربط بين المتغيرات ربطا تفسيريا واضحا للوصول إلى تحليل علمي و موضوعي للظاهرة.

6 تحديد المفاهيم:

قراءة في المفهوم لغة و اصطلاحا:

إن مصطلح الأمهات العازبات مصطلح ليس له جذور لغوية ولاسند شرعي، ولا حتى إجتماعي فمن حيث اللّغة فهو يجمع بين المتناقضين المتضادّين، الأم و العازبة فالأم هي المرأة التي أنجبت طفلا وقامت بتنشئته أو تربيته والعازبة من أصل العزوبة وهي مرحلة ترمز إلى نضج الأنوثة عند الفتاة، واستعدادها جسديا ونفسيا، وتهيئتها للعلاقة الجنسية، أو المعاشرة الزوجية التي تمر حتما عبرها للفظ الأمومة، وكأن لفظ(العازبة) أو العزوبة يهيئ المرأة إلى الأمومة إذ أن خصائص لفظ العازبة تتناقض كليا مع خصائص لفظ الأم فالعازبة هي التي لا زوج لها، أو التي لم يكن لها اتصال جنسي أفقدها عذريتها.

إن مفهوم الأمومة خارج إطار الزواج هو مفهوم يمكن تقبّله أكثر من مفهوم الأم العازبة، وعليه فالمراد من هؤلاء الأمهات العازبات أنهن أصل لهؤلاء الأبناء المولودين خارج الإطار الشرعي أي الزواج ،على اعتبار أن الأصل في نشأة الولد أو الجنين يكون رحم الأم، فمن هنا اعتبرت الأم أصلا، ولم يذكر الأب أي لم يعتبر أصلا إما لكونه مجهولا في هذه الحالة وإما لكونه جُهل، وعليه فالاعتبار النشوئي لنشأة المولود كافيا لاعتبار تلك المرأة أما، أي أصلا للمولود غير الشرعي باعتبارها أصلا في التكوين، أي باعتبارها المصنع الذي يُصنع فيه الجنين وهو الرحم، هذا هو السبب الذي جعل التربية البدائية تنسب الأبناء إلى أمهاتهم.

ومن حيث الشريعة فإن هذا المصطلح لا وجود له إطلاقا في الترسانة المصطلحية القانونية المنظمة للأسرة في مجتمعاتنا الإسلامية.

ومن ثم فالمصطلح يحمل في طياته تمردا على النظم القانونية الأسرية، إذ هو مفهوم غريب على مفاهيم الأسرة ومن ثم فهو يشكل سابقة في انحراف المنظومة القانونية الأسرية، أو في تغريب المنظومة القانونية للأسرة الجزائرية والمغاربية لأن المصطلح شائع إعلاميا على المستوى المغاربي،بل وحتى العربي.

إن المصطلح أيضا يحيل إلى مفهوم يتصادم مع المفاهيم الحضارية لأمتنا، إذ مفهوم العزوبة في حضارتنا يختلف تماما عن مفهوم العزوبة في الحضارة الغربية والتي نقل منها

عن طريق التعريب، أو الترجمة وقد أشار الكثيرون إلى غربة هذا المصطلح، فمفهوم العزوبة في الحضارة الغربية يعني عدم اقتران المرأة بالرجل عن طريق عقد زواج مدني كنسي، ولا يهم إن كانت هذه المرأة مرتبطة جنسيا بعدد من الرجال، فمفهوم العزوبة عندهم يأخذ صبغة قانونية فقط ، ولم يُراع الشق الآخر المتعلق بالعلاقة الجنسية، وما يترتب عنها أما مفهوم العزوبة عندنا في حضارتنا فله ارتباط قانوني شرعي، وله ارتباط جنسي فالمرأة العازبة عندنا في حضارتنا هي التي لم تتزوج، أي لم ترتبط بعقد قِرآن مدني أو شرعي، أو عُرفي وأيضا هي التي لم تفقد عذريتها أي غشاء بكارتها فإن هي ارتبطت بعقد قِرآن، أو فقدت عذريتها ، أي غشاء بكارتها فقدت عزوبتها، وسُميّت إذ ذاك ثيبا لا عازبة، بل نجد المفهوم الاجتماعي هنا يهتم كثيرا بالناحية البيولوجية للمرأة فلو أن امرأة اقترنت برجل، ولم يتم الدخول بها بتعبير الفقهاء لبقيت عازبة على أساس أنها لم تفقد بكارتها فلم تفقد عزوبتها.

فالمصطلحات الشائعة تنعث المرأة التي تقع في علاقة غير شرعية مع الرجل وتنجب منه بأنها منحرفة عن الجادة، أي عن الطبيعة وبأنها فاسدة ، ومفسدة ومن ثم فهو(المصطلح) يشعرها دائما حينما تسمعه ويشعر غيرها من النساء اللّواتي قد يفكرن في الخطيئة ويشعر الآذان التي يطرقها بوضع غير طبيعي يتواجد عليه هذا النوع من النساء وسلوك غير سوي أيضا، أما المصطلح الأول (الأمهات العازبات) فيوحي بطبيعة الوضع الذي عليه تلك النسوة، أي وكأنه يشعرهن ويشعر السامع بأن حالتهن طبيعية وهي ليست كذلك، وعليه فيدفع هذا المصطلح الأفراد والمجتمع إلى النفور منه صيغة ومضمونا وسلوكا، ومن ثم يكون مصطلحا رادعا لا مشجعا للنساء اللّواتي قد يفكرن في السلوك المنحرف.

ومما تقدم ذكره يتضح أن المفهوم فيحدّ ذاته يحمل عدّة تناقضات، تجعل منه غامضا في الطرح العام للظاهرة، إذ يربط الظاهرة في عمومها بفئة أو شريحة معينة وهي فئة العازبات بالرغم من أن الحمل خارج إطار الزواج وهو المفهوم الأكثر تفعيلا يمّس الأرامل، المطلقات، المنفصلات وحتى المتزوجات.

إن التعقيد والتشابك الذي ينتج من وراء هذا المفهوم الجديد يحيلنا إلى إيجاد مخرج آمن وتكييف أولى صعوبات البحث من خلال ضبط المفهوم إجرائيا وجعله (أي مفهوم الأمهات العازبات)يمسّ ثلاثة شرائح ولدن خارج إطار الزواج وهن العازبات، المطلقات، الأرامل.

1 6 الأمهات العازبـــات

إن الأم العازبة Mère célibataire مصطلح يدل على المرأة التي تحمل بدون زواج برغبة أو بدون رغبة منها، وتتكفل بمفردها بمولودها[1]، وتقوم بكل الأدوار برعايته وتربيته.

إستنادا لتعريف القاموس للأم العازبة نجد أنها المرأة التي تلد طفل أو أكثر بدون أن تكون متزوجة [2] كما نجد في تعريف آخر:

الأم العازبة إمراة لها ولد أو أولاد بدون أن تتزوج وهذا يعني أن كل إمرأة وضعت أو أنجبت طفلا أو أكثر دون عقد زواج قانوني مبّرم وافقت عليه الهيئة أو المؤسسة الدينية[3]

- **المفهوم السوسيولوجي:** فيحيلنا إلى تعريفين مهمين

1- أن الأم العازبة هي الأم الناتجة عن أمومتها لطفل غير شرعي تتكفل به المرأة وتعترف به رسميا لتأخذ على عاتقها تربيته وتنشئته في محيطها الاجتماعي والعائلي.

2- الأم العازبة هي التي تتقبل الحمل غير الشرعي ولا تحاول إجهاضه في إنتظار وضع المولود أي الابن غير الشرعي ومن ثم إقصاؤه من كل التزام اجتماعي أو مادي بوضعه في إحدى دور الطفولة المسعفة أو مراكز النشاط الاجتماعي أو التخلي عنه بأي طريقة وهذا التعريف ينطبق على معظم حالات الأمهات العازبات[4].

[1]BOUHOUCH,M,sociologie des mères célibataires,Communication soumise au 3ème congrès de l'AIFRIS:Association internationale pour la formation,la recherche et de l'intervention sociale INTES – AIFRIS Avec le soutien du ministère tunisienne des affaires sociales,de la solidarité et des tunisiens à l'étranger,21-14 avril2009,tunisie,p06.

[2]LAROUSSE,danoel deig,colection mars, librairielarousse,1987.

[3] LAROUSSE,ep2, illustré1983.

[4]RAHOU,Y,les mères célibataires en Algérie,actes des atelier : femmes et développement ,CRASC,1995, p 129

- **تعريف محفوظ بوسبسي:** هي كل إمرأة لديها طفل أو عدة أطفال دون عقد زواج مبرم من طرف المؤسسة الدينية والمدنية[1].

تعريف آخر شائع يعرف الأم العازبة بالفتاة الأم **"fille mère"** ولكنه نتج عن إعتبار الظاهرة تمس فئة عمرية شابة أو مراهقة ولكنه يقصي النساء ذوات السن المتقدم إذ لا يمكن نعث إمرأة في سن الـ45 لها ابن غير شرعي بأنها فتاة أم[2].

- التعريف في الوسط الطبي: الحالة الاجتماعية **"cas social"** فعند القيام بفحص سجلات مصلحة التوليد التي تسجل على مدار السنة الولادات الحية، نتوقف عند تعريف المرأة التي تضع طفل ولا تدون المعلومات الخاصة بالزوج(اسمه، لقبه، وتاريخ ولادته...) بالحالة الاجتماعية وهو تعريف يميز بين الحالة الطبيعية والحالة الشاذة وهي الأم العازبة التي لا تملك وثائق تبيّن أبوة الطفل إنما يتم تسجيله حسب اللّقب الأصلي للأم كما يمكن إدراج تعاريف تتصل بالمدلول الديني والإجتماعي البحث الذي يتضح من خلال مسميات تزيد من تأكيد النظرة الدونية للأم العازبة وتجاهل الجماعة للمشكلة تجاهلا كبيرا.

- التعريف الديني: يعرف الأم العازبة بالزانية، وهي التي ترتكب فعل الزنا الذي تتم آليا في انعدام عقد شرعي يحدده القرآن والشريعة، ، ومن هنا إلقاء صفة الأمومة غير الشرعية للولد من طرف الأم العازبة

- التعريف الاجتماعي العامي فيظهر تحت مسميات كثيرة كبنت الحرام، وفاسدة، التي تدّل على معنى الفساد وترى المرأة مومسا ذات سلوك غير أخلاقي[3]، وهناك تعاريف تطلق على الولد غير الشرعي والتي تعري حقيقة الأم العازبة كأم الفرخ أي أم الولد غير المعروف أبوه وولد العزبة أي ولد امرأة عذراء وولد الهجالة أي ولد امرأة مطلقة[4] وولد العزرية وهو لقب خاص بالأم العازبة الشاوية في منطقة الاوراس[5].

أخيرا لابد أن ندرج تعريف الأم العازبة في البعد القانوني لأهميته العملية الذي يرى كل حمل خارج الزواج المسجّل في الحالة المدنية حملا غير شرعيا يجعل صاحبته أما

[1]BOUCEBCI ,M,psychatrie,société et développement,édition SNED,2eme edition,1978.
[2]RAHOU,Y, les mères célibataires en Algérie, actes des atelier : femmes et développement ,CRASC,1995,p130.
[3]RAHOU,Y,les mères célibataires :discours et vecu ,mémoire de licence, département de sociologie, université d'oran,1984,p15.
[4] نفس المصدر السابق.
[5] ZIDANI,f,l'enfant né hors mariage,edition ENAP,alger1991,p58.

عازبة مع مراعاة أنه تعريف يقصي حالات الزواج العرفي أو زواج الفاتحة الذي لا يسجل في مصالح الحالة المدنية ويرى أنه علاقة غير شرعية وهو ما يؤخذ به مثلا في حالة الحالة الاجتماعية في الوسط الطبي، فعمليا لا بد أن يكون الاعتراف من طرف الأب نحو ابنه إعترافا رسميا يسجل مدنيا ويصادق عليه عند الدوائر المختصّة.

إذن من خلال التعاريف السابقة يمكن أن كوّ ن رؤية واضحة عن مدلول الأم العازبة كي يمكن أن نتعاطى بموضوعية مع البحث في خطواته اللاحقة.

6 2 الطفل غير الشرعي:

وهو الطفل المولود خارج إطار الزواج وفي هذه الحالة لا يحكم على المولود من هذا اللقاء إلا إذا أثبت شرعًا وتكون أمه معروفة أما والده في الغالب غير معروف وهو ثمرة علاقة جنسية غير معترف بها من طرف القانون ومرفوضة من المجتمع الذي لا يعترف بغير الأولاد الناتجين عن زواج كإطار رسمي معترف به لتشكيل أسرة.

6 3 الطفل مجهول النسب:

وهو الطفل غير الشرعي الذي تم الحمل به خارج أو قبل الزواج وهو ما يطلق عليه "حمل السفاح أو الزنا" أو الطفل المعثور عليه ويطلق عليه أحيانًا اللقيط.

6 4 العائلات التي تتشكل من أحد الوالدين Les familles monoparentales:

استعمل هذا المفهوم في فرنسا في السبعينات[1]، بالضبط عام1974م ليختص بفئة العائلات التي تتكون من الأب أو الأم فقط بدون وجود الشريك الآخر مع وجود طفل أو أكثر تتميز هذه العائلات بارتفاع عددها في فرنسا[2] واختلاف أنواعها كالعائلات التي يكون فيها رب الأسرة إما:

- أما عازبة تعيل طفلها غير الشرعي.
- أما مراهقة تعيل طفلها الشرعي.
- مطلقة تعيل أطفالها/ مطلق يعيل أطفاله
- أرملة تعيل أطفالها/ أرمل يعيل أطفاله.

1 EYDOUX, A et Letablier, M.T, les familles monoparentales en France, rapport de recherche, centre d'études de l'emploi,édition descartes, Juin 2007, P4.

[2] شكلت هذه العائلات 17% من العائلات التي تحتوي على الأقل على طفل يقل عمره عن 25 سنة في التعداد السكاني لعام 1999 بفرنسا.

- أب يعيل طفله غير الشرعي.
- أحد الوالدين المنفصلين هو من يعيل الأطفال.

الأم العازبة حين تقرر الإحتفاظ بطفلها غير الشرعي بمفردها، فهي تشكل عائلة من هذا النوع، تتميز هذه العائلة عن الأنماط الأخرى بغياب أمرين أساسين مهمين وهما إنعدام الرابطة الزوجية وإنعدام الأب البيولوجي[1] مما يجعل الحياة الجنسية وأبوة الأطفال المولودين خارج إطار الزواج، وبالنظر لخصوصية هذه العائلات من حيث قلة الدخل وصعوبة الحصول على مسكن، وارتفاع نسبة البطالة لدى هذه العائلات فقد طبّقت في فرنسا منذ السبعينات سياسات تندرج تحت عنوان التخطيط الأسري للتكفل بهذه العائلات، ومن أجل التعرف على وضعية الأمهات العازبات في بلد كفرنسا يمثل نظرة منفتحة على هذه الفئة فقد حرصنا على تقديم شكل واحد من هذه العائلات والتي تكون فيها الأم العازبة ربة الأسرة وهي من تتكفل بطفلها غير الشرعي (الفصل الثاني) وقد شكلت هذه العائلات 17% من مجموع العائلات التي تتشكل من أحد الوالدين[2].

6 5 الإجهاض:

هو إسقاط الجنين من الرحم تعمدا وذلك قبل ولادته بـ 06 أشهر، أما إذا كان بعد مدة 06 أشهر فهو قتل طفل حديث الولادة INFANTICIDE لأن الطفل في هذه المرحلة يكون مكتمل PREMATURE-VIVANT.

6 6 الطرق العلمية لإثبات الأبوة: وهي قادرة على تحديد أبوة الطفل غيرالشرعي في حال عدم إعتراف الأب البيولوجي بذلك وهي نوعين:

أ نظام البصمة الوراثية ADN:

إن بناء جسم الإنسان يبدأ باندماج نطفتين أحدهما مذكرة " حيوان منوي" والأخرى مؤنثة " بويضة" و ينتج عن اندماج هاتين النطفتين نطفة مختلطة و هي عبارة عن بويضة ملقّحة بالحيوان المنوي و تبدأ هذه النطفة المختلطة بالانقسام و أول ما ينقسم من الخلية الحية نواتها التي تحتوي على عدد من جسيمات تعرف باسم الصبغيات (كروموزم) و هي

[1]TINOUCH –STUCKI,M, Dire la maternité célibataire :étude menée entre Casablanca et rabat,maroc,mémoire de licence en ethnologie,université de suisse,2004,p10.

[2] التعداد السكاني لعام 1999 م بفرنسا.

تتكون من تجمعات للحمض النووي ADN في شكلADN فالـ ADNهو العنصر المكون للخصائص الوراثية للإنسان عندما يلتقي المني مع البويضة فإن الـ ADN لكل من الأب و الأم يتحدان، فكل خلية من خلايا جسم الإنسان تحمل في نواتها ما يسمى بالحامض النووي و هو موجود على صيغة واحدة في جميع مكونات الجسم سواء في الدم، المني، الشعر أو في أي عضو من أعضاء الجسم و هو عبارة عن بروتين يحمل مورثات أو جينات لها مواصفات تختلف من شخص لآخر و تبقى ثابتة مدى الحياة إلى أن تتحلل الجثة بعد الموت و هما ميزتان أساسيتان أكدهما العلماء و الباحثون لذلك أطلقوا عليها اسم البصمة الوراثية.

فمسألة النسب لها جانبان و هما: معرفة أبوة الطفل و معرفة أمومته حيث يؤكد العلماء أن الطفل و هو في بطن أمه يحمل في مكونات حامضه النووي ADN نصف مورثات أبيه و نصف مورثات أمه الموجودة على مستوىADN كل منها، مما يسمح للطب الشرعي من معرفة نسب الطفل.

بتحليل مكونات ADN له و مكونات ADNللأب لإثبات الأبوة وADN للأم لمعرفة الأمومة بإجراء المطابقة بينADN الطفل،الأب و الأم، و هي مسألة فنية يقوم بإجرائها أخصائيو الطب الشرعي عادة بناءا على حكم قضائي من طرف القاضي أو بطلب من الخصوم لإجراء خبرة إثبات النسب و ذلك بأخذ عينة من أحد السوائل البيولوجية كالدم أو المني لكل من الطفل و الأبوين و تحليلهما و إجراء المقارنة بينهما فإذا تمت المطابقة بين ADN كل منهما ثبت النسب الطفل للأب أو الأم أو كلاهما معا و إذا لم تتم المطابقة فهذا يدل على نفي نسب الطفل إليهما.

و يتم الاعتماد على البصمة الوراثية في مجال إثبات النسب في عدة حالات منها حالات التنازع على مجهول النسب و حالات الاشتباه في المواليد في المستشفيات و مراكز رعاية الأطفال و حالات ضياع الأطفال بسبب الحوادث أو الكوارث أو الحروب و تعذر معرفة أهلهم.

إن البصمة الوراثية تعد وسيلة قاطعة لا تكاد تخطئ في التحقق من إثبات أو نفي نسب الولد لأبيه بسبب التطور البيولوجي الذي شهده عالمنا المعاصر .

ب نظام مرتبط بالمناعةHLA :

يعتبر نظامHLA إلى جانب البصمة الوراثية إحدى الطرق العلمية القطعية في إثبات أو نفي النسب فهي من الناحية العلمية تمتاز بخصائص تجعله نظام أكثر فعالية في مجال النسب نفيا و إثباتا، فنظام HLA مهم جدا باعتباره نظام polymorphe أي رغم أنه جد متغير و متعدد المظهر البيولوجي إلا أنه جد ثابت و متوازن في انتقاله من الآباء و الأبناء Transmission Génétique مما يعطيه خاصة ثالثة تتمثل في قدرته العليا في تصنيف و تعريف التشخيص البيولوجي للأشخاص و هو الأهم في أنظمة التمييز البيولوجي المعروفة حاليا.

يتشكل المركب HLA من خمس أنظمة متشابكة فيما بينها مما يسمح بتمييز بيولوجي جيني منفرد فكل إنسان يحصل على مركبينHLA مختلفين عن بعضهما واحدة من الأب و الأخرى من الأم تسمح بالتمييز بين الأفراد بصورة أكبر مما تمنحه كل الأنظمة الأخرى مجتمعة.

إن قطعية إثبات النسب بواسطة نظامHLA قد يقف عائقا أمام حالة الزواج العائلي أو المتكرر فإن الطفل هنا يحصل من والديه على مركبينHLA متشابهين يصعب الاستنتاجات و التحاليل المخبرية مما يستدعي اللجوء إلى إثبات عن طريق نظام البصمة الوراثيةADN.

6 7 الكفالة:

يعتبر التبني الشرعي أو الكفالة التزاما تطوعيا بالتكفل برعاية طفل قاصر، تربيته و حمايته، بنفس الطريقة التي يتعامل بها أب مع ابنه، و يتم تحرير الكفالة في عقد شرعي.و تخوّ ل الكفالة للمستفيد منها:

- الوصاية الشرعية على الطفل و الحق في نفس الخدمات العائلية و الاجتماعية للطفل الشرعي والالتزام بضمان إدارة أملاك الطفل المكفول، بحيث تكون متماشية مع مصالح هذا الأخير.
- الحق في منح هبات في حدود الثلث من أملاكه لفائدة الطفل المكفول.

الفصل الثاني

مقدمــة:

أصبح موضوع السكان في العلوم الإنسانية موضوعا هامًا، لما يمثله من إنشغال الباحثين بكل المواضيع المتعلقة بالمجموعات، الأفراد والمجتمعات ولما يشمله من إهتمامات حول عدد السكان ،مميزاتهم وكيفية توزيعهم وتقسيمهم حسب فئات طبيعية أو مكتسبة كالتركيب العمريأو النوعي، وبالإضافة إلى ذلك تفرّد هذا العلم بدراسة التغيرات التي تطرأ على هذا الحجم السكاني وتؤثر فيه بالزيادة أو النقصان؛ كدراسة ظواهر الخصوبة والوفيات والهجرة.

إن خصوبة السكان لفظ يطلق للدلالة على ظاهرة الإنجاب في أي مجتمع سكاني والتي يعبر عنها بعدد المواليد الأحياء[1]، وتعد الخصوبة من العناصر الرئيسية في دراسة السكان بل والمحدد الرئيسي لنمو السكان لما لها من أثر عميق في تركيب السكان العمري.

وبالإضافة إلى ذلك فإن الوفاة والتي تحدث في أي عمر تختلف عن الخصوبة في أن النساء يلدّن في فترة زمنية محددة من أعمارهن (15 سنة-49 سنة) ومن تم فإن زيادة عدد المواليد في عام، لا يعني أنه ستعقبه زيادة مماثلة في العام التالي وتبعا لذلك فإن الخصوبة تتعرض لتغيرات على مدى قصير أكثر مما تتعرض له الوفيات، كما أن هذه الظاهرة تختلف من مكان لآخر وذلك نتيجة عوامل إجتماعية، اقتصادية وسياسية وحتى دينية، هذا الإختلاف له أثر بالغ في حركات السكان، كما يمكن أن نلاحظ أن مقاييس الخصوبة متعددة[2] بسبب:

- سلم التواريخ والرزنامات المستعملة في حساب هذه المقاييس الخاصة بالظاهرة، كسن المرأة، مدة الزواج، العلاقة بين سنة الإنجاب ومدة الزواج.

- الفرق بين مقاييس الخصوبة العامة والخصوبة الشرعية واللاشرعية[3] فالخصوبة العامة هي خصوبة كل النساء بدون تمييز الحالة الزواجية أما الخصوبة الشرعية فهي خصوبة النساء المتزوجات أما الخصوبة اللاشرعية فهي خصوبة النساء غير المتزوجات

[1] أبو عيانة،فتحي محمد ، دراسات في علم السكان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1985، ص 33.
[2] PRESSAT ,R, l'analyse démographique, presses universitaires de France, 4éme édition ,1983,p153.
[3] نفس المصدر السابق.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كالعازبات، الأرامل، المطلقات، والرسم البياني الذي قدمه wenner(Les diagrammes de Wenner)[1] يبين بوضوح هذا الفرق

الشكل01: شكل توضيحي يبين الفرق بين الخصوبة الشرعية وغير الشرعية.

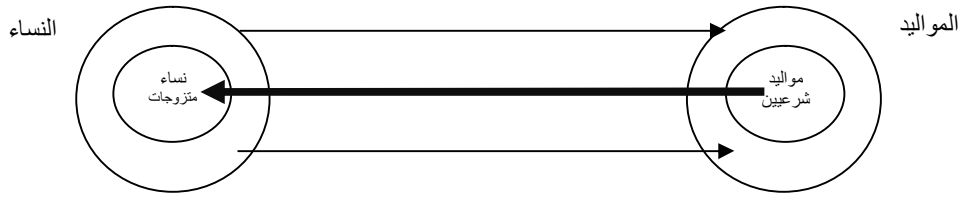

ومما تقدم يتضح صعوبة التطرق لموضوع الخصوبة غير الشرعية نتيجة الصعوبة في فهم معنى الشرعية أو اللاّ شرعية والذي يتحدد من مجتمع لآخر ويختلف من طبيعة لأخرى فيمكن أن نجد أن الخصوبة الشرعية هي نتيجة زواج يكون إما:

-عن طريق التسجيل المدني (إثبات في الحالة المدنية).

-أو أن يكون زواج ديني (مصادق عليه من طرف رجل الدين).

في حال إستوفاء التسجيلين المدني والديني كشرط في أن يكون الزواج شرعي وقانوني وبالتالي فأي غياب من التسجيلين تعتبر الخصوبة الناتجة عنه غير شرعية.

1- أهم مقاييـــس الخصـوبة:

1-1 مقاييس الخصوبة الشرعية:

أ- معدل المواليد الخام:

يعدّ هذا المعدل أبسط هذه المقاييس جميعا وهو عبارة عن النسبة بين عدد المواليد الأحياء المسجلين في السنة وإجمالي عدد السكان في منتصف السنة وهو معدل خام لأنه يبين الخصوبة ككل دون النظر إلى التركيب السكاني المتباين من حيث العمر والخصائص الديمغرافية الأخرى وهو مستعمل لمعرفة المستوى العام للخصوبة في مجتمع ما.

ب- معدل الخصوبة العام:

وهو عبارة عن النسبة بين العدد السنوي للمواليد إلى جملة عدد الإناث في سن الحمل والتي تقع بين فئتي العمر 15-49 سنة والغرض من ذلك هو تحديد مقام المعدل إلى

[1] les comportements démographiques des familles en suisse de 1970 à 2008,office fédérale de la statistique (OFS),section démographie et migration, suisse, septembre2009,p28.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الإناث المحتمل أن يكون أمهات باستبعاد جميع الذكور ومجموعات أخرى من الإناث خارج فترة الحمل الطبيعية.

ج- معدل الخصوبة العمرية النوعية الخاصة:

وهو النسبة بين جملة عدد المواليد لأمهات في أعمار معينة إلى عدد الإناث في كل فئة عمرية وعادة ما تكون فئة خمسية (أي كل خمس سنوات) وهو أدق من المعدلين السابقين وذلك لأن عدد المواليد يختلف بإختلاف أعمار الأمهات بدرجة كبيرة.

والبيانات اللاّزمة لحساب هذا المعدل هي عدد المواليد المسجلين المبوبين حسب عمر الأم، وعدد السكان الإناث في كل فئة عمرية في المدى العمري 15-49 سنة مبوبة في نفس فئات عمر الأم.

د- معدل الخصوبة الكلية:

وهو مجموع معدلات الخصوبة الخاصة للمرأة الواحدة (أو الألف امرأة) مضروبا في 5 (طول الفئة العمرية) ويعني هذا المعدل في الواقع متوسط عدد المواليد الذين يمكن أن تنجبهم المرأة الواحدة طوال سنوات قدرتها على الإنجاب.

هـ - معدل التكاثر الإجمالي:

وهو تطوير بسيط لمعدل الخصوبة الكلية، والتمييز الوحيد بينهما هو أن معدل التكاثر الإجمالي يخص المواليد الإناث بدلا من جملة المواليد، ويمكن حسابه بسهولة للإناث حسب فئات أعمارهن وبنفس طريقة معدل الخصوبة الكلي إذا كانت البيانات تعطى للمواليد الإناث منفصلة عن الذكور حسب عمر الأم، وإذا لم تتوفر مثل هذه البيانات فنقوم بحساب معدل الخصوبة الكلية باستخدام جملة المواليد من النوعين ثم نضرب هذا المعدل الناتج في نسبة النوع عند المولد (105 ذكر مقابل 100 أنثى)، يعبر هذا المعدل عن عدد الإناث اللاتي تلدهن المرأة الواحدة في المدى العمري 15-49 سنة مع فرضية بقائهن أحياء طوال مدة الإنجاب وببقاء معدل الخصوبة العمرية الخاصة ثابتا.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

و- نسبة الأطفال إلى النساء في سن الحمل:

يعتمد على بيانات التعداد السكاني وهو عبارة عن قسمة عدد الأطفال الذين يقل عمرهم عن 5 سنوات[1] على عدد النساء في سن الإنجاب وهو أقل مصداقية لأن البسط فيه يمثل الباقي على قيد الحياة من جملة الذين تم إنجابهم خلال خمس سنوات السابقة على التعداد وعلى ذلك فإن النسبة بينهم وبين النساء في سن الحمل لن تنتج مقياسا دقيقا.

وبالنظر إلى هذه المعدلات توجد الكثير من المقاييس عامة أو خاصة تتعلق بحالة الخصوبة ووصفها في أي مجموعة سكانية كمعدل المواليد الأولي ومعدل المواليد الكلي ومعدل المواليد القياسية أو المواليد المنمّطة كذلك نجد معدل خصوبة الإناث ومعدل خصوبة الذكور، في حين تقتصر المعاجم وكتب علم السكان على بعض المعدلات التي تهتم بالخصوبة غير الشرعية والتي تبدو أنها قليلة بالمقارنة مع الخصوبة الشرعية.

2-1 مقاييس الخصوبة غير الشرعية:

أ- معدل المواليد غير الشرعية أو معدل النغولة[2]:

هو عدد المواليد غير الشرعية في كل ألف نسمة من الإناث أو الذكور وفي عمر مسمى أو في فئة أعمار مسماة منسوبة إلى عدد النساء غير المتزوجات أرامل، مطلقات وعازبات.

ب- معدل الخصوبة غير الشرعية حسب السن:

هو متوسط عدد المولودين غير الشرعيين لكل إمرأة غير متزوجة في هذا السن في مجموعة سكانية وفي سنة معينة.

لقد حاول الكثير من الباحثين في هذا المجال إيجاد معدلات ونسب جديدة، الهدف منها هو تصوير حالة الخصوبة غير الشرعية والوصول إلى تحديد مستوى هذه الخصوبة بتفعيل العناصر الأساسية التي تساهم في تزايد أو تقليص الظاهرة كحساب نسبة الأمهات العازبات أو نسبة المواليد خارج إطار الزواج.

[1] أو يقل عمرهم عن 10 سنوات أو أكثر من 5 سنوات أو من سن الصفر وسن أقل من عشر سنوات.

[2] BE-OFURIYUA,J-E, situation résidentielle, scolarisation et mortalité des enfants selon la légitimité de leur naissance, thèse de doctorat en sciences sociales, faculté des Science économiques sociales et politiques, université catholique de Louvain, Belgique, Mars 2005, P 21.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3-1 بعض المؤشرات الخاصة بالخصوبة غير الشرعية:

الخصوبة غير الشرعية هي مجموع الولادات الحية أو الميتة الناتجة عن علاقة جنسية غير شرعية تصبح فيه المرأة أما غير شرعية أو أما عازبة.

أ- نسبة الأمهات العازبات: (Proportion de mères célibataires):

هو مجموع النساء العازبات أثناء الدراسة أو المسح واللّاواتي لديهن طفل حي على الأقل بالنسبة لمجموع النساء في سن الإنجاب أي بين (15 سنة-49 سنة)من خلال هذه النسبة، نلاحظ أنها تقصّي كل النساء غير العازبات أي المطلقات والأرامل في حين أن النساء في حالة طلاق أو وفاة الزوج يمكن أن يدخلن في علاقة جنسية غير شرعية ينتج عنها طفل غير شرعي أما الملاحظة الثانية فلا بد أن يكون الطفل غير الشرعي حيا في حين تم إقصاء حمل غير شرعي الذي نتج عنه مولود متوفي أثناء الولادة أو قبل الملاحظة أو المسح وعليه هذه النسبة تقصي ما يلي:

-امرأة إما متزوجة، مطلقة أو أرملة ولديها طفل.

-امرأة عازبة توفي طفلها غير الشرعي قبل الملاحظة.

ب- نسبة النساء اللواتي لهن مولود قبل الزواج[1]:

(Proportion de femmes ayant une naissance prénuptiale)

هذا المؤشر عبارة عن مجموع النساء اللّاواتي لهن على الأقل طفل حي قبل الزواج بالنسبة لمجموع النساء المتزوجات أثناء الدراسة، الملاحظة العامة لهذا المؤشر توضح أن هذا المؤشر لا يأخذ بعين الإعتبار المواليد غير الشرعية للنساء المطلقات أو الأرامل.

ج- معدل الخصوبة التي تسبق الزواج:(Taux de fécondité prénuptiale):

نحصل على هذا المعدل بقسمة عدد المواليد غير الشرعيين خلال سنة أو خمسة سنوات على عدد النساء مضروب في عدد سنوات العزوبة في نفس الفترة.

[1] BE-OFURIYUA,J-E, situation résidentielle, scolarisation et mortalité des enfants selon la légitimité de leur naissance, thèse de doctorat en sciences sociales, faculté des Science économiques sociales et politiques, université catholique de Louvain, Belgique, Mars 2005, P22.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

د- معدل اللاشرعية: (Taux d'illégitimité):

هو مجموع الأطفال المولودين خارج إطار الزواج بالنسبة لمجموع الولادات الحية في فترة زمنية معينة ما، هذا المؤشر قليلا ما يستعمل في الدراسة بالرغم من أنه أكثر المؤشرات مصداقية.

من خلال كل هذه المؤشرات نلاحظ أن التحليل الديمغرافي للخصوبة غير الشرعية ممكن في حال توفر الإحصائيات المناسبة المتعلقة بالعناصر التي تدخل في تشكيل هذا الحدث الديمغرافي وفي حالة العكس يتعذّ ر على الباحث ذلك والذي يكتفي ببعض المؤشرات الدّالة على تقييم مستوى الخصوبة غير الشرعية كمعالجة موضوع الأمهات العازبات أو موضوع الأطفال غير الشرعيين ومحاولة إيجاد معدلات حسابية أو نسب تستعمل للتعرف على مستوى الظاهرة في بلد كالجزائر.

2- نظرة عامة حول الخصوبة غير الشرعية في أوروبا:

من خلال البحث في الظاهرة خلال القرنين 16و17م بأوروبا، نلاحظ أن الظاهرة لم تكن منتشرة كما هو الحال نتيجة هيمنة الكنيسة التي لم تسمح بالمعاشرة الجنسية خارج إطار الزواج وهو ما جعل هذه الفئة تلجأ إلى الإجهاض أو قتل الأطفال حديثي الولادة عند حدوث الحمل غير الشرعي خوفا من عقاب رجال الدين المسيحي، فالكنيسة كانت ترى أن قتل الرضع جريمة لا تغتفر.

بالموازاة مع ذلك شرّعت مجموعة من الإجراءات للحيلولة دون إنتشار الظاهرة ففي 1546م جرّم البرلمان الفرنسي ترك أو التخلي عن الأطفال المولودين حديثا في حين أصدّر هنري الثاني مرسوما يعاقب الأم التي تقتل طفلها الناتج عن علاقة غير شرعية بل و أمر أن يتم الإبلاغ عن الولادة، وعند نهاية القرن 16م سمح القانون للأم العازبة أن تحتفظ بطفلها غير الشرعي بعد أن تقوم سرّيا بعملية الوضع ، وأن تسلّ مه للكنيسة ليتم تقييده في سجلاتها ومن تم أصبحت الكنيسة المكان الوحيد الذي يتم من خلاله إستقبال المواليد غير الشرعية المتخلى عنهم.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

مع بداية عام 1638م أوجد القديس Vincent de Paul ملجأ لهؤلاء الأطفال والذي أصبح بعد الثورة الفرنسية عام 1793م أول مركز للمساعدة الإجتماعية[1] ، وفي ظل هذه التغيرات بدأ عدد المواليد غير الشرعية في الإرتفاع وأصبح يُنظر مع نهاية القرن 17م لهذا الطفل على أنه وصمة عار و أن الأم العازبة هي المسؤولة الوحيدة عن ذلك.

في بداية القرن 18م ظهر إتجاه جديد في أوروبا نتيجة ظهور الأبحاث الطبية التي وضّحت أهمية علاقة الطفل مع أمه خاصة في بداياته الأولى، هذا الإتجاه سرّع من مطالب تدعو لتكفل الأم العازبة بطفلها غير الشرعي ، كما سمح ظهور مؤسسات ترعى شؤون هذه الفئة من تغيير النظرة الإجتماعية و لو بالتدريج من نظرة إقصائية إلى نظرة متسامحة نوعا ما في حين إعتبر قانون 1791م قتل الرضع والإجهاض جريمتين يجرّم من خلالهما كل من يساعد على ذلك[2].

بعد كل هذه التغيرات إعتبر قانون نابليون لعام 1804م بعد الثورة على الكنيسة الأم العازبة هي المخطئة الوحيدة، ومنعها حسب المادة 340 من القانون المدني من البحث أو إثبات الأبوة للطفل غير الشرعي، وخلال هذه المرحلة تعدّدت الوسائل والإمكانيات من أجل القيام بالإجهاض و التخلّص من الحمل غير المرغوب ، وفي سبيل التقليل من عمليات الإجهاض سهلت الدولة عمليات التخلي بفتح عدد كبير من مراكز المساعدة الإجتماعية لإستقبال الأطفال غير الشرعيين أو المتخلى عنهم، و منح مساعدة مالية للأمهات الراغبات في الإحتفاظ بمواليدهن، من بين الإحصائيات التي تبين إرتفاع حجم الظاهرة في فرنسا مثلا عام 1857م خاصة بمدينة ليل[3]:

- 203 ولادة غير شرعية من بين 232 ولادة.
- 158 أم عازبة من بين 200 إمرأة قمّن بالوضع عام 1864م.

إذ أن الوضع في المستشفى كان وصمة عار فالسيدات المتزوجات يقمّن بعملية الوضع في المنزل في حين يلجأن الأمهات العازبات إلى المستشفى، هذا الوضع كان سائدا حتى عام 1930م.

[1] FERRAGU,G ,le déni de la grossesse : une revue de littérature, université de rennes1,paris,2002,p12.
[2] نفس المصدر السابق ص 13.
[3] نفس المصدر السابق ص 15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

بدأ التحول في النظرة للأم العازبة و الطفل غير الشرعي يتغير شيئا فشيئا إلى أن سمح بظهور تشريعات تجيز الولادة تحت إسم مجهول عام 1941م ، كما نظّم قانون 1904م مراكز الطفولة المسعفة وجعلها في كل منطقة و في كل مستشفى مع الحفاظ على السريّة المطلقة.

في سنوات الخمسينات والتي عرفت ثورة في مجال الطب وإيجاد العديد من وسائل منع الحمل، أصبح التحكّم في الولادات غير المتوقعة أمرا ممكنًا مما ساعد في التخلّص من الحمل غير الشرعي، كما أنه تمّ الترخيص بالإجهاض لعام 1975م لأسباب مرضية[1] ترتبط بصحة الأم كلها عوامل ساهمت في تعديل أو قبول نظرة جديدة حداثية و عصرية عن الحمل خارج إطار الزواج.

إن التطرق لموضوع الخصوبة غير الشرعية في البلدان المتقدمة أو عموما دول الشمال وما يرافقها من مواضيع ثانوية كالأمهات العازبات أو الأطفال غير الشرعيين هو صعب جدا نظرا للتعقيدات التي دخلت في تطور هذه المجتمعات، ولكن الأكيد أن ملاحظة ظاهرة الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين في المجتمعات الغربية ما هو إلا فهم منطقي لمجموع التغيرات التي طرأت على الأسرة قديما وحديثا وهي حالة بعيدة كل البعد في ملامحها عن الصورة التقليدية في المجتمعات العربية وعلى رأسها الجزائر، وبما أن السيرورة الطبيعية للتطور تفرض علينا منطقية أن ما تشهده الدول المتقدمة ستشهده فعلا البلدان الأخرى، حاولنا أن نعطي صورة عامة عن الظاهرة في هذه البلدان التي وصل عدد المواليد غير الشرعية في بعضها إلى نسبة كبيرة جدّا وذلك نتيجة مجموعة من المؤشرات الديمغرافية التي سرّعت من وتيرة هذا التحول وإن اختلفت درجتها من بلد لآخر والتي نذكر من أهمها[2]:

- انخفاض معدلات الزواج:(في فرنسا مثلا 6,2‰ عام 1980م و4,9 ‰ عام 1997م).

[1] FERRAGU,G ,le déni de la grossesse : une revue de littérature, université de rennes1,paris,2002,p16.
[2]IRENE,T, couple filiation et parenté aujourd'hui (le droit face aux mutations de la famille et de la vie privée, édition Odile Jacob, paris, 1998, P13.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- انخفاض معدلات الخصوبة: (في فرنسا مثلا 1,9 طفل لكل امرأة عام 1980م و1,7 طفل لكل امرأة عام 1997م).

- ارتفاع نسبة المعاشرة بين الجنسين بدون زواج:(في فرنسا مثلا 4,2 مليون شخص من بين 29,4 مليون يعيشون سويا بدون إرتباط رسمي عام 1994م).

- ارتفاع نسبة الأطفال الطبيعيين (في فرنسا مثلا 11,4% من الولادات عام 1980م و37,6% من الولادات عام 1995م).

-ارتفاع معدلات الطلاق (في فرنسا مثلا 22,5% في 1980م و38,3% في عام 1996م).

وبالتالي فإن كل هذه المؤشرات أصبحت تهدد بـ"موت الأسرة"[1] في هذه المجتمعات، لأنها أصبحت تفتقر نوعا ما للنمط الكلاسيكي لتكوين صحي للأسر في ظل ارتفاع نمط المعاشرة الحرة (Concubinage) وهي علاقات جنسية بلا زواج تتسم بالدوام والاستقرار، فمعنى اللاشرعية بالنسبة للزواج و الولادة يتغير من فترة لأخرى ومن بلد لآخر حسب تطور الأشكال الثقافية[2].

فعلى المستوى العالمي كشف تقرير أنجزته منظمة اليونيسيف عام 2001 عن 28 دولة من منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية[3] عن عدد حالات الحمل غير الشرعي لدى المراهقات بهذه الدول سيصل إلى1.25 مليون حالة، وأضاف التقرير أن ما لا يقل عن 750 ألف مراهقة من هؤلاء سيحتفظن بحملهن إلى غاية الوضع، وقد نشر التقرير قائمة وافية عن مشكلة الأمهات العازبات المراهقاتاللّ واتي تتراوح أعمارهن ما بين 15-19 سنة في الدول الصناعية حيث لوحظ انخفاض في عدد الولادات غير الشرعية مقارنة بالسنوات الماضية، وسجلت كل من كوريا الجنوبية واليابان أضعف النسب بأقل من 05 حالات ولادة غير شرعية لكل1000 فتاة أما أعلى نسبة سجلتها الو. م .أ، بـ52 حالة في1000 قبل المملكة المتحدة بـ30.8 في 1000 وزيلند الجديدة بـ 29.8في 1000 و في

[1] نفس المصدر السابق ص14.

[2] MANCIAUX, M, DESCHAMPS, J-P, santé de la mère et de l'enfant : de la PMI à la santé de la famille, Flammarion, paris, 1978, p207.

[3] الخبر، مقال تحت عنوان 1.25 مليون مراهقة حامل في البلدان الغربية، و.أ. ف، 2001/12/03، العدد 1005.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ذيل القائمة نجد إضافة إلى كوريا، اليابان بنسبة 5 بالألف، سويسرا بـ 5.5 بالألف، الأراضي المنخفضة 6.2 بالألف، إيطاليا 6.6 بالألف، إسبانيا 7.9 بالألف، الدانمارك 8 بالألف، في حين تبيّن إحصائيات 1990 بفرنسا أن عدد الولادات غير الشرعية في هذا البلد يساوي 229000 أي ما يعادل 1 ولادة غير شرعية من مجموع ثلاث ولادات، هذا الرقم تضاعف 10 مرات بالمقارنة مع إحصائيات حول الولادات غير الشرعية عام 1981.

1-2 الخصوبة غير الشرعية في بلدان الإتحاد الأوروبي:

تمثل بلدان الإتحاد الأوروبي صورة واضحة عن وضعية الخصوبة غير الشرعية في أوروبا، إذ نجد أن نسبة "المواليد الأحياء خارج إطار الزواج" يختلف إختلافا كبيرا بين هذه الدول، إذ تسجل السويد 56% في حين تسجل قبرص 5%[1] من مجموع المواليد الأحياء وبالرغم من التناقض الكبير بين هذين البلدين في نسب المواليد الأحياء خارج إطار الزواج فنسبة هؤلاء المواليد إجمالا أقل بالمقارنة عندما كان الإتحاد يتكون من 15 دولة فقط إذ سجل آنذاك 30% في حين سجل عام 2002 نسبة 28% في جميع بلدان الإتحاد، والتي شهدت ارتفاعا كبيرا (كما يظهر في الشكل 02) بالنسبة لإستونيا والسويد عكس قبرص واليونان بنسب 3% و4%[2] على التوالي.

[1] Statistiques de population, office des publications officielles des communautés européennes, Eurostat, 2004, p74.

[2] نفس المصدر السابق.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(02): نسبة المواليد غير الشرعية في بلدان الإتحاد الأوروبي في1980 و2002.

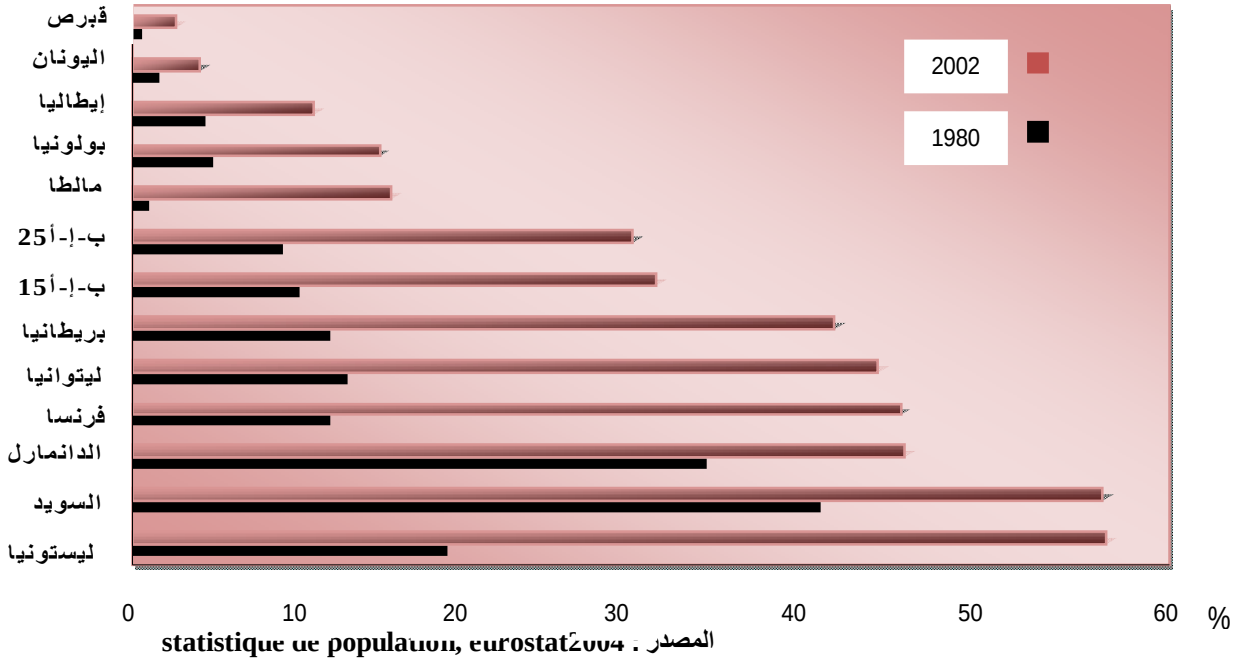

المصدر : statistique de population, eurostat2004

بالمقارنة بين 1980 و2002 نجد أن إستونيا شهدت إرتفاعا كبيرا لنسبة المواليد غير الشرعية والتي جعلها في المرتبة الأولى أوروبيا بعد أن كانت الثالثة بعد السويد والدانمارك في 1980 في حين أن فرنسا انتقلت من المرتبة 10 إلى المرتبة الرابعة في عام 2002.

2-2 تطور الظاهرة في البلدان الغربية ذات خصوبة غير شرعية مرتفعة:

2-2-1 فرنسا نموذجا:

يمثل هذا البلد صورة واضحة ومختصرة للتغيرات التي طرأت على الخصوبة غير الشرعية في بلدان الإتحاد الأوربي والتي عرفت تطور كبيرا لظاهرة الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين[1] (أنظر الجدول رقم01)[2]، ففي عام 1990 سُجل ميلاد 229000 طفل لأمهات غير متزوجات (أمهات عازبات) وهو ما يعادل 30%[3] من المواليد إجمالا وهو ما جعل فرنسا في المرتبة الثانية بعد الدانمارك، وقد تضاعفت هذه النسبة حوالي أقل

[1] أول الأبحاث حول الخصوبة غير الشرعية في فرنسا تم عام 1689 م

[2] MANCIAUX, M, DESCHAMPS, J-P, santé de la mère et de l'enfant : de la PMI à la santé de la famille, Flammarion, paris, 1978, p207.

[3] BRIGITTE, R, de plus en plus de naissances hors mariage, économie et statistiques, n° 251, Février, 1992, P 3.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من 10 سنوات، إذ كان عدد المواليد غير الشرعيين عام 1981 يمثل 12,7% من إجمالي المواليد، في حين أن النسبة كانت تساوي 6% أي 6 أطفال غير شرعيين مقابل 100 مولود في الستينات إذا ما استثنينا فترة الحربين العالميتين الأولى والثانية التي عرفت معدلا قدر بـ 10% وقد ساهم في هذه الزيادة المقدرة بـ 24% خلال ثلاث عقود ارتفاع نسبة المعاشرة الجنسية غير الشرعية بين الجنسين وعدد الأزواج غير الشرعيين إذ قدر عام 1985 بـ 1400000 زوج غير شرعي.

الجدول (01): عدد الولادات غير الشرعية في فرنسا خلال قرن.

المدة الزمنية	نسبة الولادات غير الشرعية%
1880-1870	8
1920-1910	10,4
1950-1946	7,6
1965-1961	6
1971	7
1976	8,4

المصدر: الحالة المدنية في فرنسا

2-2-2 الخصائص الإجتماعية و الديمغرافية للأمهات العازبات:

أ- سن الأمهات العازبات:

إن معظم الأمهات العازبات في هذا البلد يتميّزن بمراحل عمرية شابة أثناء ولادتهن وهن أقل سنا بالمقارنة مع الأمهات لمواليد شرعيين فعلى سبيل المثال كان السن المتوسط لدى الأمهات العازبات عام 1989 م، 26,8 سنة في حين كان لدى الأمهات لمواليد شرعيين 28,7 سنة وهذا الفرق في السن يؤكد فرضية إقامة علاقات جنسية مبكرة خارج إطار الزواج، ويستمر هذا الفارق كما يتضح من الجدول في زيادة حجم الولادات غير الشرعية في الأعمار الأولى بداية من سن الإنجاب إلى غاية 25 سنة ثم يعود إلى النقصان في حال الفئات العمرية (35-39 سنة) و(40-44).

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(02): نسبة الولادات غير الشرعية حسب سن الأم العازبة.

الفئة العمرية	نسبة الولادات غير الشرعية	
	1981	1989
أقل من 20سنة	14,4	6,6
24-20	37,1	31,3
29-25	26,9	32,7
34-30	15,1	19,3
39-35	5,2	8,2
40سنة وأكثر	1,3	1,9
المجموع	**100**	**100**

المصدر: الحالة المدنية في فرنسا

من خلال الجدول نلاحظ أن النسبة الكبيرة للولادات خارج إطار الزواج ناتجة عن أمهات عازبات ينتمي سنهن إلى الفئة العمرية [20-24 سنة] و[25-29 سنة] وتقلّ هذه النسبة بصورة عكسية مع سن الأم العازبة حتى تصل 1,9% عام 1989 م بالنسبة للنساء الذي يتراوح سنهن ما بين 40 سنة وسن اليأس وهو راجع إما للنسبة القليلة للأمهات العازبات في هذا السن كما هو الحال مع الفئة العمرية الأقل من 20 سنة أو عدم رغبة النساء في هذا السن في إنجاب مواليد غير شرعية أما الملاحظة الثانية فهي تتمثل في أن الخصوبة غير الشرعية تنحو نفس منحنى الخصوبة العامة في فرنسا بالنسبة لسن الأمهات. أما الأمهات العازبات اللواتي قررّن الاحتفاظ بمواليدهن وتشكيل عائلة يكن هن المسؤولات عنها يتميزن بأنهن في سن الشباب فأغلبهن لا يتجاوز أعمارهن 35 سنة مشكلين بذلك نسبة 40% في حين تشكل الأمهات العازبات التي تقل أعمارهن عن 25 سنة ما نسبته 5% من مجموع الأمهات اللواتي يكن على رأس العائلة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ب- المستوى الدراسي لدى الأمهات العازبات:

من خلال الشكل البياني رقم 03 يتضح أن 25% تقريبا من الأمهات العازبات لا يتجاوز مستوى تعليمهن المرحلة الأساسية في حين تشكل الأمهات العازبات ذوو المستوى الثانوي 50% أما المستوى العالي أو الجامعي فهو 25% وهذه النسب تدل على خصوصية تعليم الفتاة في فرنسا بالإضافة إلى أن 33% من الأمهات العازبات اللواتي لا يتجاوزن سنهن 35 سنة لا يتوفرن على أي شهادة تكوين (ديبلوم)، في حين أن 21% من هؤلاء الأمهات يعشن في عائلات مركبة مع الوالدين في أغلب الأحيان.

الشكل(03): المستوى الدراسي للأمهات العازبات في فرنسا.

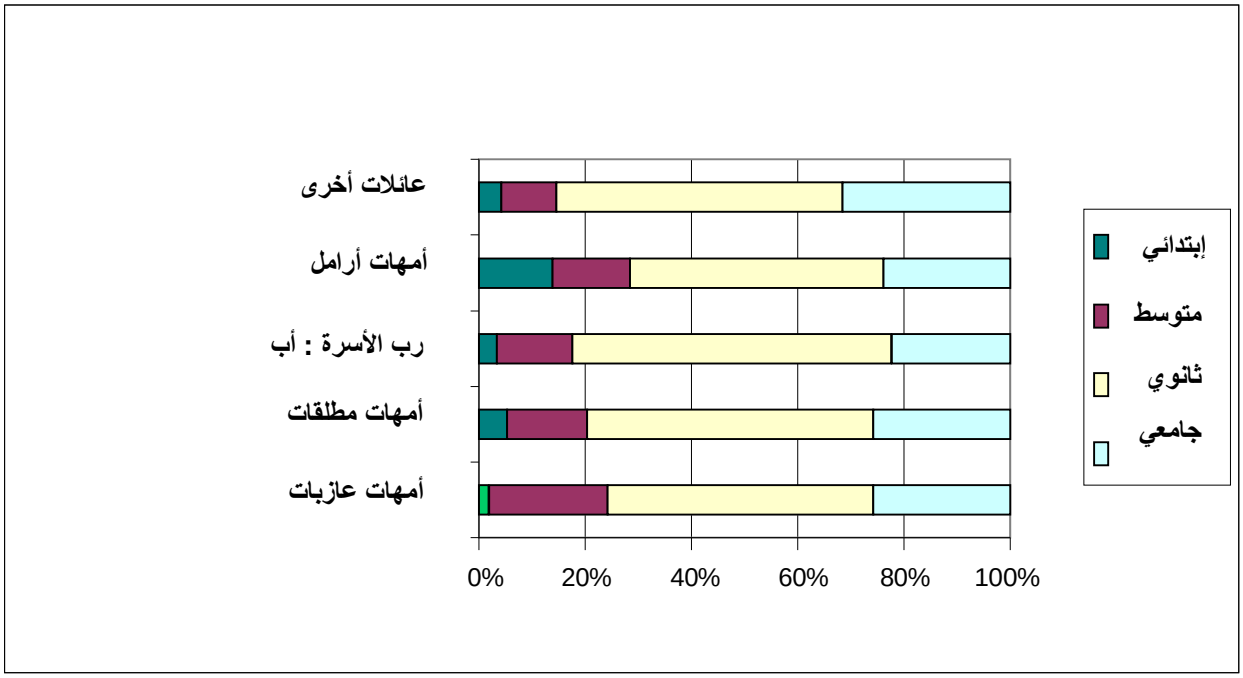

المصدر: INSEE,enquête d'emploi 2004

ج- الحالة المهنية للأمهات العازبات:

من خلال الجدول 03 نلاحظ أن الولادات غير الشرعية متجانسة من حيث النسبة بالنظر إلى طبيعة العمل الذي تشغله الأم العازبة أثناء وضعها الطفل غير الشرعي باستثناء النساء والأمهات العازبات اللاتي ينتمين للقطاع الفلاحي حيث يتم تسجيل أصغر نسبة بـ 2,8% عام 1981 م و10,7 عام 1989 م في حين أن الأمهات العازبات اللاتي لم

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يصرحن بطبيعة عملهن يشكلن أكبر نسبة مقدرة بـ 37,6% في حين تتناسب كل المواليد غير الشرعية الأخرى تقريبا في نوعية عمل الأمهات العازبات (حرفيات، تاجرات، أساتذة، عاملات، موظفات).

الجدول(03): نسبة الولادات غير الشرعية حسب مهنة الأم العازبة.

نوع العمل	نسبة الولادات غير الشرعية	
	1981	1989
المجال الفلاحي	2,8	**10,7**
المجال الصناعي	21,7	**29,1**
المجال الثقافي	8,4	**22,0**
أعمال أخرى	9,2	**25,2**
موظفة	12,2	**27,9**
أجيرة	14,3	**29,4**
بدون عمل	13,3	**29,8**
غير مصرح	33,0	**37,6**
المجموع	**12,7**	**28,2**

المصدر: الحالة المدنية في فرنسا

إن الأمهات في الأسر ذات أحد الوالدينles familles monoparentales والتي يكن منها أمهات عازبات هي أقل تقبلا من الأسر التي تتشكل من زوجين وخاصة الأمهات الشابات فشروط العمل صعبة، معدل البطالة لدى هذه الفئة مرتفع فالعديد منهن يحاولن رغم كل ذلك الإندماج والبحث عن عمل جديد.[1]

[1] BEAUJOUAN,E,trajectoires conjugales et fécondes des hommes et des femmes après une rupture en France, thèse de doctorat en démographie, université paris 1-panthéon-sorbonne,2009,p 34.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

د- عدد الأطفال بهذه العائلات:

من خلال الشكل البياني رقم 04، نلاحظ أن عدد الأطفال في العائلات التي تكون فيها الأم العازبة ربا للأسرة يتناسب تناسبا عكسيا مع المجموع، إذ تستحوذ العائلة المكونة من أم عازبة وطفلها غير الشرعي على أكبر نسبة مقدرة بـ 70% في حين العائلة المكونة من أم عازبة وطفلين تشكل نسبة 20% أما العائلة المكونة من 3 أطفال تتكفل بهم الأم العازبة فتشكل نسبة 8% أما العائلة المكونة من 4 أطفال أو أكثر فهي قليلة 2%.

الشكل (04): عدد الأطفال لدى الأمهات العازبات.

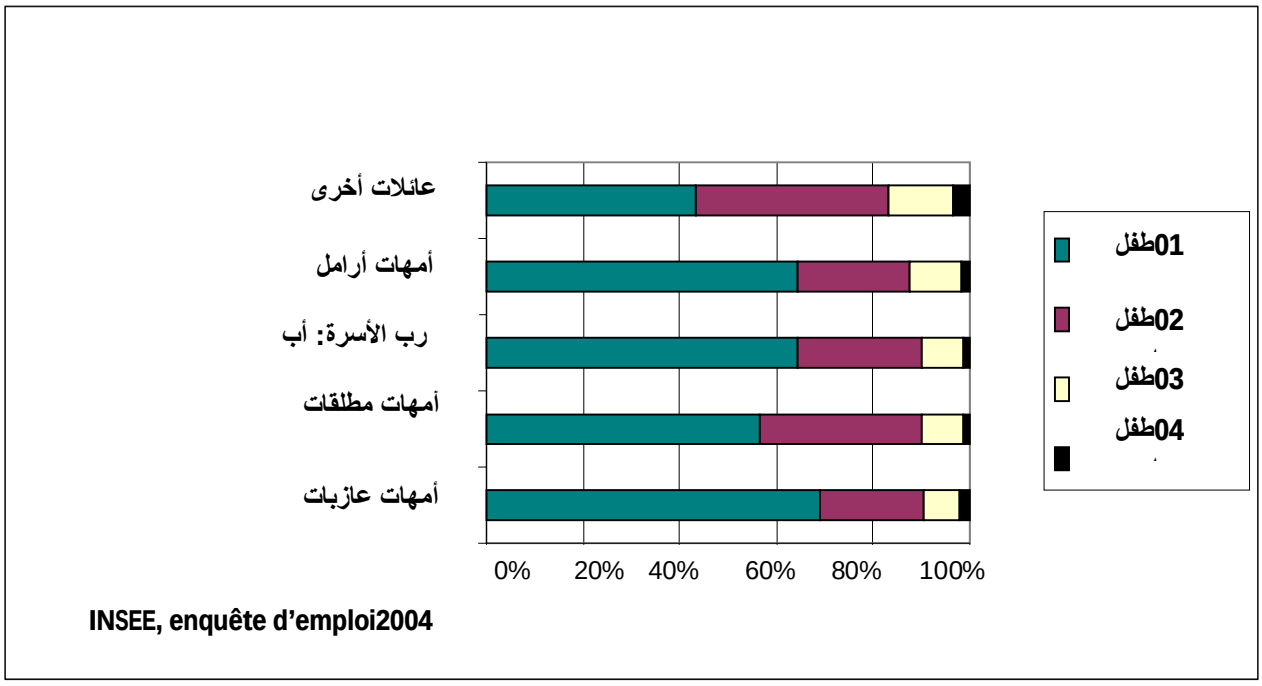

INSEE, enquête d'emploi2004

هـ- نسبة العائلات التي تمثل فيها الأم العازبة ربة أسرة:

ارتفعت نسبة العائلات التي تكون فيها الأمهات العازبات مسؤولة أو رئيسة (Le chef de ménage) من 9% عام 1968 م إلى 15% عام 1999 م في حين وصلت في عام 2004 م إلى 40% من مجموع العائلات[1] في فرنسا، هذا التطور كان طبيعيا مع تطور

[1] العائلات التي تحتوي على رب أسرة واحد وهو الأم.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وتغير شكل الأسرة اجتماعيا، فازدياد طفل خارج إطار الزواج أصبح حدثا عاديا ينظر إليه في فرنسا بنظرة متسامحة في ظل القوانين التي ساعدت في تقبل هذا التحول وسمحت بحدوث الولادة حتى قبل انعقاد الزواج الذي يأتي متأخرا ليعترف بهذا الطفل.

و- بعض المميزات الأخرى:

تتميز هذه العائلات التي تكون فيها الأم العازبة ربة الأسرة بتدني المستوى المعيشي بالنسبة للعائلات الأخرى 15,9% من هؤلاء يمتلكن مسكن أما 45,8% فهم أجراء. 30% منهم يتحصلن على دخل يقل عن 1000 أورو شهريا مع الإستفادة من مساعدات مختلفة تمثل المساعدة للعائلة ذات كافل واحد أكبر قسط بـ 38% .

تتميز هذه العائلات في فرنسا بأن نسبة كبيرة من الأمهات العازبات دخلن في سوق العمل وتصل هذه النسبة إلى 60% تقريبا أما الأمهات العازبات اللواتي بدون عمل فيمثلن 40 % كالطالبات، في حين أن 18% فقط يعشن بطالة.

3-2 تطور الظاهرة في البلدان الغربية ذات خصوبة غير شرعية منخفضة:

1-3-2 كرواتيا نموذجا:

سجت كرواتيا عام 2000م إزدياد 4000 طفل غير شرعي[1] خارج إطار الزواج ما يعادل 9% من مجموع الولادات الحية في هذا البلد الذي يسجلّ مستويات منخفضة للخصوبة غير الشرعية إذا ما قورن بالدول التي تصل فيها النسبة إلى 50%، إذا ما استثنينا اليونان وقبرص من أدنى هذه المستويات وقد تمثل سلوفانيا البلد المجاور لكرواتيا مثالا حيا عن بلد يتمتع بنفس خصائص بلدان أوروبا الشمالية و الغربية، إذ وصل معدل الولادات غير الشرعية بها إلى 37% عام 2000م[2] وهو ما يعمق الهوة بين بلدين متجاورين جغرافيا و مختلفين من حيث الخصائص الثقافية إذ ما اعتبرنا أن كرواتيا مثالا عن بلدان أوروبا الجنوبية .

[1] MRDJEN,S, être né hors mariage en croatie,departement de géographie,croatie,2000,p01.
[22] évolution démographique récente en démographie 2001, conseil de l'Europe 2001.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن هذا الإختلاف راجع للنظرة الجديدة في أوروبا للزواج والأنماط السلوكية المتعلقة بالتناسل وهو ما يؤكد أن بعض البلدان وافقت في وقت مبكر على التغيرات الجديدة التي تعتبر الولد الشرعي و غير الشرعي متساويان في كل شيء و لا تطالب الأب البيولوجي بالزواج كشرط لإعترافه بالأبوة في حين أن بلدان أخرى في أوروبا (بعض بلدان أوروبا الجنوبية و البحر الأبيض المتوسط)، لم تهمل الأنماط التقليدية تماما التي تؤسس للزواج كإطار شرعي للخصوبة.

إن التغيرات في تطور نسبة الولادات غير الشرعية في البلدان الأوروبية (الشكل الخامس) يبين خلال الفترة 1950-1998م ضعف التغيرات بالنسبة لكرواتيا بخصوص الولادات غير الشرعية ، إذ تتراوح النسبة ما بين 4% و10% وهنا يمكن أن نعتبر كرواتيا أنها تدخل بمميزاتها في مجموعة دول المتوسط، في حين أن ملاحظة النسبة لنفس البلد بعد الحرب العالمية الثانية يوضح أن النسبة ارتفعت إلى 9% وهي أقل بالنسبة لسلوفانيا والنمسا أو بالنسبة لألمانيا ،السويد، أيسلندا، البرتغال في جنوب أوروبا أين نجد نسب عالية للمواليد غير الشرعية.

أما بخصوص دول جنوب أوروبا كإسبانيا، إيطاليا، اليونان ، فالنسب المتعلقة بالولادات غير الشرعية أقل من 5% من مجموع الولادات الحية ، في الفترة الممتدة ما بين 1952م و 1958م سجلت بلغاريا نسبة ما بين 2% إلى 8% وهي قريبة من نسبة المجر.

إن تطور عدد الولادات غير الشرعية في بلغاريا مثلا أصبح ثابتا في نهاية 1988م ثم متزايدا شيئا فشيئا ما بعد هذه الفترة إلى أن وصل في 2000م معدلات كبيرة تقدر ب 38,4% وهي أكثر معدل بالنسبة لبلدان كالنمسا، سلوفانيا، نفس الملاحظة نجدها بالنسبة ليوغسلافيا، فمعدلات الولادات غير الشرعية ارتفعت حتى سنوات الثمانينات ولكن بسرعة إذ سُجل 25% .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(05): تطور نسبة الولادات غير الشرعية في البلدان الأوروبية (1950-1998).

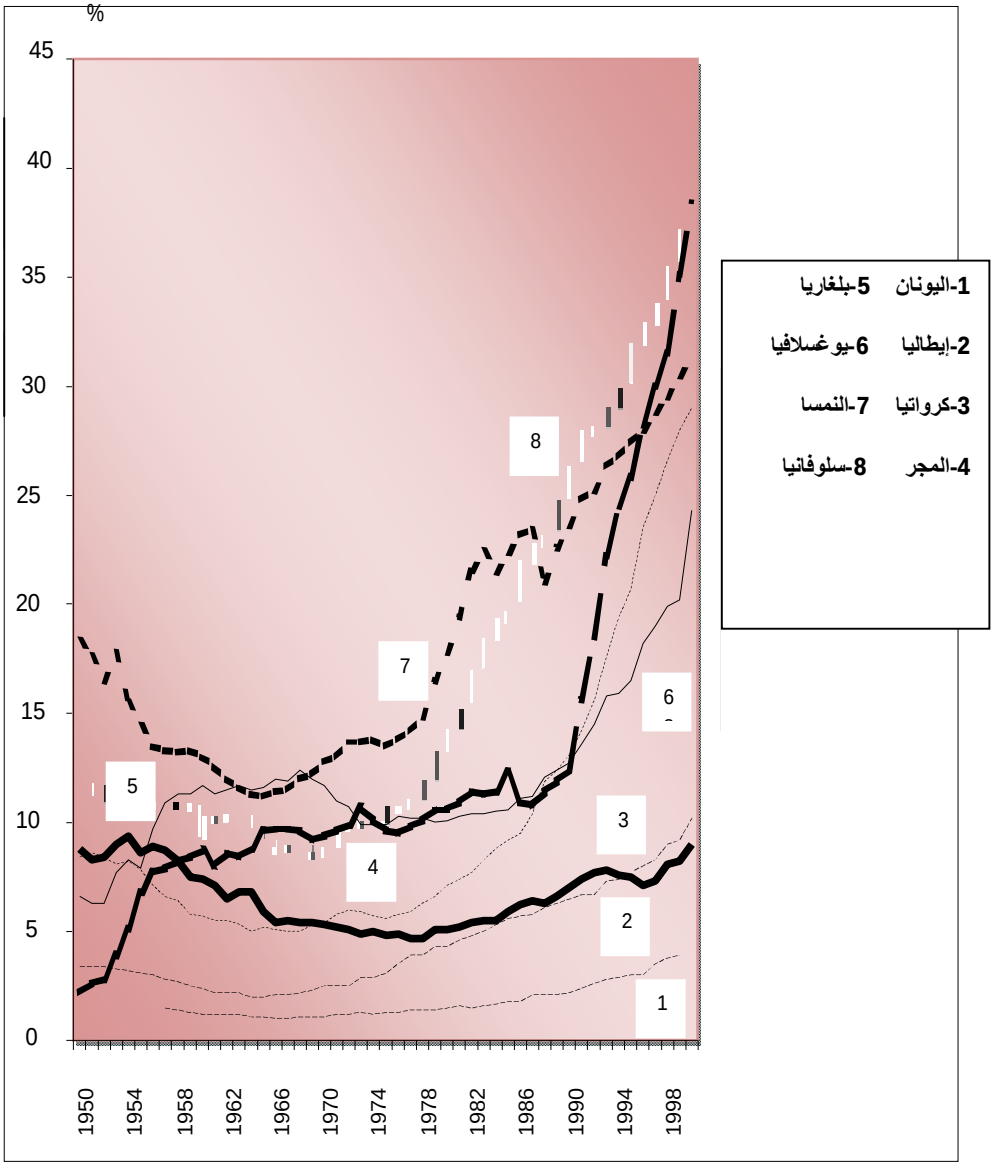

المصدر: **Conseil de l'Europe, 2001. Evolution démographique récente en Europe, 2001**

خلال المرحلة ما بين 1950م و 1960م ، نلاحظ من خلال الشكل الثاني إنخفاض للولادات غير الشرعية بالنسبة لـ:النمسا، سلوفانيا، المجر، إيطاليا، اليونان، كرواتيا؛ ففي النمسا انخفض المعدل من 18.3% في 1950م إلى 11.2% في 1965 ، سلوفانيا من 11.8% إلى 8.4% في سنة 1968م في حين سجلت إيطاليا ما بين 1950م و 1960م ما نسبته 2% فقط هذا الإنخفاض انعكس تماما ليصبح ارتفاعا بعد 1968م في هذه الدول

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

عكس كرواتيا التي انخفض معدل الولادات غير الشرعية فيها في السبعينات إذ وصل إلى 4.7% عام 1977م.

إن هذه التغيرات الدالة على إرتفاع نسب الولادات غير الشرعية في بعض دول أوروبا مرجعها القوانين الجديدة المتخدة بالنسبة للزواج، الطلاق والتي أسهمت في أن تصل نسبة الولادات غير الشرعية في النمسا في 2000م إلى 31.3% أن يقفز معدل الولادات غير الشرعية في إيطاليا من 2% إلى 10.2% ما بين الفترة الزمنية 1966م و2000م، وهذا ما يؤكد أن ظاهرة الولادات غير الشرعية معقدة جدا كما ظاهرة الأمهات العازبات وهي ظواهر ليست منحصرة في عوامل ديمغرافية أو إجتماعية بل تتعداها إلى محددات أخرى منها العوامل الثقافية و السياسية.

2-1-3-2 علاقة ظاهرة الأمهات العازبات بالزواج:

إن ظاهرة الأمهات العازبات و الأطفال غير الشرعيين هي نتيجة عوامل مرتبطة بالزواج و نظرة المجتمع إليه و ما هو الوزن الثقافي الذي يلعبه كمؤسسة تحرص على تنظيم الخصوبة والعلاقات الجنسية ، فالزواج كمؤسسة يدخل في رسم ملامح وضعية الظاهرة بمختلف أدواته كمعدلات الزواج السن المتوسط.

أ- معدلات الزواج:

تلعب معدلات الزواج دورا هاما في ظاهرة الأطفال غير الشرعيين و الأمهات العازبات من حيث الإرتفاع أو الإنخفاض فكلما كانت مرتفعة قلت نسب الأظفال غير الشرعيين في حين أن إنخفاض هذه المعدلات ينعكس بالإيجاب على نسب الولادات غير الشرعية، فمثلا كرواتيا (الشكل السادس) عرفت في بداية الستينات معدل زواج قدّر بـ 0.9% و 0.8% ، وهذا ما نتج عنه إنخفاض في عدد الولادات غير الشرعية ما بين 7% و5% .

أما في سنة 1985م فمعدلات الزواج بدأت بالإنخفاض إلى أن وصلت 0.7% عام 1990م و 0.5% عام 1991م و عاود هذا الإنخفاض للظهور عام 1996م إلى أن وصل 0.6% تقريبا عام 2000م ، كل هذا انعكس على زيادة أو نقصان الولادات غير الشرعية في هذا البلد وهو ما يؤكد فرضية الإرتباط بين الظاهرتين.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(06): تأثير معدلات الزواج في نسبة الولادات غير الشرعية.

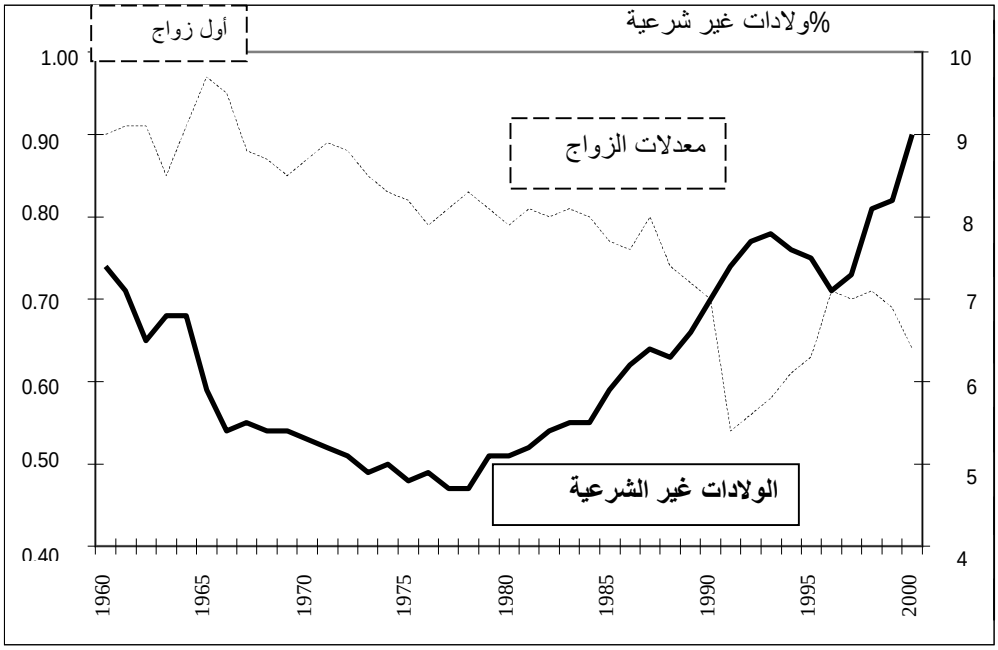

المصدر: **Evolution démographique récente en Europe, 2001. Conseil de l'Europe, 2001.**

ب- السن المتوسط للزواج:

من خلال الشكل السابع نلاحظ أنه توجد علاقة وثيقة ما بين السن المتوسط للزواج ونسبة الولادات غير الشرعية خلال الفترة الممتدة ما بين 1960م و2000م ، فالسن المتوسط للزواج عرف في كرواتيا كما هو الحال في أوروبا انخفاضا إلى غاية سنة 1970م ما انعكس على حجم الولادات غير الشرعية في حين ارتفع إلى نفس السن (24سنة)خلال 1993م و هو ما جعل نسبة الولادات غير الشرعية ترتفع هي الأخرى من 5% إلى 8% تقريبا خلال نفس الفترة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(07): تأثير السن المتوسط للزواج في نسبة الولادات غير الشرعية.

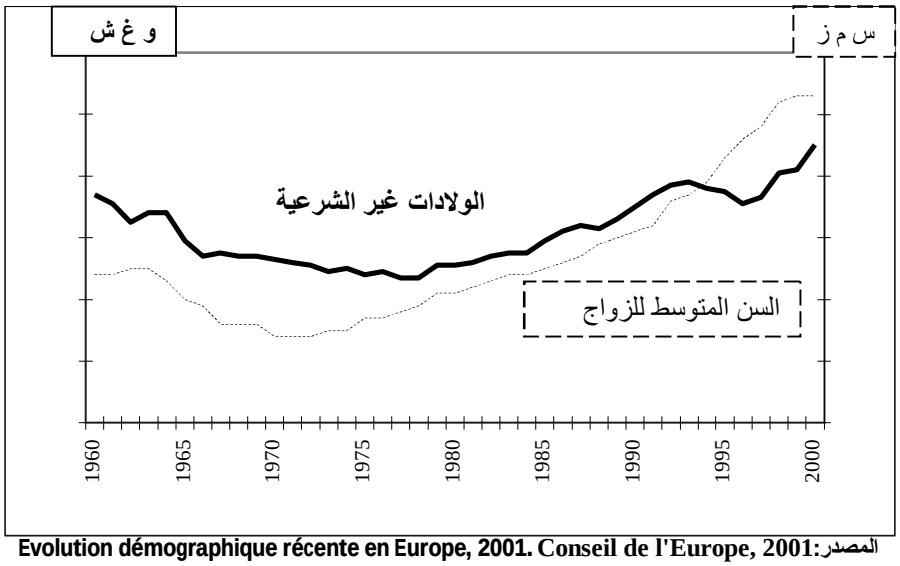

المصدر: Evolution démographique récente en Europe, 2001. Conseil de l'Europe, 2001

وعليه فمعدلات الزواج و السن المتوسط للزواج تعتبر من أهم العوامل الديمغرافية التي تدخل في تشكيل ظاهرة الأمهات العازبات و الأطفال غير الشرعيين و ما يرافقها من ظواهر أخرى.

2-3-2 الخصائص الإجتماعية والديمغرافية للأمهات العازبات:

أ- سن الأمهات العازبات:

من خلال تحليل الخصوبة غير الشرعية ومقارنتها بالخصوبة عند النساء المتزوجات يتضح أن معدل الخصوبة عند النساء غير المتزوجات (الأمهات العازبات) أقل بكثير ما بين 8% و11% خلال الفترة 1966م و 2000م في مقابل 60% و100% للنساء المتزوجات.

نفس الملاحظة بالنسبة لمعدل الخصوبة لكل سن بالنسبة للأمهات العازبات اللواتي يتراوح سنهن ما بين 20-24سنة و 25-29سنة إذ بلغ 27‰ عام 1960م و 10‰ عام 2000م وفي سنة 1961م وصل معدل الخصوبة غير الشرعية لكل سن للفئة العمرية 25-29سنة ،39‰ وفي سنة 2000م وصل المعدل بالنسبة للفئة العمرية 30-34سنة و 35-39سنة إلى 25‰ وهو نفس المعدل بالنسبة للنساء المتزوجات حين ولادة الطفل ، وبالرغم

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من الإختلافات في معدلات الخصوبة بين النساء المتزوجات و الأمهات العازبات في هذا البلد يتضح لنا أن الخصوبة لدى الفئتين نفس المنحى ولكن بنسب مختلفة.

نسبة الأمهات العازبات لكل سن:

من خلال الشكل الثامن، نلاحظ أن نسبة الأمهات العازبات اللواتي يتراوح سنهن ما بين 25-39سنة ارتفع بعد نهاية السبعينات وهذا ما نجده أيضا بالنسبة للفئة العمرية 40-44سنة خلال العشرية الأخيرة 1990-2000م، من جهة أخرى انخفاض مسّ نسبة الأمهات العازبات اللّواتي ينتمين للفئة العمرية 15-19سنة و 20-24سنة والتي تستولي على الحصّة الأكبر بالنسبة للفئتين 60% من معدل الولادات غير الشرعية في سنوات السبعينات وعلى 25% من المعدل في 2000م بالنسبة للفئة الثانية.

الشكل(08) : نسبة الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية في كرواتيا.

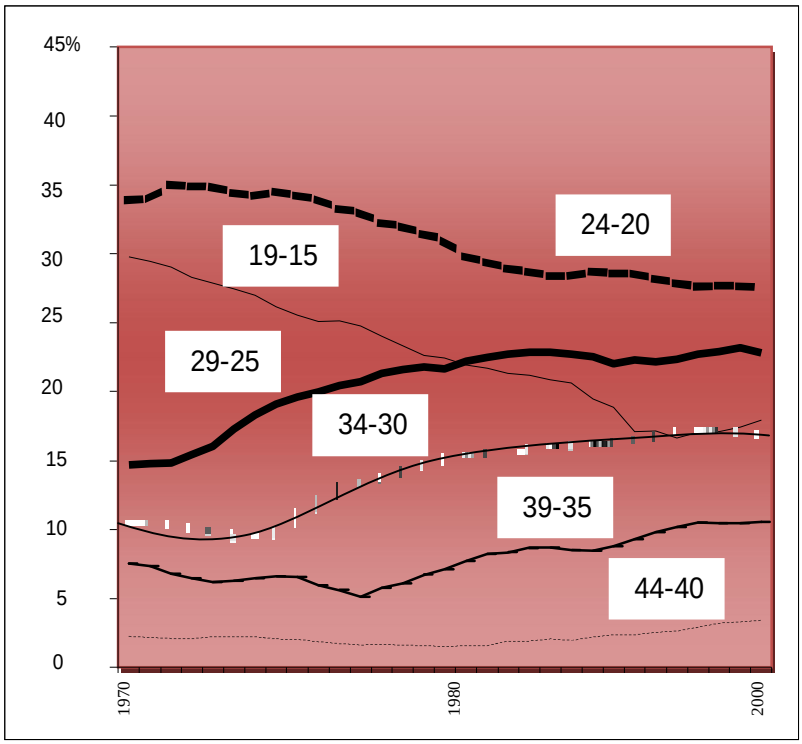

المصدر: Evolution démographique récente en Europe, 2001. Conseil de l'Europe, 2001

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن الأمهات العازبات اللّواتي يتراوح سنهن ما بين 15-19سنة يمثلن نسبة قليلة من مجموع الولادات غير الشرعية فمن 30% عام 1970م إلى 18% عام 2000م ، وبالغم من ذلك فالخصوبة لدى هذه الفئة العمرية أكبر من الخصوبة في نفس الفئة بالنسبة للنساء المتزوجات 18% مقابل 4% عام 2000م ؛بعد 1990م أصبحت الفئة العمرية لها النسبة الأكبر من الولادات غير الشرعية والتي وصلت 34% عام 2000م بينما تبقى الفئة العمرية 20-24سنة هي الفئة الأساسية التي تدخل في تحجيم ظاهرة الأطفال غير الشرعيين ومن ثم ظاهرة الأمهات العازبات.

ب- المستوى الدراسي لدى الأمهات العازبات:

من خلال الشكل التاسع نلاحظ أن 50% من الأمهات العازبات ليس لديهن أي مستوى تعليمي في حين 30% لديهن مستوى إبتدائي وهو ما يؤدي في النتيجة إلى أن 80% من الأمهات العازبات مستواهن التعليمي منعدم أومتدني جدا.

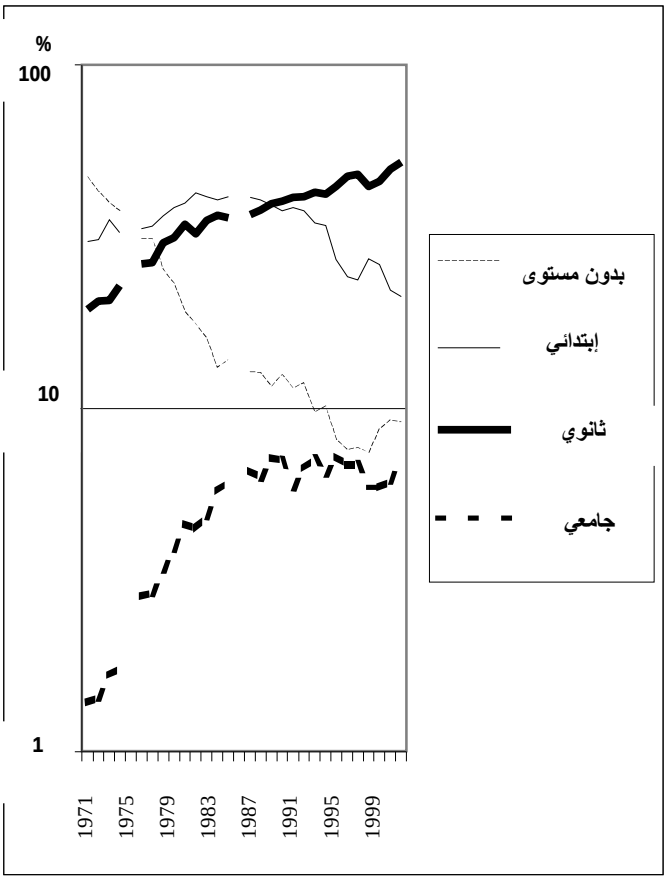

الشكل(09): المستوى الدراسي للأمهات العازبات في كرواتيا.

المصدر:

Conseil de l'Europe, 2001

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

في حين تمثل الأمهات العازبات اللّواتي يحملن مستوى تعليمي رفيع (جامعي) نسبة قليلة جدا 1.5% فقط عام 1970م.

إن التغير من خلال الشكل التاسع بالنسبة للمستوى التعليمي عام 1980م أدى تباعا لإنخفاض النسبة الخاصة بالتعليم الإبتدائي للأمهات العازبات من 40% إلى 20% عام 2000م و انخفاض نسبة الأمهات العازبات بدون مستوى، هذا الإنخفاض يتبعه خلال السبعينات ارتفاع نسبة الأمهات العازبات الّلواتي لديهن مستوى جامعي 7% بعد أن كان عام 1970م يشكل 1.5% فقط.

ج- الحالة المهنية للأمهات العازبات :

الشكل العاشر يوضّح نوعية عمل الأمهات العازبات خلال 30سنة ، إذ يبين أن الولادات غير الشرعية ذات النسبة الكبيرة ترجع للنساء العاملات أولا وغير العاملات في الدرجة الثانية ، أما النساء الّلواتي ينتمين للقطاع الزراعي فهن أقل بالنسبة للفئتين السابقتين ، في حين تسجل الفئة الرابعة (طلبة، نساء ماكثات في البيت)أقل نسبة ممكنة 5% فقط.

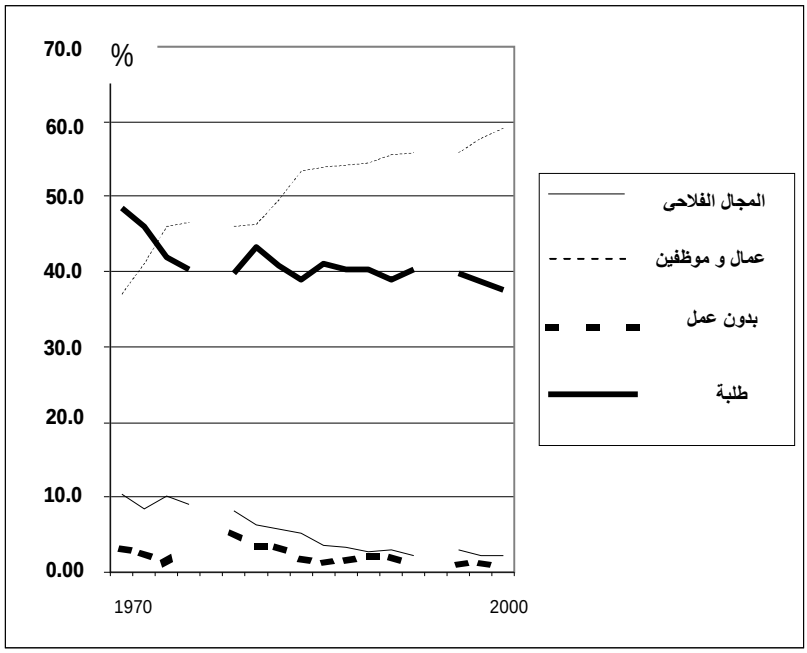

الشكل(10) : نوع العمل للأمهات العازبات في كرواتيا.

المصدر: **Evolution démographique récente en Europe, 2001. Conseil de l'Europe, 2001**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

هـ-وفيات الرضّع عند الأمهات العازبات:

من الطبيعي أن معدّل وفيات الرضع أكبر بكثير عند الأمهات العازبات مقارنة بالنساء الّلواتي يلدن وهن متزوجات لأن المعدل يعكس الحالة الإجتماعية والمعيشة للوسط العائلي ، فمن خلال الشكل الحادي عشر وخلال كل المدة الزمنية يتضح أن الولادات غير الشرعية تعرف معدلا مضاعفا للوفيات الرضع بالنسبة للولادات الشرعية 64‰ مقابل 33‰ عام 1970م ، وهذا دليل واضح على الظروف المتدنية التي تعيش فيها الأم العازبة وتقوم فيها بالحمل والوضع ، هذا الفرق واضح بين المعدلين حتى2000م.

الشكل(11): وفيات الرضع حسب الحالة الزواجية للأمهات عند الولادة في كرواتيا.

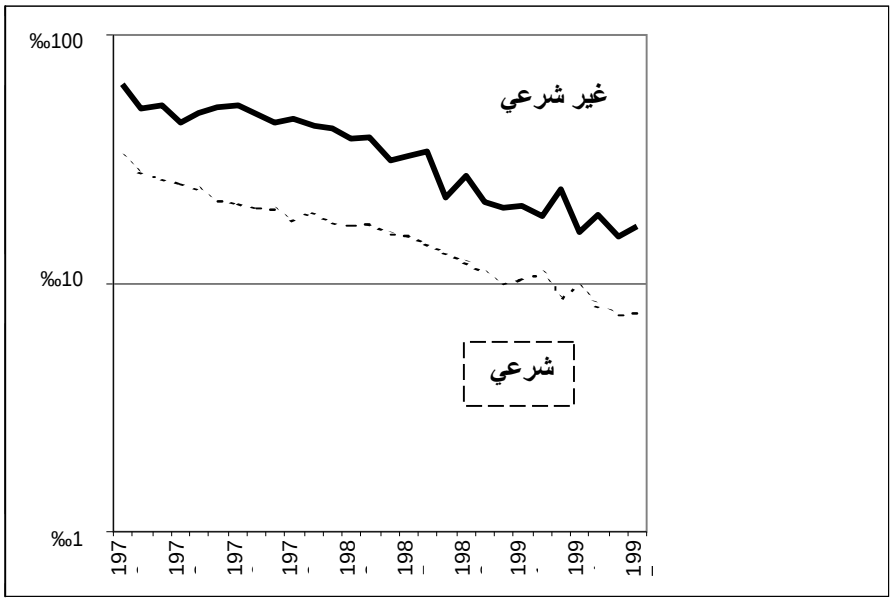

المصدر: **Evolution démographique récente en Europe, 2001. Conseil de l'Europe, 2001**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن التطرق لظاهرة الخصوبة غير الشرعية في فرنسا و كرواتيا هو راجع إلى ملاحظة الإختلاف الكبير بين هذين البلدين من حيث نسبة الولادات غير الشرعية في كل بلد (أنظر الجدول04)[1]، ومحاولة فهم ذلك من أجل فهم ظاهرة الأمهات العازبات ككل في أوروبا بمختلف مستوياتها.

فعلى مرّ ثلاث فترات زمنية متباعدة ، نلاحظ الفرق الشاسع بين نسبة الولادات غير الشرعية في كل من فرنسا و كرواتيا و كيفية تطوّرها كذلك، فبينما سجّلت فرنسا في مدة زمنية قدّرت بـ 20 سنة أكثر من أربعة أضعاف النسبة التي كانت تعرفها في 1970م، لم تتزايد النسبة بالنسبة لكرواتيا إلاّ بوتيرة بطيئة قدّرت عام 1990م بـ 7 بالمائة من مجموع الولادات بعد أن كانت 5 بالمائة عام 1970.

ويمكن لهذا الإختلاف أن يعطينا ما مدى تطور ظاهرة الأمهات العازبات في البلدان الغربية والتي لا تعرف كلها نفس وتيرة التطور و التبلوّر الناتج عن أسباب إجتماعية، ثقافية و سياسية و لكنها تجتمع في نقطة واحدة وهي أن الظاهرة تختلف شكلا و مضمونا عما عليه في البلدان العربية، التي ما زالت تشكلّ فيها ظاهرة الأمهات العازبات موضوعا حساسا و معقدا يدخل في حيّز الطابوهات المسكوت عنها.

الجدول(04): نسبة الولادات غير الشرعية في فرنسا و كرواتيا في (1970-1990)

البلد	نسبة الولادات غير الشرعية(بالنسبة لـ100 ولادة)		
	1970	1980	1990
فرنسا	7	11	30
كرواتيا	5	5	7

المصدر: ALAIN MONNIER,2006

[1] MONNIER,A,démographie contemporaine de l'europe :évolutions,tendances,défis, paris,armand colin,2006,p83.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3- وضعية الأم العازبة في البلدان العربية:

بما أن الظاهرة رغم فداحتها مسكوت عنها عمدا ، فلا يوجد إحصاء رسمي في جلّ الدول العربية باستثناء بعض التقارير المستقلة لجمعيات اجتماعية أو ناشطات في الميدان، أو تقارير بعض المستشفيات بخصوص الولادات أو إحصاء لبعض المحاكم الخاصة بملفات إثبات النسب بالإضافة للقلّ ة القليلة من التحقيقات الميدانية والمسوحات التي تمت في بعض الدول العربية بتموين من منظمات دولية وجمعيات خيرية[1].

1-3 ظاهرة الأمهات العازبات في المغرب:

الحمل بدون زواج في المجتمع المغربي موسوم بالعار والفضيحة و يعاقب عليه القانون بل أكثر من ذلك يؤدي إلى تهميش الأم الحامل و إقصائها اجتماعيا، فالظاهرة تعدّ جدّ معقدة و متشابكة العوامل، في هذا السياق تؤكد الدراسة الإثنولوجية التي قامت بها مريم شتوكي (باحثة مقيمة بسويسرا)على الدور الرئيسي الذي يلعبه الجنس في عملية إنتاج و إعادة إنتاج القواعد بالمغرب :الزواج، المحرمات" **هذا الدور يتضمن رغبة في التحكم في الأجساد، الأفكار و العواطف، وبالتالي تكون الأم العازبة بمثابة الوجه الفاشل لهذه العملية الرامية إلى الضبط الاجتماعي"**[2]، فالمادة 490 من قانون العقوبات المغربي تجّرم الأم العازبة وتوقع عليها من 2 إلى 6 أشهر سجن في حال لم تستطع إثبات حملها من الأب البيولوجي بواسطة إحضار 12 شاهد[3] في حين أنها لا تطالب الأب البيولوجي بالزواج إنما الإعتراف بأبوته فقط كي لا يسجن في حال التأكد من أنه الفاعل، إلاّ أن تعديل مدونة الأسرة عام 2004مكّن الأمهات العازبات من إثبات النسب لأبنائهن، حيث تضمّنت مدونة الأسرة حق الطفل في النسب في حالة عدم توثيق عقد الزوجية إما بإعتراف الأب البيولوجي، إما عن طريق تحليل الحمض النووي للأب عند الإنكار كما مكّنت الإبن غير الشرعي من الحصول على الإسم العائلي للأم شريطة موافقة ذويها وأن يكون مسبوق بكلمة

[1] UNICEF, UNFPA, UNIFEM, TERRE DES HOMMES.
[2] TINOUCH –STUCKI,M, Dire la maternité la maternité célibataire :étude menée entre Casablanca et Rabat,maroc,mémoire de licence en ethnologie,université de suisse,2004,p54.
[3] AUFAIT ,Journal Quotidien d'Information Générale ,la société et les mères célibataires : l'union de l'injustice et de l'hypocrisie, ,12/01/2010,n°658.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

"عبد[1]"،كما اعترف بالحمل أثناء الخطوبة أو أثناء إنعقاد الزواج بالفاتحة فقط بشرط توفر الأدلة على ذلك.

يقول الأخصائي الإجتماعي المغربي عياد أبلال، **"إن تفشي ظاهرة الأمهات العزباوات يرتبط أساسا بتحولات ثقافية واقتصادية وسوسيولوجية، لعل أبرزها فشل مؤسسة الأسرة الممتدة وتقزيمها وتعاظم دور الأسرة النواتية، ومساهمة الشارع بشكل حاسم أيضا في تشكيل القيم داخل الأسرة المغربية"**، وأشار إلى مسألة الظروف الاقتصادية التي يعيشها مجتمع الهامش من هشاشة اقتصادية فادحة، وإلى تطبيع المجتمع مع القيم الوافدةبالاضافة الى قيم الفحولة التي لعبت دورًا مؤثرا في ارتفاع عدد "الأمهات العزباوات"، حيث صار ممكنا أن يقبل الرجل المغربي الأم العزباء دون حرج، عكس ما كان يحدث في الماضي القريب حين كان حراما على الفتاة فقدانها لبكارتها أو ممارستها للجنس دون ضوابط. مشيرا الى أنه "أضحى طبيعيا حاليا أن تعول المرأة أسرة بكاملها من احترافها الدعارة وبيع الجسد.

1-1-3 أهم الدراسات التي أنجزت حول الظاهرة في المغرب:

أ- دراسة حول الأمهات العازبات في الرباط عام 2001:

قُدمت هذه الدراسة من طرف مليكة بن رادي في أشغال المؤتمر العام للسكان المقام في البرازيل ما بين 18-24 أوت 2001 تحت عنوان الصحة الإنجابية للأمهات العازبات، تم من خلالها تجميع عينة من 57 أم عازبة ،31 من هؤلاء الأمهات العازبات يتراوح سنهن ما بين 14-17سنة وتوصلت الدراسة إلى أن 74.5%من الأمهات العازبات أميات، 85% من الوسط الريفي.

ب- دراسة حول الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين بالدار البيضاء عام 2002م : أجريت الدراسة تحت إشراف الأخصائية في علم النفس نادية شرقاوي والباحثة في الأنثروبولوجيا حياة زراري وبالشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان وصندوق الأمم المتحدة للطفولة[2] وبالتعاون مع جمعيات وطنية وخاصة تهتم بالنشاط الإجتماعي وبالخصوص موضوع الأمومة والطفولة، واعتمدت الدراسة على مرتكزين في تحليل

[1] la loi 37-99 relative à l'état civil de 2002.
[2] QUOTIDIEN D'ORAN, phénomène : mon enfant, ma bataille,telquel, ,16/06/2011,n°5030,p15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الظاهرة في أكبر مدن المملكة المغربية والعاصمة الإقتصادية : الدار البيضاء وهما المرتكز الكيفي و الكمي، هذا الأخير ثم من خلال إحصاء كل الولادات غير الشرعية في الدار البيضاء منذ جانفي 1996 إلى غاية 2002 م الممثلة في الجدول التالي:

الجدول(05): إحصاء الولادات غير الشرعية في الدار البيضاء(1996- 2002).

الأمهات العازبات	مسجلين في الحالة المدنية		غير مسجلين في الحالة المدنية		المجموع	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
أمهات عازبات احتفظن بمواليدهن	1556	**69**	1674	**60**	3230	**64**
أمهات عازبات تخلين عن مواليدهن	714	**31**	1096	**40**	1810	**36**
المجموع	2270	**100**	2770	**100**	5040	**100**

المصدر:ETAT CIVIL DE CASABLANCA

وعلى أساس هذه البيانات المحصّل عليها من طرف الحالة المدنية وسجلات الإستقبال لدى الجمعيات المشاركة في الدراسة ثم الإكتفاء بسحب عينة عشوائية نتيجة بعض العراقيل في الجانب التطبيقي كما هي مبينة في الجدول رقم(05).

وقد جاءت النتائج النهائية في هذه الدراسة عبارة عن قسمين لكل فئة:

- الأمهات العازبات الّلواتي استفدن من الدعم الجمعوي(أ).
- الأمهات العازبات الّلواتي لم يستفدّن من الدعم الجمعوي(ب).

وهي كالتالي:

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(06): عناصر العينة العشوائية المستخرجة من أجل الدراسة.

عينة الأطفال غير الشرعيين	تكفل من طرف الجمعيات			بدون أي تكفل		
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع
مسجلين في الحالة المدنية	32	16	**48**	14	15	**29**
غير مسجلين في الحالة المدنية	30	22	**52**	19	12	**31**
المجموع	62	38	**100**	33	27	**60**

- 49% من عناصر الفئة(أ) من الوسط الحضري،77% من عناصر الفئة (ب).
- 54% من عناصر الفئة الكلية (أ+ب) من مواليد الدار البيضاء، 26% من مواليد المناطق المجاورة.
- السن المتوسط لعناصر الفئة الكلية هو 26سنة، أما عند الولادة فهو 23سنة 9% سنهم أقل من 21سنة ويمثلون 18% عند ولادة الطفل غير الشرعي في الفئة الكلية.
- 70% عازبات، 20% مطلقات، 5% أرامل، 5% تزوجوا بعد وضع الحمل ، 17% من عناصر الفئة الكلية لديهن خارج إطار الزواج طفلين على الأقل بالنسبة للفئة الكلية.
- 45% بدون تعليم، 26% من الأمهات العازبات لديهن مستوى إبتدائي بالنسبة الكلية.
- 40% من عناصر الفئة الكلية أيتام ، 33% منهن بدون أب.
- 69% من عناصر الفئة الكلية من آباء بدون أي مستوى دراسي، 13% من آباء لديهم مستوى دراسي متدني جدا.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ج- التحقيق الميداني حول الأمهات العازبات بالدار البيضاء عام 2003:

شمل التحقيق 684 أم عازبة وقدمكّ ن من معرفة بعض ملامح هذه الظاهرة، حيث أفادت النتائج التي أعدتها جمعية إنصاف[1] بأن 36% من الأمهات العازبات يعشن هذه الوضعية بسبب علاقة غرامية بدون هدف ارتباط، بينما وقعت 41% من الفتيات ضحية الظاهرة بسبب علاقة غرامية مع وعد بالزواج، ويشكل الاغتصاب نسبة 7%، في حين تمثل الدعارة سببا لـ12% من الأمهات العازبات.

ويؤثر المستوى التعليمي على ظاهرة الأمهات العازبات في العاصمة الإقتصادية للمغرب، حيث وجدت الدراسة أن 45% منهن أميات وأن 35% واصلن تعليمهن إلى غاية التعليم الابتدائي، بينما تمكنت 19% منهن من متابعة دراستهن في المستوى الإعدادي.

وتبرز الدراسة عاملا آخر مؤثراً في هذه الظاهرة ألا وهو الفقر، حيث تشير الدراسة إلى أن 45% من الأمهات العازبات يعملن في البيوت، و24% عاملات في قطاعات مختلفة، بينما تعتمد النسبة الباقية على عائل لا يستطيع توفير المال الكافي لأسرة من عدة أفراد.

كما يلعب السن دورا رئيسيا في وقوع تلك الفتيات في الخطأ حيث تتراوح أعمار أغلب الأمهات العازبات ما بين 14 و20 سنة، وفي المرتبة الثانية تأتي المرحلة العمرية من 21 إلى 26 سنة.

ولقد سجلت وزارة الصحة بالدار البيضاء 5000 حالة ولادة في السنة، من كل 5 ولادات نجد اثنين غير شرعيتين عدا تلك التي تحصل في البيوت إضافة إلى حالات الإجهاض، أعمار هذه الفئة المتوسطة 26 سنة، وفق دراسة أعدّتها منظمة الأمم المتحدة بمشاركة منظمات مغربية غير حكومية بنفس المدينة[2].

[1] Rapport d'activité,INSAF, 2003.

[2] المركز العربي للمصادر والمعلومات وثائق بتاريخ 2005/6.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

د- **التحقيق الميداني حول احمل خارج الزواج لعام 2004م:**

وأجرت كذلك جمعية التضامن النسائي دراسة على 590عينة انطلاقا من شهر أكتوبر 2003إلى شهر سبتمبر 2004 فتبين أن 26 % منهن وقعن في الحمل ما بين 14 و 20 سنة، و50.4 ما بين 21 و 29 سنة. وأن 71 % من هؤلاء الأمهات العازبات أميات وأن 40 % خادمات في البيوت، 31 % عاملات.

هـ- دراسة نادية الشرقاوي(إخصائية في علم النفس) عام 2010:

تهدف هذه الدراسة التي استغرق إنجازها ستة أشهر بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للمرأة تحت عنوان" مغرب الأمهات العازبات: دراسة تشخيصية للحالة " إلى تشخيص وضعية الأمهات العازبات في المغرب[1]، مع الأخذ بعين الإعتبار، الجوانب القانونية، والإنجازات التي تم تحقيقها على المستوى المؤسساتي ومدى اتساع الظاهرة. حيث أجريت دراسة تعداد على 272168[2] من الولادات التي أجريت في المستشفيات والعيادات الخاصة، استهدفت 6 مناطق من المغرب: واد الذهب لكويرة ، سوس ماسة درعة ، الشاوية ورديغة، الغرب الشراردة بني حسن، مكناس تافيلالت، طنجة تطوان.

حيث مكن هذا الاستطلاع كما أفاد واضعو الدراسة، من تقدير عدد الولادات خارج المستشفى، وتقدير نسبة الولادات خارج إطار الزواج بـ 4,11% من مجموع الولادات.

كشفت هذه الدراسة ، أن المؤشرات المتعلقة بتخلي الأمهات العازبات عن أطفالهن، تشير إلى أن 8760 طفلا تم التخلي عنهم سنة 2009، أي بمعدل 24 طفل في كل يوم، وأن 38 في المائة منهم تم التخلي عنهم بطريقة غير قانونية، أي حوالي 3329 طفل.

وأن هناك 27.199 أما عازبة بالمغرب، وضعن 45.424 طفلا في 2009، 21 بالمائة منهن لديهن ما بين 3 و6 أطفال، وأنه في كل يوم أيضا يولد 153 طفلا خارج مؤسسة الزواج ضمنهم 24 طفلا يتم التخلي عنهم، وأن 82.5 في المائة من الأطفال

[1] LE BRIS,A, LES MERES CELIBATAIRES AU MAGHREB : RISQUES ET CONSEQUENCES DES INEGALITES FACE A LA SEXUALITE PRENUPTIALE, 5ème conférence africaine pour la population – Arusha – 12 décembre 2007.

[2] MDIDECH,J, La Vie éco, 4% des femmes qui accouchent sont des mères célibataires.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يعيشون مع أمهاتهم، فيما تتكلف الجمعيات بطفل من أصل ثلاثة أطفال، و كشفت هذه الدراسة، أن ظاهرة الأمهات العازبات في المغرب، تتميز بارتفاع ملحوظ، سنة بعد أخرى، حيث ارتفعت من 25.980 سنة 2007 إلى 26.589 سنة 2008، لتصل إلى 27.199 سنة 2009 .فيما حين بلغت عام 2005، 35331 وأبرزت أيضا أن 210.343 امرأة وضعن، على الأقل، 340.903 طفلا خلال الفترة الممتدة بين 2003 و2009 و أن فئة العمر 15-20 عاما هي التي تحتل الصدراة بـ32 بالمائة من المجموع متبوعة بفئة (21-25) و(26-30 عاما) على التوالي بـ29 و21 بالمئة.93% من مجموع الأمهات العازبات يعرفون على الأقل وسيلة واحدة من وسائل منع الحمل

وعن دور الفاعلين الجمعويين، أبرزت الدراسة أنهم يقدمون مجموعة من الخدمات لفائدة الأم العازبة، من خلال الاستماع إليها ومرافقتها على المستوى الاجتماعي والقانوني، والدعم النفسي، والإدماج العائلي، ومساعدتها في التوافق مع «الزوج»، وكذا في البحث عن شغل والإدماج المهني. فيما تستفيد بعض الأمهات العازبات، من خدمات إضافية مقدمة من طرف فاعلين مختصين، كتوفير السكن أثناء الحمل للأم العازبة أو أداء واجبات الكراء للسكن، وكذا تحمل مصاريف الطفل (الروضة، التغدية..).

وفيما يتعلق بالمدن المغربية المعنية بظاهرة الأمهات العازبات أمهاتأ، أبرزت الدراسة أن جهة مراكش تنسيفت الحوز في مقدمة الجهات بـ3.066 حالة، تليها جهة سوس ماسة ذرعة، بـ3.062 ، ثم جهة الدار البيضاء الكبرى، بـ2.798 حالة، فطنجة -تطوان، بـ2.479 حالة، ثم الرباط سلا-زمور زعير بـ1.974 حالة، ومكناس -تافيلالت بـ1.915 حالة، فيما احتلت جهة واد الذهب لكويرة، المرتبة الأخيرة بـ142 حالة. نظرا لأنها منطقة محافظة جدا ما زالت تحرص على النمط الكلاسيكي للأسرة المبني على قوة ومتانة الروابط الأسرية.

إن ظاهرة الأمهات العازبات في المغرب هي من الظواهر السلبية التي مازال المجتمع يسكت عنها لأنها مسألة من مسائل الحياة الجنسية في المجتمع الإسلامي[1] وهي

[1] HOUFAIDI SETTAR ,J, aspect des dommages conséquents à l'agression sexuelle : les mères célibataires au maroc, in « l'articulation des pratiques », 2ème congrès international francophone sur l'agression sexuelle, bruxelles, du 7 au 9 mai 2003,p15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

حالة مشابهة تماما للجزائر ويمكن أن نقول أن الظاهرة تعرف نفس المستوى في كلا البلدين ولكن الإختلاف راجع للكم الهائل للدراسات والأبحاث التي تمت في المغرب والتي اهتمت بالظاهرة مباشرة.

2-3 ظاهرة الأمهات العازبات في مصر:

إحصائية رسمية صادرة عن الإدارة العامة للأسرة والطفل بوزارة الشئون الاجتماعية كشفت أن عدد قضايا إثبات النسب المرفوعة أمام المحاكم المصرية حتى منتصف عام 2005 بلغت 14 ألف قضية، غالب هذه القضايا مرفوعة من سيدات تزوجن عرفيا من عرب وخليجيين ومصريين وأنجبن أطفالا بلا اسم ولا هوية بعد أن رفض آباؤهم الاعتراف بهم، والظاهرة في مصر تعكس ما مدى مساهمة الزواج العرفي في إنتشار الظاهرة في حال لم تستطيع المرأة إثباث زواجها من الرجل وكذلك عدم إعترافه بالأبوة نحو الأطفال المولودين، فالحامل التي تقوم بعملية الوضع في المرافق الصحية ولا تقدم ما يثبث أنها متزوجة كالدفتر العائلي، عقد الزواج تقيّد على اساس أنها أنجبت خارج إطار الزواج ويعتبر طفلها في حال عدم إثباث النسب غير شرعي.

3-3 ظاهرة الأمهات العازبات في تونس:

عرفت ظاهرة الأمهات العازبات و الأطفال غير الشرعيين في تونس تطورا كبيرا و هي حالة استثنائية بالنسبة لدول المغرب العربي، نتيجة القوانين و التدابير المبكّرة جدّا التي اتُخدت في هذا البلد بخصوص الأمومة و الطفولة، فالقانون الصادر في 7 جويلية 2003 تحت رقم 51-2003 جعل القيام بالتحليل الوراثي ملِزما[1]، فالطفل غير الشرعي يتحصّل على إسم الأب البيولوجي ويقيّد به في السجلات الرسمية إذا كانت النتيجة إيجابية حتى و لو رفض الأب[2] فحسب تقرير لليونيسف فإن عدد الولادات غير الشرعية في تونس ارتفع من 300 ولادة في الستينات إلى أكثر من 1000 ولادة عام 2004، فيما وصل عام 2009م إلى 1660 ولادة غير شرعية حسب الديوان الوطني للإحصائيات.

[1] BOUHOUCH, M, sociologie des mères célibataires, Communication soumise au 3ème congrès de l'AIFRIS:Association internationale pour la formation, la recherche et de l'intervention sociale INTES – AIFRIS Avec le soutien du ministère des affaires sociales, de la solidarité et des tunisiens à l'étranger, 21-14 avril2009, Tunisie, p19.

[2] BARRAUD,E, La filiation légitime à l'épreuve des mutations sociales au Maghreb in Droit et cultures, p05, [En ligne], 59 | 2010-1, mis en ligne le 06 juillet 2010.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تعتبر تونس من البلدان الإسلامية و العربية القليلة جدّا التي لا تمنع التبني ، وهو إلحاق إسم الكافل بالمكفول في الدفتر العائلي و إعطائه كل الحقوق التي تترتب عن الأبوة كالحق في الميراث و الإنتساب ويمكن أن نذكر مجموعة من البلدان التي انتهجت نفس الطريق كتونس في محاولة إدماج حقيقي للطفل غير الشرعي في كنف الأسرة لينشأ نشأة طبيعية وهي كالآتي:

أندونيسيا، تركيا، الصومال ، لبنان ، وبخصوص الظاهرة في هذا البلد، أكدت الباحثة التونسية سامية بن مسعود منسقة برنامج رعاية "الأمهات العازبات في جمعية (أمل) في أحاديث صحفية خلال سنة 2005 أن عدد الأمهات العازبات في تونس حوالي 1060 أما في السنة وأن هذا الرقم يشهد ارتفاعا ملحوظا من سنة إلى أخرى.

كما ذكرت كذلك أنه تم في سنة 2000 تسجيل 384 حالة ولادة من هذا الصنف في تونس الكبرى فقط في حين أن عدد الأمهات العازبات بلغ 456 أما في هذا الإقليم خلال سنة 2004[1]. وأكدت نفس الباحثة أن هذا المؤشر لا يعكس الأرقام الحقيقة وذلك لأن بعض الولادات غير معلن عنها وتتم في المصحات الخاصة والمنازل كما أن هناك تصاريح مغلوطة، وهو ما يجعل العدد الحقيقي للأمهات العازبات أكبر من ذلك بكثير.

وأكدت نفس الباحثة أن أغلبية الأمهات العازبات ممن شملتهن الإحصائيات ينتمين إلى الفئة العمرية من 20 إلى 24 سنة وبعضهن تتراوح أعمارهن بين 15 و 19 سنة. وأضافت "لتحديد الخصائص الاجتماعية للأمهات العازبات قمنا بدراسة على 40 أم عزباء تبين من خلالها أن أغلبيتهن ينتمين إلى أوساط اجتماعية ضعيفة وهن من عائلات متعددة الأفراد تعاني من مشاكل اقتصادية واجتماعية، أغلبهن تعرضن لسوء المعاملة ولهن مشاكل نفسية وانقطعن عن التعليم في سن مبكرة ولا يقمن بأي نشاط ثقافي، ومحيطهن الاجتماعي ضيق جدّا. كما أن الأمهات العازبات اللواتي خضعن للدراسة ليست لهن أية ثقافة جنسية إلى درجة أن أغلبهن لا يتفطن للحمل إلا بعد مضي الثلاثة أشهر الأولى. كما أن 98 % منهن حملن للمرة الأولى بعد تجربة عاطفية انسقن إليها اثر وعود زائفة بالزواج.

[1] تونس نيوز عدد 2224 بتاريخ 2006/6/24 .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وتؤكد الإحصائيات ذاتها أن 59% من الأمهات العازبات في إقليم تونس الكبرى هن من العاطلات عن العمل وأنّ 19,5% منهن عاملات في القطاع الخاص ويمثل عدد التلميذات من مجموع الأمهات العازبات 6%. كما أن عددا منهن يعملن في قطاع التنظيف أو كخادمات في البيوت. وأوضحت الأستاذة بن مسعود أن مسار الأم العز باء منذ الحمل إلى الولادة هو مسار شائك ومليء بالعذاب والهزات النفسية وذلك لغياب المؤسسات التي تتعهد بالمرأة الحامل خارج إطار الزواج[1]

أ- دراسة ريم تركي1997:

تعتبر من أهم الدراسات التي تتناول الظاهرة في تونس[2]، وهي عبارة عن مقابلة مع 10 أمهات عازبات (09 عازبات، 01 مطلقة) ، السن المتوسط لهن 28.8سنة أثناء المقابلة في حين كان أثناء وضع الحمل 25.3سنة[3]

- 20% منهن سنهن ما بين 16-18سنة .
- 40% منهن سنهن ما بين 21-23سنة.
- 30% منهن سنهن ما بين 26-29سنة.
- 10% منهن سنهن ما بين 37-38سنة.

أما بخصوص المستوى التعليمي فهو كالتالي:

- 10% ليس لديهن أي مستوى تعليمي.
- 20% لديهن مستوى إبتدائي.
- 60% لديهن مستوى ثانوي.
- 10% لديهن مستوى جامعي.

[1] التقرير السنوي لمنظمة حقوق الإنسان الدولية هيومان رايش ووتش المؤرخ 2004/4/20.

[2] BARRAUD,E, Femmes et famille en mutationDans le champ social de la kafala,in « Les femmes face aux transformations socio-économiques.Conflits, négociations et émergence de nouveaux rapports sociaux »,Maroc,2008,p10.

[3] TURKI,R,les mères célibataires en Tunisie : analyse thématique de dix histoires de vie, mémoire de DEA de sciences sociales,parisv,1997,p11-12.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ب- دراسة بوحوش محمد 2009:

من أحدث الدراسات[1] حول الظاهرة في تونس شملت عينة من 52 أم عازبة من المنطقة الجنوب شرقية لتونس خلال مدة 05 سنوات(2004-2008سنة)

- 15.3% من الأمهات العازبات سنهن أقل من 20سنة.
- 80.7% من الأمهات العازبات سنهن يتراوح ما بين 20-30سنة.
- 4% من الأمهات العازبات سنهن أكبر من 30سنة.
- 9.6% منهن من المناطق الريفية مقابل 90.4% من المناطق الحضرية.
- 90.3% منهن عازبات مقابل 9.7% منهن مطلقات.
- 9.7% منهن بدون أي مستوى دراسي،50% لديهن مستوى إبتدائي، 36.5% لديهن مستوى ثانوي، 3.8% لديهن مستوى جامعي.
- 38.6% منهن بدون عمل، 38.4% من الأمهات العازبات يمارسن عمل إما في القطاع الخاص أو العام أما الباقي فهن طلبة أو متمدرسات.

أما بخصوص الأب البيولوجي (الشريك) فالنتائج كانت كالتالي:

- 73% من الأمهات العازبات يعرفن الأب البيولوجي لأطفالهن، مقابل 27% لا الأب الحقيقي لطفلهن.
- 19.2% من الشركاء سنهم يتراوح ما بين 20-25سنة، 46.1% سنهم ما بين 20-35سنة، أما 7.8% أكثر من 35سنة.
- 63.4% من الأباء البيولوجيين عزاب، مقابل 9.6% متزوجين.

4-3 ظاهرة الأمهات العازبات في الأردن:

[1] BOUHOUCH, M, sociologie des mères célibataires, Communication soumise au 3ème congrès de l'AIFRIS: Association internationale pour la formation, la recherche et de l'intervention sociale INTES – AIFRIS Avec le soutien du ministère des affaires sociales, de la solidarité et des tunisiens à l'étranger,21-14 avril2009,Tunisie,p23.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

في الأردن الأم العزباء يكون مصيرها السجن أو دور التأهيل إلى حين ولادة الطفل فيوضع كذلك مباشرة في دور الأيتام، أوتتم تصفيتها جسديا من خلال ما يسمى(بالقتل على خلفية الشرف) إذ قالت منظمة هيومن رايتس ووتش في تقرير أصدرته يوم 2004/4/20 أن الحكومة الأردنية تسجن النساء المهددات بجرائم "الشرف"؛ بدلاً من أقاربهن الذكور الذين يهددونهن، أما في الحالات التي تُزهق فيها أرواح النساء، يحكم القضاء على القتلة بأقل عقوبة ممكنة.

وقد أصدرت المنظمة المدافعة عن حقوق الإنسان تقريرها، الذي يقع في 37 صفحة، تحت عنوان :تكريماً للقتلة حرمان ضحايا جرائم "الشرف" من العدالة في الأردن إذ وثقت المنظمة جرائم القتل والشروع في القتل التي تتعرض لها النساء على أيدي أقاربهن الذكور بدعوى الدفاع عن "شرف" العائلة. كما تناول التقريرتفاصيل حالات النساء المهددات بجرائم "الشرف" اللاتي كابدن عناء السجن عدة سنوات أثناء إيداعهن رهن (الاحتجاز الوقائي).

وقد أفادت تقارير صحفية أن أربع نساء قُتلن لأسباب تتعلق بالدفاع عن "شرف" العائلة عام 2004، كما قتل لمثل هذه الأسباب 17 امرأة عام 2003، و22 امرأة عام 2002، وثمة حالات أخرى كثيرة لا تُنشر أي أنباء عنها. وكثيراً ما يحتجز المسؤولون الحكوميون النساء المهددات بجرائم "الشرف" في السجون من أجل سلامتهن، وبمجرد وصولها إلى المعتقل، لا يسمح لها بمغادرته إلا بموافقة وصي من أقاربها الذكور تحت ذريعة أنه يضمن حمايتها و سلامتها.

وبعد تزايد هذه الشريحة فقد اهتم المجتمع الأردني بإنشاء جمعيات خاصة بهم ترعاهم. وتلبي احتياجاتهم وقد أصدرت قوانين وتشريعات تحفظ لهم حقوقهم في المجتمع ومن أهم هذه القوانين ما جاء بالنسبة للتكفل بالأطفال غير الشرعيين أنه يجب:

- أن يكون لهم اسم وجنسية حيث إنه صدر لهم شهادة ميلاد خاصة بهم حيث جاء قانون الأحوال المدنية بند (22) إذا عثر على لقيط في مكان ما تبلغ الشرطة بذلك، ومن ثم تقوم بمعاينة الطفل، ويتم إرساله إلى الجمعيات المختصة التي تهتم بشؤون الأطفال

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

اللقطاء، ويتم ذكر بعض الأوصاف للطفل مثل جنسه، ملابسه، حالته الشخصية، مكان وجوده..

- تقوم تقوم بتحرير إشعار ولادة يحمل تاريخ ميلاد ويعطى الطفل اسم معين ويتم إرساله إلى وزارة الداخلية.

- تقوم وزارة الداخلية باستخراج شهادة ميلاد ورقم هوية للطفل حسب الأصول.

- تحفظ الداخلية طلب الحصول على شهادة ميلاد لديها لحين وجود محتضنة بواسطة المحاكم الشرعية حسب الأصول

- يحصل المحتضن على صلة قرابة ما بينه وبين الطفل اللقيط.

سارعت الدول العربية بعد نيلها السيادة الوطنية إلى وضع قوانين و تشريعات ترعى حقوق الأفراد وتنظيم حياتهم وفي الكثير من الأحيان عدّلت الترسانة القانونية التي ورثتها من المرحلة السابقة، وكما حدث في كل المجالات ، اهتم المشرعون بقضايا الأمومة و الطفولة ، ووضعوا ما يسمى بقانون الأحوال الشخصية والذي استمدّ أركانه من روح الشريعة الإسلامية، كل هذه القوانين قدمت نظرة قانونية يرى من خلالها المجتمع قضايا الأبوة، النسب، الميراث، المصاهرة ويحاول إبرازها داخل النسيج العام المكون لأفراده، ولكن وببروز مقال برهام عطاالله عام 1970م (مقال تضمنته دكتوراة في الأنثروبولوجيا من طرف الأستاذ في القانون المدني)[1] والذي رأى أن هذه القوانين لا تواكب بعض القضايا التي ظهرت مؤخرا في البلدان العربية في ظل إحتكاكها في المنظومة العالمية (العولمة)، بالإضافة إلى توقيع هذه الدول إتفاقيات دولية ترعى حقوق الأم والطفل كالتوقيع على إتفاقية حقوق الطفل والعمل بتوصيات المؤتمرات (كالمؤتمر العالمي حول المرأة عام 1995م، والذي نوّه إلى الصعوبات والتمييز الذي تلقاه الأم العازبة نتيجة نظرة عنصرية لهذه الفئة)[2] كما أن هذه الدول نفسها سارعت إلى تعديل سياسة برامجها في الصحة

[1] BARRAUD ,É, La filiation légitime à l'épreuve des mutations sociales au Maghreb in Droit et cultures, p05, [En ligne], 59 | 2010-1, mis en ligne le 06 juillet 2010.
[2]BULLETIN de déclaration et programme d'action de beijing : le quatrième conférence mondiale sur les femmes,

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الإنجابية بعد مؤتمر القاهرة الذي شخّص واقع الأمهات العازبات، إن محاولة تغيير الرأي العام نحو فئة الأمهات العازبات رافقه تغيير في التشريعات والقوانين، كالرجوع إلى دليل تحليل الحمض النووي في قضايا إثبات النسب، في المغرب مثلا عام1997م ثم إنشاء مخبر تابع للشرطة العلمية، يقوم بهذه التحاليل وفي 2004 صدرت المواد 16،153،156 التي تشرع وتجيز الرجوع إلى هذه التحاليل في حالة حدوث حمل في حالة الخطوبة دون أن تتطرق هذه المواد صراحة للأمهات العازبات و الأطفال غير الشرعيين، إن هذا التحول جاء بعد مدة طويلة في المجتمع المغربي عرفت خلاله الأم العازبة تجاهلا من طرف الفاعلين الإجتماعيين، فالفتاة المقبلة على الوضع كانت تدخل المستشفى وتغادره دون أية متابعة في حين أصبح من الضروري إعلام الشرطة عند دخول أية أم عازبة وحضورها عند توقيع محضر التخلي وبعدها تواجه بتهمة الدعارة وينتهي بها المطاف إلى السجن.

أما في تونس فيبدو أن الظاهرة تعرف وضعا مختلفا أو متقدما عكس المغرب ، لأن الأم العازبة لها كل الحق أن تسجل الطفل على حسب الإسم الأصلي للأب (حسب الديوان الوطني للمراة والسكان، عدد الولادات غير الشرعية عام 2005 بلغ1 بالمائة من الولادات العامة)، وفي حالة رفض الأب الإعتراف بالطفل فهو مطالب قانونيا بالقيام بإختبار دي.أن.أي وفي حالة كانت النتيجة إيجابية يسجلّ الطفل بإسم الأب حتى ولو لم يعترف الأب البيولوجي[1]، كما يحق للأم العازبة طلب مساعدة مالية من أجل تربية طفلها غير الشرعي من الأب البيولوجي مثل المطلقة.

هذه الحالة التي تشغلها تونس دفعت في إتجاه إنخفاض نسبة الأطفال المتخلى عنهم، فالمجتمع يرفض أن يعترف بالأطفال غير الشرعيين إلا في إطار الزواج، فالأب يجبر بعد إثبات النسب عن طريق إختبار دي.أن.أي من طرف عائلته على الزواج بالأم العازبة(بعد 1998م أكثر من ثلث الأطفال المتخلى عنهم ثم إسترجاعهم من طرف الأبوين).

4-15septembre1995, Chapitre IV : OBJECTIFS STRATÉGIQUES ET MESURES À PRENDRE ,p20.
[1] loi n°98-75 du 28/11/1998 et loi n°200351 du juillet 2003.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

:

تعدّ الجزائر أكبر دول القارة الإفريقية مساحة بشريط ساحلي يقدّر بـ 1200 كلم تحدّها شرقا: تونس وليبيا ومن الجنوب: النيجر شرقا ومالي والصحراء الغربية وموريطانيا غربا ومن الغرب: المملكة المغربية.

تقع الجزائر شمال القارة الإفريقية وهي بلد من بلدان المغرب العربي عاصمتها الجزائر، وصل متوسط دخل الفرد فيها 1770دولار سنويا بقدرة شرائية معدّلها 5308 دولار للفرد لعام 2000 م، مع احتلالها المرتبة 107من بين الدول بمؤشر تنمية قدّر بـ 0,703 على حسب التقرير السنوي للتنمية البشرية لعام 2003م[1].

تضم الجزائر 48 ولاية، 36 ولاية في الشمال و 12 ولاية في الجنوب، مجموع بلدياتها 1541تكوّن 595 دائرة، من أهم هذه الولايات: الجزائر العاصمة، قسنطينة، عنابة، وهران والتي تمثل عاصمة الغرب الجزائري، قسّمت الجزائر عام 1995م إلى أربع مناطق صحية - أنظر الشكل 12 - تضم في مجموعها 187 قطاعا صحيا، 478 مستوصفا، 1126 مركزا صحيا تتوزع كلها عبر أنحاء الوطن.

بلغ عدد سكان الجزائر عام 2001 م، 30,8 مليون نسمة ومن المتوقع أن يصلّ إلى 36 مليون نسمة مع سنة 2015 م، 40% من السكان لا يتجاوز سنهم 15 سنة، أما عدد السكان الذين يتجاوز سنهم 60 سنة قدّر عام 2000 م بـ 1,75 مليون نسمة.

ومن خلال الإحصاءات العامة للسكان منذ 1966 حتى 1998م الموضّحة في الجدول رقم (07)[2]، نلاحظ أن الذكور يمثلون 50,4 % والإناث 49,6% من مجموع السكان لعام 1998م، 49% من المجموع تتراوح أعمارهم ما بين 20-59 سنة و9% فقط تتجاوز أعمارهم 55 سنة لعام 1998م.

- أما السكان الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15-59سنة فشكّلوا في الإحصاء السكاني لعام 1998م، 61,7%.

[1] Le premier rapport sur les objectifs de développement du millénaire pour l'Algérie, les nations unies, Alger, le 17 février 2004, p 05.

[2]Violences à l'Encontre des Femmes, Enquête nationale, Institut national de sante publique, Ministère de la Santé de la Population et de la Réforme Hospitalière, Algérie, 2005, p 20.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(12): الخريطة الصحية للجزائر.

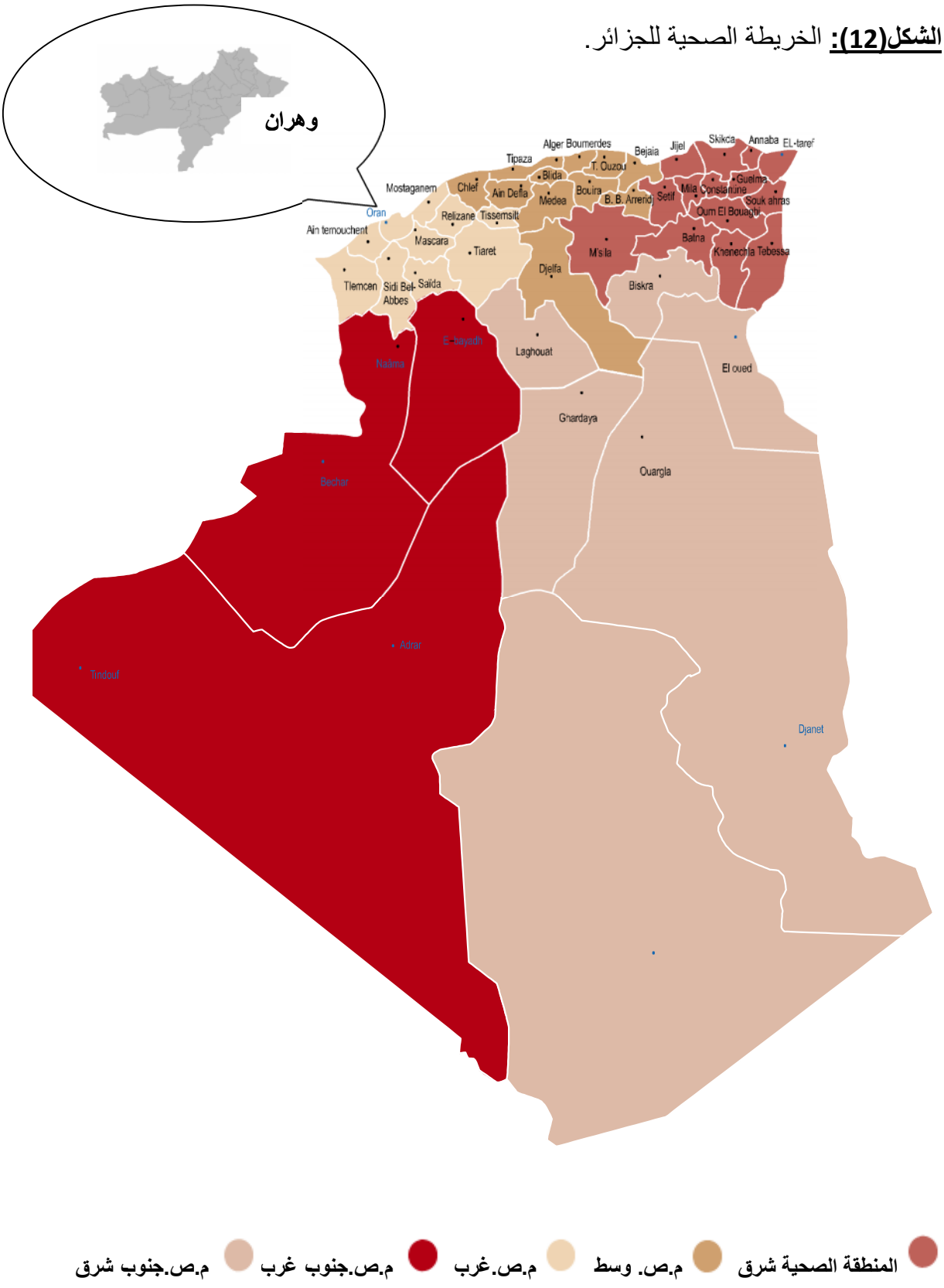

-وصل معدّل الزيادة الطبيعية للسكان عام 2000 م، 1,43% بينما كان 3,21% عام 1980 م.

الجدول(07): تطور عدد السكان في الجزائر حسب الجنس خلال الإحصاءات العامة.

التعداد السكاني	الإناث (بالمليون)	الذكور (بالمليون)	المجموع (بالمليون)
1 966	6.023	6.073	**12.096**
1 977	8.072	7.992	**16.064**
1 987	11.308	11.574	**22.881**
1 998	14.171	14.801	**28.972**

المصدر: **Données de l'ONS**

- السن المتوسط عند الزواج في الجزائر عام 2000مقدّر بـ 31,3 سنة عند الرجال و29,6 سنة عند النساء وقد عرف ارتفاعا محسوسا نتيجة إرتفاع نسبة العنوسة وهذا ما يظهر من خلال الجدول رقم(08) الذي يوضح تطور السن المتوسط عند الزواج عبر أربع إحصاءات سكانية[1].

- نسبة العزاب تشكل ثلثي السكان بنسبة 65,8% في إحصاء 1998 م، بينما كانت 65% عام 1987 م والتي يشكل منها الرجال أكبر نسبة بحوالي 69%.

الجدول(08): تطور السن المتوسط عند الزواج (1966-2008م)

التعداد السكاني	النساء	الرجال
1966	18,3	**23,8**
1977	20,6	**25,3**
1987	23,7	**27,7**
1998	27,6	**31,3**
2008	29,8	**33,5**

المصدر: **Données de l'ONS**

[1]Violences à l'Encontre des Femmes, Enquête nationale,Institut national de sante publique, Ministère de la Santé de la Population et de la Réforme Hospitalière, Algérie, 2005, p20.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- متوسط حجم الأسرة في الجزائر لعام 1998 هو 6,5 فرد، بينما كان 7,1 فرد في عام 1987 م و6,6 فرد في عام 1977 ، في حين كان متوسط شغل السكن 7,1 في التعداد العام للسكن والسكان لعام 1998 م.

- انخفض متوسط المواليد الأحياء لكل امرأة إلى 2,54 طفل/ امرأة عام 2000، بينما كان 8,3 طفل/ امرأة في عام 1970 م.

- بلغ معدل إستعمال طرق منع الحمل 64% عام 2000، بينما كان 25% عام 1984 م مع ملاحظة أن الحبوب هي أكثر هذه الطرق إستعمالا،إذ وصل معدّل استعمالها 46,8% عام 2002، بينما كان 38,7% عام 1992 م.

2- تطور ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر:

إن محاولة تتبع ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر وحصرها إحصائيا من أجل تقييم هذه المشكلة في تطورها العام صعب جدّا، نظرا لقلة أو إختلال البيانات المقدّمة في هذا المجال من طرف الدوائر الرسمية والمختصين في دراسة الخصوبة في الجزائر، ولا بدّ من أجل تجاوز هذا العائق أمام الدراسة أن نرجع لكل الإحصائيات الخاصّة بظاهرة الولادات غير الشرعية كحل منطقي من أجل تجاوز عنصر قلة الإحصائيات الخاصة بالأمهات العازبات وهو كفيل إلى حدّ كبير من أجل وصف مستوى الظاهرة، هل هي في إرتفاع أو إنخفاض؟، فكل ولادة شرعية هي إحصاء لأم عازبة إذا ما افترضنا أن كل: ولادة غير شرعية = أم عازبة ، مع إهمال التوائم و كذلك من أجل تدارك عدد الولادات غير الشرعية السرية والتي تتم بعيدا عن المراكز الطبية ويتم التخلي عنها أو قتلها بعد الولادة مباشرة.

لقد حاولنا أن نجمع معظم الإحصائيات العامة سواءا رسمية أو غير رسمية والتي قدّمها المهتمون بالظاهرة، فعلى حسب الدليل السنوي الجزائري للإحصائيات (1926-1960)[1]،فإن الظاهرة التي كانت موجودة لم تمثل سوى 1.3% من الولادات العامة في 1947م، مع تسجيل إرتفاع في 1952م بـ1.4% وهي تقود لطرح العديد من التساؤلات عن

[1] BARRAUD, E, La filiation légitime à l'épreuve des mutations sociales au Maghreb, Droit et cultures [En Ligne], 59 | 2010-1, mis en ligne le 06 juillet 2010. URL : http://droitcultures.revues.org/2118,p09.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كيفية التسجيل في هذه الفترة نتيجة الأوضاع التي كانت تمرّ بها الجزائر، ولكن ذلك لا ينفي وجود الولادات غير الشرعية بالرغم من أن الظاهرة كانت محرّمة في مجتمع محافظ جدّا، وما يثبت ذلك هو إقامة مراكز تستقبل الأطفال الذين كان يعثر عليهم، و ذلك لأول مرة عام 1958م بعد مطالبة الجنرال الفرنسي SALAN من الحكومة الفرنسية بذلك نتيجة إرتفاع الظاهرة بصورة كبيرة.

الجدول(09): عدد الولادات غير الشرعية في الجزائرما بين 1936-1960م.

السنة	عدد الولادات غير الشرعية	عدد الولادات الحية	النسبة %
1936	1397	-	-
1939	1410	-	-
1947	4249	326552	**1,3**
1952	4945	334873	**1,4**
1960	3106	-	-

المصدر:Etat civil 1926-1960

لقد ساهمت الظاهرة بعد 1962م، من زيادة الإهتمام بها من طرف المختصين كإقامة أول نقاش وطني عام 1972م تحت رعاية المركز العالمي للطفولة ووزارة الصحة العمومية حول الأطفال المتخلى عنهم تحت عنوان (les enfants privés de famille) كما أنه ثمّ الإبقاء على المواد الخاصة بالأم العازبة في قانون 1976م في فصل يضمّ 04 أبواب تضمنت (المساعدة المادية للأم العازبة لتركها فكرة التخلي، إمكانية الولادة بطريقة سرية، إستقبال المرافق الطبية لها، إعلان الولادة وتسجيلها، وضعها في دور الإستقبال مع طفلها في حال الإحتفاظ به) وهذا راجع لإستفحال الظاهرة فلقد بلغ عدد الأطفال المتخلى عنهم 26706طفل عام 1969 حسب نادية آيت زاي[1]،30000 طفل متخلى عنهم عام 1977م وهذا ما سرّع أيضا بخلق جمعيات وطنية تهتم و تتكفل بفئة الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين كتأسيس عام 1986م الجمعية الوطنية لمساعدة الأطفال وعائلات الإستقبال

[1] AÏT ZAÏ, N, L'enfant abandonné et la loi, mémoire de Magister en Droit, Alger, 1988, p189.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فإنتشار الظاهرة مسّ كل مناطق الجزائر ولو بدرجات متفاوتة فالمناطق الساحلية والحضرية تسجلّ نسبا أعلى من المناطق الداخلية و الريفية.

إن الإحصائيات المقدّمة حول الظاهرة في الجزائر تشير لتسجيل 3000 ولادة غير شرعية ما بين 1998-2001 حسب وزارة التشغيل والتضامن الإجتماعي وهو يعادل تقريبا 1% من الولادات الحية العامة و هي نسبة مرتفعة وإن تظهر تابثة في حال ما سجلنا الإنخفاض الذي تعرفه نسبة الولادات في الجزائر 49‰ عام 1970م ، بينما سجل عام 2000م، 20‰[1].

الجدول(10): عدد الولادات غير الشرعية في الجزائرما بين 1998-2001م.

السنة	عدد الولادات غير الشرعية
1998	**2800**
1999	**3000**
2000	**3500**
2001	**3600**

المصدر: وزارة التشغيل والتضامن الوطني.

3- وضعية الأم العازبة في الجزائر:

إن الجزائر كبلد عربي و إسلامي من البلدان التي يعتبر فيها موضوع الأمهات العازبات من المواضيع المسكوت عنها لإعتبارات مختلفة،فالخطر التي تُمثله هذه الفئة جعل من المجتمع يحث على الزواج منذ سن البلوغ بالنسبة للعازبات وإعادة الزواج مرة ثانية بالنسبة للنساء المطلقات والأرامل، في سبيل ذلك أضحت مظاهر كتعدد الزوجات و زواج الأرملة من أحد إخوة الزوج حلولا لعدم بقاء المرأة بدون زوج وهذا السبب ساهم بما فيه الكفاية من الحدّ من انتشار الظاهرةنإشارا كبيرا كما في البلدان الغربية لأنه يمثّ ل تهديدا لكيان الأسرة الجزائرية وضرب أحد مقوماتها حيث أن عدد الأطفال المتخلى عنهم بلغ 6706 عام 1970م، 20% منهم توفوا في نفس السنة، 50% في السنة الموالية.

[1]ABADLIA, F, Qu'en est–il des enfants illégitimes en Algérie: cas de la wilaya de Boumerdes, Rapport finale, Direction de la santé, Boumerdès, 2001.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

في 1974م، 281 طفل متخلى عنه من طرف الأم العازبة[1]، ويمكن هنا إدراج أن معدل الولادات غير الشرعية في الجزائر عام 1974 كان لا يتجاوز1 في 1000 ولادة حية مع تسجيل 30.000أم عازبة عام 1977م[2]، و 120000 أم عازبة عام 1990م[3]، وهو معدل ضئيل ويجعل الجزائر من البلدان التي لم تصلّ فيها الظاهرة إلى مستوى كبير جعل الظاهرة أساسا مغيبة في الدراسات الاجتماعية.

ويمكن أن ندّرج هنا أمثلة عديدة من البلدان التي تعرف نفس الوتيرة في إنتشار الظاهرة ومدى تعاطيها من الجهات المسؤولة كالعراق، لبنان، الأردن، المغرب عكس مجموعة من الدول كتركيا، تونس التي أخذت على عاتقها البحث عن حلول واقعية للظاهرة، إعتمدت على إيجاد تشريعات ووسائل تطبيقية تدّمج الأم العازبة في المجتمع وتبحث لها عن مكان طبيعي بين أفراده، وبذلك تجاوزت مبدأ الخطيئة عند الذكر دون الأنثى، لأن الولد غير الشرعي ينتج عن علاقة ثنائية بين الرجل والمرأة ولكن المرأة هي التي تدفع الثمن و المجتمع يعتبر المرأة هي المسؤولة عن حفظ عذريتها حتى تتزوج.

إن هذا المبدأ هو الذي ساهم في أن يصبح الموضوع من الطابوهات، لأنه يتناول المرأة والمرأة تمثل المقدّس في المخيال العربي والإسلامي[4]، ففئة الأمهات العازبات في السابق كانت مرفوضة تماما في المجتمع ولا يمكن التكلّ م عنها، فالفتاة التي تلد خارج إطار الزواج يحكم عليها بالإعدام وتقابل بشتى أنواع القهر المعنوي و المادي الذي يصل حتى للقتل أو هروب الفتاة إن تمكنت من محيطها الذي يصادر الفعل ولا يتفهم أسبابه والتي تكون في بعض الأحيان قاهرة ، فيما حرصت بعض العائلات في فترة أخرى إلى إيجاد مكان للأم العازبة وطفلها غير الشرعي في العائلة والمحيط من خلال خلق حجج أو التستر وراء خدع لجعل الحمل طبيعيا تقبله الجماعة كالطفل المرقود[5](النائم)، في حين أن الكثير من الأسر تتذرع بإجراء الفتاة لعملية استئصال ورم في الرحم أو تكيس في المبايض كتبرير لوجودها في قسم التوليد، هذه الخدع لم تبقى لوقت طويل نتيجة التغيرات التي

[1]TEWFIK, N, Algérie-actualité, n°529, 7-13déc1975.
[2] ALGERIE-Actualités, N° 853, du 18 au 24 février 1982.
[3]SAYAD, A, In revue Maghreb-Machrek, Aout-Sept 1982.
[4] مقولة لأدونيس.
[5] COLIN, J, L'enfant endormi dans le ventre de sa mère : Étude ethnologique et juridique d'une croyance au Maghreb, Perpignan, PUP, 1998, p383.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

عرفها المجتمع وإنتشار الوعي الجماعي بتطور مسّ كل المجالات وبظهور أعراض جديدة كتأخر سن الزواج، إنتشار وسائل منع الحمل، ترقيع غشاء البكارة عند الفتاة، العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، كلها أفقدت السيطرة على مراقبة أو ترشيد الحياة الجنسية كما كان في السابق.

من ناحية أخرى تحولت نظرة المجتمع إلى الجنين أو الرضيع غير الشرعي من نظرة قاسية إلى أخرى أكثر رأفة نحو هذا المخلوق الضعيف خاصة مع تطور قانون الكفالة الذي يسمح للكافل بمنح اللقب العائلي للمكفول.

إن ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر اليوم تعرف إرتفاعا محسوسا من خلال إستقرائنا لمعدل 3000 أم عازبة كل سنة، هذا الرقم نتج عن مجموعة عوامل أهمها أن الأمهات العازبات ينتمين لعائلات ذات مستوى معيشي متأزم وبنية عائلية ضعيفة وأن أكثرهن في حين مغادرتهنللأسرة يصبحّن مومسات ويتعرضن لتحرشات جنسية ولعنف جسدي متواصل، إذ ما أخذنا بعين الإعتبار أن هذه الفتة تكون محرومة من كل الوسائل و الخدمات الاجتماعية.

وعليه فالجزائر اليوم وعكس ما كان في السابق تماما تعرف تغيرا اجتماعيا وثقافيا مهما جدا أثر على كل جوانب الحياة وأثر على الأسرة كبنية أساسية للمجتمع، وأصبح لزاما عليها مواجهة هذه التحولات والبحث عن حلول تتكيف ونوعية مشاكلها، كمشكلة الأمهات العازبات التي أصبحت خطرا يهدّد كل المجتمعات الشرقية والغربية.

4- دراسة دوافع الظاهرة:

إنحراف الفتيات ظاهرة خطيرة أفرزتها المرحلة الإنتقالية التي يعيشها المجتمع الجزائري في مختلف تحولاته الثقافية، الإجتماعية و حتى الإقتصادية، الخطورة هنا لا تكّمن في بروز الظاهرة عينها، طالما أنها متفشية في كل المجتمعات، إنما خطورة الظاهرة تكّمن إذا في ظهور مشاكل عويصة ناتجة عنها والتي يجسدها الحمل اللاّشرعي الذي يعدّ من السلوكيات المنتهكة للقيم الإجتماعية المميزة لمجتمعنا وهو يهدد الكيان والمكانة الإجتماعية للأسرة في أعمق معانيها، كما يعتبره المجتمع خرقا لأهم قوانينه ومعاييره التي

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يعتبرها مقدسة و غير قابلة للتحول، فوراء الحمل اللاشرعي أسباب عدة تحصرها الدراسات والمدارس في أربع نقاط:

1-4 الإغتصاب:

يعرّف الاغتصاب بأنه اتصال رجل بامرأة اتصالا جنسيا كاملا دون رضاء صحيح منها بذلك، وعلة تجريمه أنه اعتداء على العرض، فالجاني يكرّه المجني عليها على سلوك جنسي لم تتجه إليه إرادتها، فيصادر بذلك حريتها الجنسية ومن ثم كان الاغتصاب أشد جرائم الاعتداء على العرض جسامة[1].

ويعتبر الإغتصاب من الجرائم الخطيرة التي تواجه المجتمعات الحديثة، نظرا لما يمثله من تعديات و تحديات تطال المجتمع، إذ هناك العديد من الأمهات العازبات ممّن حمّلن بعد الإغتصاب، وهذا ما يسبب للمرأة حافزا للتخلّ ي عن الطفل بعد وضعه وبعد فشل كل محاولات الإجهاض أثناء الحملفالطفل غير الشرعي يمثّ ل هنا ذكرى أليمة للأم العازبة التي تحاول بكل الطرق التخلّ ص منه فهو بالنسبة لها حملا غير مرغوب فيه.

و في دراسة للمركز الوطني للدراسات والتحليل من أجل السكان والتنمية حول الأمهات العازبات شمل 873 مستجوبة، تبيّن أن 176 منهن حملن حملا غير شرعيا نتيجة إغتصاب أي بمعدل 21 %.

2-4 الدعارة:

وهو ذلك الفعل الذي تُقدِم فيه الأنثى نفسها للإتصال الجنسي مع الذكور بدون التمييز وبقصد الحصول على المال[2].

وفي دراسة للمركز الوطني للدراسات والتحليل من أجل السكان والتنمية حول الأمهات العازبات شمل 873 مستجوبة، تبين أن 395 منهن يمارسن الدعارة و أن السن المتوسط لهن 31 سنة، في حين أن 13% من هؤلاء سنهن أقل من 20 سنة، 17% سنهن أكثر من 41 سنة وتبقى الفئة العمرية 21-30سنة أكثر تمثيلا بـ 44%.

[1] متولي، محمد رشاد، جرائم الإعتداء على العرض في القانون الجزائري والمقارن، الطبعة الثانية 1989، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص125 .

[2] الساعاتي، سامية حسن، الجريمة والمجتمع، دار النهضة العربية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 1983م.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3-4 المخادنة:

هذا النوع المعروف بالزواج اللاّ شرعي يجسده عقد شفوي بين الطرفين الرجل والمرأة، تخلى أحدهما عن هذا العقد بمجرد وجود طفل غير شرعي، فمن جهة نظر الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي هو غير شرعي مادامت العملية لم تتّ م في ظروف رسمية وفقا لمراسيم اجتماعية معمول بها شرعا، ويمكن أن تكون هناك علاقات جنسية عابرة بدون مخادنة كما هو الحال بالنسبة للمومسات أو في حالة الإغتصاب أو العلاقات الجنسية مع وعد بالزواج أو بدونه.

4-4 الزواج العرفي:

الزواج العرفي هو زواج تّ م وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والقانون، يتوافر على جميع أركانه و شروطه الشرعية والقانونية، غير أنه لم يتّ م شهره وتسجيله بسجلات الحالة المدنية خلال المهلة المحددّة قانونا، وهي في القانون الجزائري ثلاثة أيام من تاريخ إنعقاد العقد، عندما يُبرم الزواج داخل التراب الوطني، ومدة سنة عندما يبرم الزواج بين الجزائريين المقيمين في بلد أجنبي[1].

إن الزواج العرفي لا يُرتب كل آثاره القانونية إلا بعد تسجيله، و هذا التسجيل يُمكّ ن من استخراج وثائق تثّ بت صفتهما(الزوج و الزوجة)، و بالتالي فالمرأة المتزوجة عرفيا لما تتقدم إلى المستشفى من أجل الولادة، تُ طلب منها وثيقة تتبث الزواج كالعقد أو الدفتر العائلي و بما أن زواجها غير مسجّل فهي بالضرورة لا تملك ما يثّ بت زواجها، فلما يولد المولود سوف يقيّد على اسم والدته و هنا لما تُ ستخرج شهادة ميلاد هذا الولد، نجدها باسم أمه و لأب مجهول، و يرجع انتشار هذه الظاهرة لعدة أسباب من بينها:

- أسباب دينية:

تتمثل في إكتفاء الأفراد بما ينّ ص عليه الدين الإسلامي من توافر أركان عقد الزواج و اعتباره زواجا صحيحا لا يحتاج إلى تأكيده بموجب عقد إداري وفقا لإجراءات روتينية لا فائدة منها.

[1] بداوي، علي، مقال عقود الزواج العرفية، مجلة قضائية، 2002، العدد 02، ص 154.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- أسباب اجتماعية:

منها انعدام الثقافة القانونية و التوعية بالمخاطر الناجمة عن عقد الزواج غير الموثق، كما أن إنعزال بعض البلديات يجعل الأفراد ينظرون إلى التنقل لتسجيل عقد الزواج على أنه عبء ثقيل لا طائلة منه.

- أسباب قانونية:

و هي أسباب يستوجبها القانون و لم تستلزمها الشريعة الإسلامية و منها شرط السن المحدّد للزواج، و كذلك شرط وجوب رخصة مسبقة لبعض الفئات من الموظفين مثل فئة سلك الأمن و العسكريين و كذلك وجوب علم الزوجة الأولى و اللاّحقة في حالة تعدد الزوجات، و لهذا يرى الأفراد أنه و مادام هذا العقد صحيحا من الناحية الدينية فلا داعي لتعقيد الأمور بإتباع الإجراءات الإدارية.

إن حق الولد في النسب و في أن يلحق لأبيه، قد تعترضه في الزواج العرفي العديد من العوائق، حيث في كثير من الأحيان يكون عرضة للإنكار أكثر مما هو عليه في الزواج الرسمي، خصوصا إذا تم الطلاق بين الزوجين عرفيا أيضا و حدث بعد ذلك أن حملت المرأة أو أن يتم تسجيل الزواج العرفي متأخرا و يحدث بعده إنجاب في أقل من ستة أشهر أو أن يُنكر الزوج زواجه العرفي خوفا من المتابعة القضائية في حال علم الزوجة الأولى من الزواج الرسمي، أو خوفا من المتابعة بجنحة الإدلاء بقرارات كاذبة و معاقبتهم وفقا للمادة 223 من قانون العقوبات.

فعلى مستوى ولاية وهران مثلا سجل منذ 2000 إلى 2006: 1047 زواج بالفاتحة منها 400 حالة تمت أمام موثق. في حين يسجل سنويا بالجزائر 2300000 زواج فاتحة [1]

ومن خلال ما تقدم طرحه من دوافع تساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في وجود الظاهرة وارتفاعها لا بدّ أن نشير أن حدوث الحمل اللاشرعي الناتج عن الحالات السالفة الذكر لا تخص فئة إجتماعية معينة بل تشمل فئات أخرى ذات مستوى إجتماعي وتعليمي

[1] الأحرار، العدد 2675، الاثنين 2006/12/11، الصفحة 15.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

متباين و هناك عدة أسباب تقف وراء إنتشار ظاهرة الأمهات العازبات نحاول حصرها في محورين أساسيين هما:

أ- المحور الإقتصادي و الإجتماعي.

ب- المحور النفسـي.

أ- المحور الاقتصادي و الاجتماعي:

***نمط التربية الأسرية:**

التربية هي أساس تكوين شخصية الفرد، ولكن يمكن في حال إختلالها أن تؤدي إلى آثار وخيمة، فالتربية القاسية قد تترك آثارا سلبية في نفسية بعض الفتيات وتفرض عليهن إتخاذ سلوكيات شاذة، إذ أنالتربية التي تلقنّ لبعض الفتيات لا تهيئهن لمواجهة الصعوبات المتعددة الأوجه والحواجز التي تصادفهن في حياتهناليومية المتّسمة بالاضطرابات والتحولات العديدة.

هذه الأنواع من التربية لا تخدم كل الفتيات لكونها مبنية على أساس الطاعة المفرطة بين أفراد العائلة وخاصة العلاقة القائمة بين الفتاة وأمها، علاقة لا يُسمح فيها بمناقشة المواضيع الحساسة كالجنس مثلا، علاقة تتميز بغياب التربية الجنسية وكل تفسيراتها ومضامينها ومن تم تعيش الفتاة في محيط اجتماعي مغلق يمتاز بالضغط العائلي القاهر وهذا الإنغلاق هو المفسر لتمسك الفتاة المقهورة بالرجل الأول الذي يعدها بالزواج.

ومن الثابت أن أسلوب المعيشة المشتركة للوالدين من حيث توافقهما وإختلافهما ومدى السلطة التي يمارسانها على الأبناء من قسوة مفرطة وتسامح مبالغ فيه فضلا على المستوى الأخلاقي للأسرة كلها عوامل تشكل بوجه خاص مؤثرات على النمو النفسي والأخلاقي للأبناء، ففي داخل كل أسرة تتلقى الفتاة العادات والتقاليد وتتعلم فكرة الخطأ والصواب وتستقبل القيم من أسرتها.

***وسائل الإعلام:**

تشكل وسائل الإعلام والترفيه الشق الآخر من المحيط والتفاوت في اختيار البرامج التي تساهم بالتأكيد في بث سلوكات وأفكار تتغلغل داخل عالم الفتاة مهما كانت درجة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المقاومة لديهاومهما حاولت سدّ المنافذ، لا يخفى على أحد ما تنقله بعض الأفلام الأجنبية من وسائل محتواها لا يتلاءم ومجتمعنا والتي تؤثر على عقول الشباب سلبا، والخطورة تزداد عمقا مع كثرة متابعة هذه الأنواع من الأفلام والحصص. ولم يخطأ أحد النفسانيين عندما قال: "إذا كان السجن كلية لدراسة الإجرام فالتلفزيون هو المدرسة الإعدادية للانحراف".

***الاحتياجات المادية:**

لا تتم الترقية الإجتماعية دائما بصورة عادلة ولا توزع الثروة بالإنصاف،و الثراء السريع الذي تفتخر به بعض فئات المواطنين والتفاخر المستمر يخلق أحيانا إحساسا بالحرمان لدى بعض الأسر المحدودة الدخل، ويجعل فتيات هذه الشرائح الإجتماعية تعيش في وضع الحرمان والمعاناة وينظرن مع الأسف إلى أوليائهن نظرة استخفاف وهي ما تدفعهن إلى ارتكاب أخطاء والجري وراء الجنوح.

ب- المحور النفسي:

ومنه الحرمان العاطفي، الحرمان ذو الأثر العميق على نفسية الفتاة التي تعاني من النقص وتحاول البحث عنه بإيجاد بديل يعوض لها ذلك وتظهر الآثار جلّ ية في فترة المراهقة، الشعور بالوحدة في هذه المرحلة من العمر يكون خطيرا إلى درجة إستطاعة وصوله إلى حالة إكتئاب، الشعور بالفراغ، الشعور بالوحدة وعدم وجود من تقاسمه المشاعر والأحاسيس والأتعاب والفرحة. يؤدي بالفتاة إلى الإرتماء في أحضان الرجل الأول الذي تعتبره أنيسها الدائم ومفرج كربتها وضيقها.

لكن وبعد عرض المحورين هل يمكن لهما أن يكونا دافعين رئيسيين لتكون الفتاة أما عازبا ؟ نعتقد أن السبب الجذري في بروز الظاهرة يعود إلى أزمة القيم في الأساس، أزمة القيم الأخلاقية العائلية ومنها الدينية.

5- نتائج الظاهرة على المستوى الاجتماعي:

إن حصول الحمل اللاشرعي عند الفتاة في المجتمع الجزائري قد ينتج عنه تبعات خطيرة تمس الفتاة أو الأم العازبة، التي تحاول بكل الطرق أن تجد حلا لمشكلتها بدءا

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

بإعلام شريكها أوأب الطفل مرورا بالتفكير بالإجهاض وصولا إلى الانتحار أو التفكير في قتل رضيعها بعد الوضع وهو حديث الولادة، إن هذه الظواهر كالإجهاض وقتل الأطفال حديثي الولادة، هذه الظواهر تلازم ظاهرة الأمهات العازبات وتتناسب معها تناسبا طرديا لا محالة، ومن هنا نحاول أن نسلّ ط الضوء على ما قد يترتب عن إنتشار الظاهرة وإستفحالها وإعتبار ظاهرتي الإجهاض وقتل الرضع حديثي الولادة كنتائج ترافق سيرورة الظاهرة الرئيسية وهي ظاهرة الأمهات العازبات.

1-5 الإجهاض:

الإجهاض ظاهرة ليست بجديدة على المجتمع الجزائري والذي يعتبرها جريمة إذا لم يكن الدافع لها شرعي أو طبي، فالإجهاض في الجزائر من الطابوهات التي لا تزال تثير النقاش والجدل حول شرعيته و موقف الإسلام منه، حيث شرعا هو محرم و يعتبر قتلا للنفس بغير حق. كما أنه لا تتوفر إحصائيات رسمية بخصوص الإجهاض في الجزائر بالنظر إلى نّه يتّ م في سرية تامة.

إلا أنه من المؤكد أن الظاهرة تعرف إرتفاعا محسوسا في الجزائر حيث يسجل ما بين **200** و**300** حالة إجهاض حمل غير شرعي من إجمالي 8000 إجهاض حسب إحصائيات الدرك الوطني، وقالت نفس المصادر بأن معظم حالات الإجهاض تحدث في الثلث الأول من الحمل أي من بداية الحمل إلى الأسبوع الثاني عشر في الحالات الطبيعية، لكن العنف الذي تتعرض له المرأة الحامل من قبل الشريك يتسبب في فقدان الجنين في أي فترة من حياته خلال الأسابيع القليلة الأولى من تأكد الحمل.

على المستوى الوطني نلاحظ أن الإحصائيات المقدمة قليلة ولكن لها أهمية كبيرة في تتبع إنتشار الظاهرة، والجدول التالي[1] ينقل الحالات المسجلة من عمليات الإجهاض حسب مناطق الوطن لعام **1999:**

[1] مقال نساء أقدمن على الإجهاض، الخبر الأسبوعي، العدد 80، من 13 إلى 2000/12/19.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(11): حالات الإجهاض المسجلة في الجزائر لعام 1999.

الوسط	تيزي وزو	07 حالات
	الجزائر	05 حالات
	المسيلة	04 حالات
الشرق	سطيف	05 حالات
	عنابة	02حالة
	تبسة	02 حالة
	الطارف	02 حالة
	جيجل	02 حالة
الغرب	معسكر	03 حالات
	وهران	01 حالة
الجنوب	بشار	02 حالة
	الأغواط	02 حالة
	إليزي	01 حالة

المصدر: الخبر الأسبوعي، العدد 80، 2000م.

وتؤكد دراسة أجريت في الجزائر العاصمة على عينة تضم 180 حالة إجهاض تمت بطريقة سرية ما بين 2004و2005 على النتائج التالية:

معدل الإجهاض في الوسط الحضري أكبر منه في الوسط الريفي، في الوسط الحضري 11.3 بالنسبة لـ100 ولادة حية في حين 9.9 بالنسبة لـ100 ولادة حية في الوسط الريفي، مع مراعاة أن:

- **%12** من الإجهاضات تتم في الأربع أسابيع الأولى من الحمل.
- **%31** من الإجهاضات تتم في الشهر 2 أو 3 من الحمل.
- **%25** من الإجهاضات تتم في الشهر الرابع من الحمل.
- 62.4% من المجهضات سنهن أقل من 25سنة.
- 81% من المجهضات بطريقة سرية عازبات، 15% مطلقات، 2.5% أرامل.
- 20% منهن بدون أي تعليم، 25% لديهن تعليم إبتدائي، 37% لديهن تعليم ثانوي في حين أن المجهضات اللواتي لديهن مستوى جامعي يمثلن 18% .
- 0.6% منهن يقمن بالإجهاض للمرة الثانية.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

أما على المستوى العالميفأكدّ تقرير صحي أن الإجهاض غير الآمن في الدول النامية يؤدي لمقتل 68 ألف إمرأةسنويا، وقال التقرير الذي أعدّه فريق من مؤسسة (غوتماشر) التي تتخذ من نيويورك مقرا لها ونشرته المجلة البريطانية، أن هذا الإجهاض يؤدي إلى إدخال نحو خمسة ملايين إمرأة إلى المستشفيات بسبب إصابتهن بالتهابات وتعقيدات أخرى.

تضمنت الدراسة أيضا تحليلا قام به أعضاء الفريق لبيانات وصلتهم من 13 دولة نامية قالوا فيه أن نحو 19مليون عملية إجهاض غير آمنة تجرى في العالم كل سنة بغض النظر عما إذا كان الإجهاض يتم لأسباب صحية أو إجتماعية أو غيرها، وأشاروا إلى أن المعدل الأعلى للإنعكاسات الناشئة عن حالات الإجهاض غير الآمنة سجل في أوغندا بنسبة 4.16 من بين كل 1000 إمرأة وقد شملت الدراسة 13 دولة هي: نيجيريا ،أوغندا، بنغلادش، باكستان، الفلبين، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، جمهورية الدومينيكان، غواتيمالا، المكسيك، البيرو والصين[1].

2-5 قتل الأطفال حديثي العهد الولادة:

تعد هذه الظاهرة من بين الظواهر اللاإنسانية التي أصبحت تنخر واقع المجتمع الجزائري، فالعديد من الأمهات العازبات و في ظل فشل محاولة الإجهاض و نشوء الحمل اللاإرادي، يصبح الحل الوحيد أمامهن هو قتل أطفالهن مع أولى الأيام الحديثة للولادة، إذ تسجل ولاية وهران مثلاالعديد من حالات القتل وفي أغلب الأحيان لا يمكن التعرّف على الأم التي قامت بذلك، نظرا للتشوه الكبير الذي يلحق بالطفل أثناء ايجاده في أماكن معزولة من طرف أحد المارة، كما يبين الجدول التالي[2] تطور الظاهرة على مستوى ولاية وهران:

[1] الأحداث ، تزايد الاجهاضات غير الآمنة في الدول النامية ، الأحد 2006/12/24، السنة الخامسة ، العدد 1408.

[2] AZZAZ, EKALI, Les naissances illégitimes survenues à l'hôpital d'Oran, mémoire de licence, 2001/2002, p 48.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(12): تطور ظاهرة قتل الأطفال حديثي الولادة في ولاية وهران(1992-2000).

السنة	المواليد غير الشرعية	القتل	المجموع
1992	312	10	**322**
1993	366	13	**379**
1994	439	21	**460**
1995	418	25	**443**
1996	352	21	**373**
1997	350	24	**374**
1998	441	16	**457**
1999	506	09	**551**
2000	**522**	**11**	**533**

بالإضافة إلى هاتين الظاهرتين هناك ظواهر ثانوية و لا إنسانية و هي آخذة في الإزدياد المستمر و المتواصل، كظاهرة بيع الأطفال و مثال على ذلك أم عازبة في سن 25 سنة باعت ولدها غير الشرعي حديث الولادة إلى عاملة تنظيف بمستشفى أحمد مدغري بعين تموشنت بعشرة ملايين سنتيم [1] و كذا ظاهرة رمي الأطفال حديثي الولادة في الشارع إذ عرفت الظاهرة إرتفاعا مخيفا خلال السنوات الأخيرة عبر شوارع وهران(170 طفل تم الاستغناء عنهم في ظرف 05 أشهر الأولى من عام 2007م).[2]

في الختام يمكننا القول بأن ظاهرة الأمهات العازبات ظاهرة إجتماعية خطيرة وما فتئت تطفوا على سطح مجتمعنا وإذا كانت الفتاة هي أول من يتحمل نتائجها فللمجتمع أيضا دور حاسم في دفعها للوقوع فيها، ورغم عيشها في مجتمع يعرف طابع المحافظة ويتّسم بعصبية خاصة وإلتزامها الشديد فإن إندماجها داخل هذه الطقوس والتقاليد والأعراف لم يكن بالأمر الهين، والنتيجة أنها لم تخضع لنفس المنظور والمعايير المتفق عليها والتي تشكل أسس العلاقات الإجتماعية، فكانت ضحية المرحلة الإنتقالية التي يعيشها المجتمع. فارتكابها أخطاء جعلتها تبقى على هامش المجتمع الذي لم تتهيأ نفسيا وإجتماعيا للعيش في عالمه.

[1] La voix de l'oranie, N°1288, lundi, 22/01/07.

[2] الشروق اليومي، أمهات عازبات يفضلن حضانة الشارع لأبنائهن ، صالح فلاق شبرة ، العدد 2008، 2007/06/02، ص 07.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

6- ظاهرة الأمهات العازبات بين الشرع و التشريع:

لقد أصبح لزاما اليوم إعتبار ظاهرة الأمهات العازبات مرضا اجتماعيا يهدّد البنية الأساسية في تكوين المجتمع وهي الأسرة، إذ ينتج عن هذه الظاهرة الآلاف من الأمهات العازبات (ضحايا كن أو متهمات) للّواتي ينعتن بالأمهات وهن في حقيقة الأمر يحصلن على هذه الأمومة عن طريق غير شرعي يساهم في رفع عدد الأطفال غير الشرعيين الذين سيعيشون في مجتمع ينظر إليهم دائما نظرة العار والخطيئة.

وفي هذه الظروف لا بد للمجتمع أن يتخذ من خلال آلياته المختلفة كل الطرق والوسائل لكبح هذه الظاهرة كي يمارس عليها ضغطا يحاول من خلاله التقليل من الظاهرة بتدارك حدة أسبابها وقبول الحد الأدنى من نتائجها وتأتي على رأس هذه الآليات التي يضعها المجتمع القانون،الذي ينظّ م الفرد والجماعة والذي سنلاحظ أنه قارب الشريعة ولو على مضض من خلال مواده وتشريعاته في إعتبار الأمومة الخارجة عن إطار الزواج، شكلا شاذا عن الأعراف و التقاليد، وحاول بكل حزم أن يعالجها في إطارها العام.

1-6 ظاهرة الأمهات العازبات في نظر الشريعة الإسلامية:

لا يختلف إثنان على أن كل الشرائع السماوية جاءت لحفظ الإنسان بتعاليم الشريعة وليس العكس فمهمة الأديان هي الرقي بالإنسان إلى مدارج الكمال بتنظيم حياته وسلوكياته داخل الجماعة.

وفيسبيل ذلك عُنيت الشريعة السمحاء بأدق التفاصيل في حياة الإنسان كمسألة الزواج التي أريد من خلالها تكاثره وإستقراره وممارسته لحقه المشروع في إقامة علاقة جنسية شرعية يكفلها له القانون والشريعة.

إن الزواج كمبنى إجتماعي هو كفيل بالمحافظة على الفرد من إقامة أي علاقة غير شرعية قد ينتج عنها حمل غير شرعي يتسبب في وجود أطفال بلا نسب وهو ما يسبب الشعور بالذنببمخالفة الفرد قواعد الحياة التي فُطر عليها الإنسان، وفي سبيل ذلك قدّمت الشريعة مجموعة من الضوابط و الميكانيزمات من أجل الحد من انتشار هذه العلاقات الجنسية غير الشرعية وسمت الأمور بمسمياتها.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فمصطلح الأم العازبة لا وجود له في الآيات القرآنية أو أحاديث الشريعة أو حتى كتب الفقه والاجتهاد الذي تقدم الفتاوى التي تواكب مشاكل العصر وإنما سنجد أن الزانية هو التعبير الوحيد الذي وصف أي امرأةٌ قدم على إقامة علاقة جنسية غير شرعية ولم يعترف لها بالأمومة على الإطلاق، ولم يرى أن حدوث الحمل غير الشرعي يدخلها إلى هذه الدائرة بل وصف ابنها بـ "ابن الحرام" أو "ابن الزنا" فأبطل بذلك الطرق غير المشروعة من تبني وإلحاق الأولاد عن طريق الفاحشة.

إن الإسلام اعتبر الزنا من كبائر الذنوب وأوجب العقوبة على فاعلها فقال الله في محكم تنزيله بعد بسم الله الرحمن الرحيم:

"الزانية و الزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين"[1] . فالزنا كفعل مشين يوجب الحدّ، ولكن بشروط فكما جاء في الموسوعة الفقهية **23-24** في بيان شرط حد الزنا المتفق عليها بين الفقهاء **" لا خلاف بين الفقهاء في أنه يشترط في حد الزنا إدخال الحشفة أو قدرها من مقطوعها في الفرج، فلو لم يدخلها أصلا أو أدخل بعضها فليس عليه الحد لأنه ليس وطئا، ولا يشترط الإنزال ولا الانتشار عند الإدخال، فيجب عليه الحد سواء أنزل أم لا،انتشر أم لا".**

وعليه فإذا تحقق فعل المباشرة وجب الجلد مائة جلدة، فالعقاب من جنس العمل وهو بمثابة كابح لهذا الفعل المشين في المجتمع الذي لابدّ أن يعتبر من خلال هذا العقاب لأن الآية أكدّت على أن الجلد يكون بحضور جماعة من الناس لكي لا يُمارس هذا الفعل من جديد ، كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه و آله سلم:

"خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مئة ونفي سنة و الثيب بالثيب جلد مئة والرجم " رواه مسلم (الحدود/3199)

فبعكس القوانين التي لم تجرّم الزنا إلا إذا كان أحد الطرفين أو كلاهما متزوجا، فالشريعة عاقبت على الزنا عقابا شديدا وهي بذلك تأخذ برأس الخيط فتعالج الفعل وتنهى عنه قبل وقوعه ولا تتعامل معه كأمر واقع بل تصنّفه في خانة المحظورات و الكبائر و

[1] سورة النور.الآية (02)

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تتعامل مع من يرتكبه بكل شدة، فمن النفي بالنسبة لغير المتزوجين إلى الرجم حتى الموت بالنسبة للمتزوجين بالإضافة للجلد في كلتا الحالتين مع مراعاة أن يتم ذلك بعد أن تضع الزانية حملها إن تبث.

بل سنجد أن الإسلام حاول أن يعزل هذه الفئة عن المجتمع بتحريم الزواج منها كما قال أحمد بن حنبل أو حليته إذا تابت كما قال الشافعي ، يقول الله عز وجل:

"الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحُرّم ذلك على المؤمنين "[1]، التوبة هنا بالمعنى الإجتماعي أن لا تعود الزانية إلى فعل الزنا فـ**:**

"... إذا أراد رجل أن يتزوجها وجب عليه أن يستبرأها بحيضة قبل أن يعقد عليها النكاح وإن تبين حملها لم يجز له العقد عليها إلا بعد أن تضع حملها"[2]، إذا تعامل الإسلام مع الأم العازبة تعاملاً صارمًا من خلال تطبيق عقوبة الجلد للبكر أو الرجم للثيب وهو أداة لحماية المجتمع من آفة الزنا التي تجرّه إلى وجود أطفال غير شرعيين سماهم الإسلام بأبناء الزنا الذين أخذوا إهتماما مستقلا عن موضوع الأمهات العازبات "الزانيات" فالأطفال الناجمين عنالعلاقة المحرّمة لا ذنب لهم فيما اقترفته أيدي الأبوين غير الشرعيين في نظر الإسلام الذي أمر بعقوبة الجلد بعد إستبراء الرحم فإذا تم الوضع ألحق نسب الولد لأمه لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: **" الولد للفراش وللعاهر الحجر"**[3] **(**رواه مسلم**)** فهو بالدرجة الأولى حاول بكل الإمكان أن يبقي علاقة الأم والولد طبيعية ولكن بدون نسبة ابن الزنا لأبيه.

كما اهتمّ الإسلام بظاهرة التخلي عن الأطفال غير الشرعيين **"الذين يُتركون في الطريق أو في مكان عام كالكنيسة والمسجد غالبا بقصد أن يفرّ أهلهم من تهمة الزنا أو مخالفة الفقر أو لسبب غير هذين"**[4]وأ ُعطي لهذا الفئة اسم اللقطاء التي تضم بالإضافة للأطفال غير الشرعيين، الأطفال الضالين و المتروكين من أهلهم لسبب معين **" فأكدت على وجوب إلتقاط الطفل اللقيط لأن إلتقاطه فرض وندب فيكون فرضا إذا كان اللقيط في**

[1] سورة النور.الآية (03).
[2] الفتاوي الجامعة للمرأة المسلمة،الجزء الثاني،ص240.
[3] العاهرهو الزاني،وله الحجر أي له عقوبة الرجم أو الجلد.
[4] أنور الخطيب، الأحوال الشخصية خصائص الشخص الطبيعي، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت 1993، ص49 .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

محل يغلب عليه الهلاك ويكون مندوبا إذا كان هذا اللقيط في محل لا يغلب عليه فيه الهلاك فالشريعة تؤكد على وجوب إلتقاطه وتاركه يعتبر آثما إثم من ترك واجبا لأنه ضيع نفسا محترمة "[1].

وقد عالجت الشريعة الإسلامية أيضا كل الحقوق المتعلقة بهذا اللقيط (الطفل غير الشرعي) بعد إلتقاطه من الشارع كحقه في الديانة وحق الإنفاق عليه إعمالا لقاعدة شرعية متفق عليها في أحكام الشريعة الإسلامية وهي تكافل المسلمين وتعاونهم[2].

بالإضافة إلى ذلك عنيت الشريعة السمحاء بمشكلة محورية وهي نسب اللقيط إذ لا يمكن أصلا أن يُنسب الطفل إلى غير والديه على اعتبار أن التبني محرّم شرعا وقانونا وبالمقابل حرصت على إدماجه إجتماعيا داخل الأسرة تحت عنوان الكفالة التي تعد **"إلتزاما على وجه التبرع بالقيام بولد قاصر من نفقة وتربية ورعاية قيام الأب بابنه وتتم بعقد شرعي"**[3] وتكون الكفالة هنا وسيلة يراد من خلالها محو نظرة المجتمع لهذه الفئة والتي تكون في أغلب الأحيان نظرة دونية لكل ما يرمز للفضيحة والعار.

إن الحمل غير الشرعي الناتج عن أسباب قاهرة مثلا والتي تنتهي بميلاد طفل غير شرعي من بين اهتمامات رجال الدين الإسلامي الذي أفتوا بجواز الإجهاض للمغتصبات في الجزائر أثناء العشرية السوداء والذين بلغوا حسب مصادر وزارة الداخلية 2084 امرأة تعرضّن للإغتصاب ما بين 1993- 1998 وقد كان العمر المتوسط للضحايا ما بين 17 و 28 سنة.

إن التطرق لهذه الزاوية ليس تطرقا عبثيا ولكن نقطة مهمة، لأن القانون الجزائري يستمدّ بعض مواده وتشريعاته من روح الشريعة الإسلامية.

في الأخير نقول أن الدين كمعيار من المعايير التي يتكيف معها المجتمع إضافة للعادات والتقاليد والقوانين، يلعب دور العامل المباشر في التقليل من حدة انتشار الظاهرة أو تثبيطها وفق تعاليم الشريعة السمحاء.

---

[1] السيد سابق، فقه السنة، المجلد الثالث، التأليف دار الفكر، بيروت، 1997، ص240.
[2] ا قاشي، علال، حماية الطفل اللقيط في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، مجلة الأمير عبد القادر، ماي2007، العدد23، الصفحة131.
[3] وفقا لما نصت عليه المادة 116 من قانون الأسرة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-6 ظاهرة الأمهات العازبات في نظر القانون الجزائري:

نحاول هنا تقديم كل التشريعات والمواد القانونية التي حصلت في تاريخ الجزائر قبل وبعد نيل السيادة الوطنية والتي مست فئة الأمهات العازبات وفئة الأطفال غير الشرعيين، والتشريعات الخاصة بهذه الفئة الأخيرة كفيلة بأن تمدّنا بحالة التطور الحاصل في المجتمع الجزائري قديما وحديثا إزاء هذه الظاهرة.

إن التطرق لمواد تشرّع للطفولة المسعفة بشتى أنواعها ما هو إلا مساحة نتناول من خلالها زاوية ولو صغيرة في مدى تعامل القانون الجزائري مع الأطفال غير الشرعيين ونتدارك من خلالها النقص الكبير في هذه التشريعات مع الفئة المدروسة ألا وهي الأمهات العازبات، فعليه ارتأينا في سبيل توضيح هذا الجانب المهم من الدراسة أن نعود إلى كل النصوص التي وضعها المشرّع الجزائري وصاغها حول ما يمس الظاهرة أو يقترب منها والملاحظة العامة أن القوانين والأوامر القضائية[1] ليست كافية ولم تأخذ حقها كما يجري الحال في البلدان المتقدمة كالو.م.أ، فرنسا، كندا والعديد من البلدان المتقدمة،فالمشرّع الجزائري لم يتوسع في هذا الجانب لما تحمله هذه الظاهرة من ثقل إجتماعي هام يوضّح ما مدى عدم تجانس فئة الأمهات العازبات مع النسيج الاجتماعي العام في بلد كالجزائر يرفض أي مساس بقدسية الأسرة ومجموعة الأنماط المكونة لها كالزواج الذي يمثل المساحة الشرعية الوحيدة لأي علاقة بين الرجل والمرأة، وهنا يمكن أن نعتبر من خلال المادة 243، 244، 245 من قانون الصحة الصادر عام 1976 أنه الوحيد الذي تطرق صراحة لهذه الفئة وحاول أن يجد لها وضعا قانونيا يلازمها من بداية استقبال الأم العازبة في المستشفى ووضعها للطفل غير الشرعي إلى حين مغادرتها مع استكمال شرط السرية لأجل حفظ السر المتعلّق بالحمل أو الولادة.

وبعكس هذا الكم القليل من المواد القانونية في خانة الأمهات العازبات نجد الكثير من التشريعات والقوانين في خانة الأطفال غير الشرعيين الذين يمثلّون الحلقة الثانية والمهمة في دراسة الظاهرة الرئيسية وهي الأمهات العازبات فكان لزاما علينا أن نتدارك النقص الحاصل بالنسبة للفئة الأولى ونحاول توسيع دائرة الفهم القانوني من خلال ربط الظاهرتين

[1] المادة 245 من قانون الصحة التي تحرص على سرية وضع الحمل، فالقانون صدر بموجب أمر دون ميثاق من طرف المجلس الشعبي الوطني.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

قانونيا ومن ثم تكوين نظرة موضوعية تعكس لنا بوضوح ما مدى تعامل المشرّع الجزائري مع الظاهرتين في سياق واحد وهو الدفع بالمجتمع إلى حالة الحصانة والمناعة من كل ما هو دخيل عن تقاليده وأعرافه، وفيما يلي أهم القوانين التي شرعت في الجزائر:

6-2-1 قانون 30 جوان 1904:

هذا القانون كان معمولا به في الجزائر قبل الاستقلال وهو مستّمد من التشريع القضائي الفرنسي والذي أخذ منه القانون الجزائري الكثير من المواد والتشريعات أثناء وبعد الاستقلال، والقانون يحمل في طياته مجموعة من المواد كالمادة 58والتي عُنيت بالطفولة المسعفة ونظمت عملية تخلي الأم عن طفلها الغير الشرعي و أوجدت هذه المادة كل الطرق القضائية للعملية.

6-2-2 مدونة 06 مارس 1907:

كانت تكملة للمادة 58 الواردة في قانون 1904 م، و قد أوجدت كذلك العملية المُتبعة قانونيا وتطبيقيا في حالة التخّلي عن الطفل غير الشرعي من طرف أمه ،وتناولت فئة الطفولة المشرّدة وكيفية التبني من طرف الأسر ويمكن الإشارة هنا أنه تم العمل بهذه المدونة وتطبيقها إلى غاية 30 ديسمبر 1966م في الجزائر المستقلة، إلى أن تم إلغائها جراء رسالة وزارية تمنع التبني وتقرير إدراج رأي الدين الإسلامي في المسألة في عملية كفالة الأطفال غير الشرعيين.

6-2-3 قانون الحالة المدنية:

المشرع الجزائري من خلال المادة 28 من قانون الحالة المدنية و التي تقول أن كل شخص له الحق في الحصول على لقب أو مجموعة من الأسماء عالج وضعية الطفولة المحرومة من خلال إيجاد نظام من خلاله يتم إعطاء ألقاب و أسماء لهذه الفئة، و في هذا المجال الفقرة 04من المادة 64من قانون الحالة المدنية تُرخص لضابط الحالة المدنية أن يرفق شهادة الهوية للأطفال الغير معروفين آباؤهم.

أ- المادة 67 للمدونة 20-70 من قانون الحالة المدنية:

والتي صدرت في الجريدة الرسمية في 27 فيفري 1970و هي مادة تكمّل المادة 58 من القانون المدني الفرنسي فيفقرتها الأولى تقول أن أي شخص وُجد طفل مُلقى في

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشارع عليه أن يقدّمه أمام مصالح الحالة المدنية، و على ضابط الحالة المدنية أن يقوم بتحرير تصريح استقبال الطفل و من ثم تحرير شهادة ميلاد مؤقتة له و تقديمها للعدالة من أجل تسجيله في سجلات الحالة المدنية.

4-2-6 قانون الصحة لعام 1976:

اتخذ قانون الصحة لسنة 1976م تدابير لحماية الأم العازبة، منحها حق الوضع والتحويل نحو المستشفى تحت اسم مجهول ومنذ الشهر السابع وحتى لا تُرغم الفتاة لترك رضيعها يمنحها قانون الأسرة حق استرجاعه إذا لم تتخل عنه خلال الستة أشهر الأولى وذلك بوضعه لدى مربية أو لدى قريبة لها.

تطرق هذا القانون لكل ما يوفر حماية للطفل غير الشرعي و الأم العازبة من خلال موادّه الصادرة في الجريدة الرسمية ليوم الأحد 27 ذو الحجة 1396هـ الموافق لـ 19 ديسمبر 1976م وقد جاءت على شكلها التالي، في الكتاب الرابع الخاص بالإسعاف الطبي الاجتماعي، في الباب الأول الخاص بالإسعاف العمومي للطفولة، في الفصل الأول الذي عُني بالطفولة المحرومة من العائلة،في قسمها الأول الذي عُني بحماية الأمهات العازبات.

أ- المادة 243:

يُعين الوالي دارا أو دورا للأمومة بقصد الوقاية الفعالة للأولاد المتروكين، وذلك بناء على اقتراح مدير الصحة للولاية. فتأوي هذه الدور وبدون إجراءات النساءاللّ واتي مضى على حملهن 07 أشهر على الأقل وكذلك الأمهاتالمصحوبات بوليدهن، وتعدّ دور الأمومة مؤسسة موضوعة تحت وصاية وزارة الصحة العمومية.

بيد أن حدود السبعة أشهر لا تحتج بها ضدّالنساء الحوامل اللّ واتي يُطالبن بالسرية و لا يُمكن أن تتجاوز مدة الإقامة بعد الولادة ثلاثة أشهر إلا في حالة التمديد الإستثنائي لداعي الضرورة الطبية أو الاجتماعية، تنشأ لجنة الخدمة الاجتماعية في كل دار للطفولة بقصد إيجاد عمل للأمهات عند خروجهن من المؤسسة وتوفير الدعم المعنوي لهن وتسهيل الأبحاث الجارية عند الاقتضاء عن أبوة الوليد.

كل شخص لمّ حق بخدمة تابعة لدار الأمومة ملزم بالسر المهني وذلك تطبيقا للمادة 30 من قانون العقوبات.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ب-المادة 244:

لا يمكن للمؤسسات الاستشفائية التي يمكنها تأمين العلاجات لامرأة حامل أو نافس حديثا، أن ترفض إيواءها خلال الشهر السابق للولادة والذي يليها إذا كان لدى المؤسسة أسرة شاغرة.

ج- المادة 245:

إذا كانت نزيلة المستشفى تطلب الاستفادة من سرية قبولها في المستشفى، لأجل حفظ السر المتعلق بالحمل أو الولادة،وجب تلبية طلبها ضمن الشروط المحدّدة بعده، بشريطة أن لا توجد أسرة شاغرة في دار الأمومة للولاية التي طلبت قبولها فيها، ولا محل لطلب أي وثيقة تعريف ولا إجراء أي تحقيق و لا يبقى محل للسر إذا أدرجت في شهادة الميلاد اسما الأب والأم الشرعيين للطفل المولود في مؤسسة استشفائية.

د- المادة 246:

وهي مادة وردت في القسم الثاني **"الإسعاف العمومي للطفولة"** جاء فيها:

يُوضع القصر من الجنسين والتابعين لأحد الأصناف المدرجة بعده، تحت حماية ووصاية مصلحة الإسعاف العمومي والمسماة أيتام الدولة :

-الولد المولود من أب وأم مجهولين ووُجد في مكان ما أو حُمل إلى مؤسسة وديعة وهو لقيط.

- الولد المولود من أب وأم معلومين ومتروك منهما ولم يمكن الرجوع إليهما أو إلى أصولهما وهو ولد متروك.

- الولد الذي سقطت عنه سلطة الأبوين بموجب تدبير قضائي وعهد بالوصاية عليه إلى الإسعاف العمومي للطفولة.

هـ - المادة 247:

وهي مادة وردت في القسم الثالث **" تدارك الترك"** وجاءت على الشكل التالي الخاص بالأم العازبة :

"تُؤدى منحة شهرية إلى الأم العازبة لتتمكن عند الاقتضاء من تأمين إعاشة وحراسة وترتيب الولد حتى نهاية الدراسة الإلزامية "

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من خلال ما تم ذكره يمكن أن نقول أن هذه المواد أوجدت ما يلي:

- البحث عن إيجاد حماية للأم العازبة و ضمان التكفل الطبي بها من خلال إمكانية أنت تلد تحت اسم مجهول (x) و قبولها في المستشفى (المادة 243،245).
- توفير منحة شهرية للأم العازبة و ذلك من أجل تقليل عمليات التخلي التي تعرفها هذه الفئة خوفا من العقاب الذي تمارسه الأسرة و المجتمع عموما و تكون هذه المنحة عينية مقدّمة من طرف مندوبة القبول المكلفة بمكتب ترك الأطفال و لاسيما في حالة الخطر الوشيك الوقوع و الناجم عن الترك و ذلك لمواجهة حاجات الطفل الوليد (المادة 247).
- قبول الأطفال غير الشرعيين في مصالح المساعدة الاجتماعية، مراكز الاستقبال ودور ومنازل الطفولة المسعفة أو ما يسمى " أيتام الدولة" كما ورد في المادة 246الذي عرّف فئة الأطفال الغير الشرعيين أنها ولدت:

- من أب و أم مجهولين ووجدت في مكان ما.
- من أب و أم معلومين و متروكة منهما و لم يكن الرجوع اليها أو إلى أصولها.

إن هذا القانون أعطى للأم العازبة إمكانية الحصول على طفلها غير الشرعي و التي تخلّ ت عنه في مدة لا تتجاوز 06 أشهر لا غير، و لكن في حالة ما لم تتبناه أسرة أخرى و بقي في دار الطفولة المسعفة فلها حق الحصول عليه متى أرادت و ذلك من منطلق إنساني بحث و هذا ما تقرره المادة 248 في القسم الرابع: خاص بـ **:" قبول الأولاد في مصلحة الإسعاف العمومي للطفولة".**

و- المادة 248:

يُقبل الأولاد في مصلحة الإسعاف العمومي للطفولة بموجب مقرر صادر عن الوالي بناءا على اقتراح مدير الصحة للولاية.

يمكن أن يتم تقديم الأولاد سرا بقصد قبولهم كأيتام الدولة، إلى مكتب ترك الأطفال المفتوح ليل نهار دون شاهد آخر سوى مندوبة القبول.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

و يُعين الوالي بناء على اقتراح مدير الصحة المؤسسة أو المؤسسات التي يُفتح فيها مكتب لترك الأطفال.

و يتعين على مندوبة القبول قبل وضع تقرير الترك أن تُعلم الشخص الذي يُقدم الولد عن التدابير التي اتخذتها الدولة لتدارك الترك و التالي بيانها:

- **إيواء الأم والولد في دار الأمومة.**
- **المعونة الفورية بالاحتياجات الأولية.**
- **المنحة الشهرية للأولاد المعاقين.**

كما تشير إلى عواقب الترك وهي:

- **سرية الترك و قطع كل علاقة بالولد**
- **فقدان حقوق الولاية الأبوية.**
- **الكفالة المحتملة للولد من طرف عائلة أخرى.**
- **كذلك الشروط المحتملة لإرجاع الولد فيما بعد.**

و تشير في النهاية، إلى أن الترك لا يُصبح نهائيا إلا بعد انقضاء مهلة ستة أشهر، و تكرر القول بأنه يمكن إعادة الولد فورا إلى الأم خلال هذه المهلة.

6-2-5 قانون الأسرة 1984/06/09:

إن قانون الأسرة في الفصل السابع من أبوابه تطّرق إلى الوضعية القانونية لكفالة الطفل غير الشرعي و أوجد كل الطرق القانونية لهذه الكفالة مع مراعاة رأي الدين الإسلامي في ذلك، ما يتضح في المادة 68 التي وضّحت أن نسب الولد لأبيه يكون بالأبوة و أن نسب الولد لأمه يكون تلقائي و بيولوجي بحيث أن التبني ما هو إلا وسيلة للتربية و رعاية الأطفال وليس أُبوتهم.

6-2-6 مدونة 17 جانفي 1987:

و درت من طرف وزارة الداخلية ووزارة العدالة ووزارة الحماية الاجتماعية و كانت مكمّلة للمادتين 62 و64 وطلبت من ضباط الحالة المدنية إرفاق إسم مذكر يكون في

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

آخر تسمية الطفل خصوصا إذا كان أنثى و ذلك لتسهيل الاندماج الاجتماعي لهذه الفئة داخل مجتمعها بدون أي البقاء على مسميات تخصص و تميز الفئة عن غيرها خاصة من ناحية الاسم و اللقب.

7-2-6 المرسوم التنفيذي 24-92 أو ما يعرف بـ "مدونة تغيير الاسم ":

الموافق لـ 13 جانفي 1992م وهو المتمم للمرسوم 71-51 الموافق لـ 3 جوان 1971 وهذه المدونة صدرت أيضا لإعطاء اندماج اجتماعي لفئة الأطفال غير الشرعيين في إطار الكفالة مع ضمان واجبات وحقوق المكفول فالشخص الكافل يمكن أن يتقدم بطلب تغيير لقب واسم المكفول (الطفل غير الشرعي مثلا) ولفائدته وذلك قصد مطابقة لقب الولد المكفول بلقب الوصي وعندما تكون أم الولي القاصر معلومة وعلى قيد الحياة فينبغي أن ترفق موافقتها المقدمة في شكل عقد شرعي بطلب وترسل طلبات تغير الإسم إلى مديرية الشؤون المدينة بوزارة العدل.

فمن خلال هذه المدونة نلاحظ أن المشرّع حاول و بكل الطرق من خلال مطابقة الكنية بين الوصي و المكفول أن يوجد للطفل شكلا من أشكال الاندماج الاجتماعي الأكثر تقبلا في الأسرة الوصية و من تم تمتين علاقة الطفل بأسرته الجديدة و تأمين الجانب المعنوي و العاطفي لهذا الانتماء الجديد، أما الملاحظة الثانية فهي إيجاد حيّز للأم العازبة في هذه العملية الاجتماعية من خلال موافقتها المقدمة في شكل عقد شرعي على طلب الوصي طلب تغيير اسم ولدها على حسب كنيته، فالعلاقة المترتبة بيولوجيا بين الأم العازبة و طفلها غير الشرعي لا تنتهي بمجرد التخلي سواء كان مؤقتا أو نهائيا و هو ما يعطيها الحق القانوني والإنساني في هذه الموافقة.

أما الملاحظة الثالثة فهي صمام أمان للمجتمع من خلال الحفاظ على الأنساب فكما تضيف المادة فـ: " إن مطابقة الكنية لا تمنح الحق في النسب كما أنها لا تسمح بتسجيل الطفل المكفول عل الدفتر العائلي".

و على ضوء ما تقدم نلاحظ من خلال المواد القانونية التي صاغها المشرّع الجزائري و ما أضافه من تعديلات و مراسيم أن فئة الأمهات العازبات تمثل اهتمام المجتمع المدني في صورته التشريعية بالرغم من اللامباشرة في صياغة مواد قانونية

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

تراعي خصيصا فئة الأمهات العازبات و هذا ما يتضح من قانون العقوبات و قانون الجنسية على التوالي:

8-2-6 قانون العقوبات لسنة 2007:

و قد أورد مجموعة من المواد في الجزء الثاني **"التجريم"** في الكتاب الثالث **"الجنايات والجنح و عقوبتها"** في الباب الثاني **" الجنايات و الجنح ضد الأفراد"** في الفصل الثاني **" الجنايات و الجنح ضد الأسرة و الآداب العامة"** في القسم الأول **"الإجهاض"** المادة 304 والمادة 309.

***المادة 304:**

كل من أجهض امرأة حاملا أو مفترض حملها بإعطائها مأكولات أو مشروبات أو أدوية باستعمال طرق أو أعمال عنف أو بأية وسيلة أخرى سواء وافقت على ذلك أو لم توافق أو شُرع في ذلك يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة مالية من 500 إلى 10000دينار و إذا أفضى الإجهاض إلى الموت فتكون العقوبة السجن المؤقت من عشر سنوات إلى عشرين سنة، و في جميع الحالات يجوز الحكم علاوة على ذلك بالمنع من الإقامة.

***المادة 309:**

تُعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين و بغرامة من 250 إلى 1000دينار، المرأة التي أجهضت نفسها عمدا أو حاولت ذلك أو وافقت على استعمال الطرق، التي أرشدت إليها أو أعطيت لها لهذا الغرض.

إذن الفتاة التي حملت حملا شرعيا أو لا شرعيا لا يسمح لها القانون إطلاقا بإجهاضه وهو اعتراف قانوني صريح بهذا الحمل الذي يحميه القانون بدون النظر إلى مشروعيته أولا وتجرّم كل الأشخاص الذين يساعدوا الأم في إجهاضها، كما ورد أيضا في **المادة 306** ويطال هذا التجريم حتى الأم إن حاولت ذلك عمدا بأية طريقة من طرق الإجهاض بل نجد في هذا القانون أيضا في القسم الثاني **" ترك الأطفال و العاجزين وتعريضهم للخطر"** مواد تعنى بالطفل بعد وضعه فكما قامت المواد السابقة بتجريم

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الإجهاض أيا كانت ظروف الحمل قامت أيضا بتجريم ترك الأطفال أو التخلّ ص منهم بعد الولادة مباشرة و هو ما يعرف بظاهرة قتل الأطفال INFANTICIDE وهو إزهاق روح طفل حديث عهد الولادة كما نجد في:

***المادة 315** التي تقرّر عقوبة السجن على كل من يفعل ذلك من سنتين إلى غاية السجن المؤبد، أما **المادة 320** فقد إعتنت بتجريم فعل الترك و بيع الأطفال و كل من توسط في ذلك.

***المادة 320**:

يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر و بغرامة من 500 إلى 20000 دينار.

1) كل من حرض أبوين أو أحدهما على التخلي عن طفلهما المولود أو الذي سيولد و ذلك بنية الحصول على فائدة.
2) كل من تحصل من أبوين أو أحدهما على عقد يتعهدان بمقتضاه بالتخلي عن طفلهما الذي سيولد أو شرع في ذلك و كل من حاز مثل هذا العقد أو استعمله وشرع في استعماله.
3) كل من قدم وساطته للحصول على طفل بنية التوصل إلى فائدة أو شرع في ذلك.

إذن القانون الجزائري و من خلال هذه المواد السابقة الذكر عُني بظاهرة الأمهات العازبات من بدء علم المرأة بأنها حامل و كان هذا التناول مباشرة في المواد: 243، 244، 245 من قانون الصحة لعام 1976 إذ وردت كلمة الأمهات العوازب كعنوان أساسي و لكنه تناول الظاهرة بطريقة غير مباشرة أيضا في المواد الباقية كتلك التي وردت في قانون الأسرة، قانون العقوبات و قانون الجنسية الذي سنتطرق إليه فيما بعد، و المواد في مجملها قابلة للتوظيف، إذ تطرقت لوضعية الطفل غير الشرعي و بالتالي هو معالجة للموضوع الأساس المتعلق بالأمهات العازبات.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

6-2-9 قانون الجنسية:

يُعني هذا القانون بقضايا اكتساب الجنسية بالزواج و التجنس و استرداد الجنسية و كل الإجراءات الإدارية الملازمة لها من إثبات أو فقدان وقد جاءت المادتين 7[1] و32[2] معدلة لتعالج موضوع التجنس عند الطفل غير الشرعي، المولود في التراب الجزائري.

أ- المادة 7(معدلة):

يعتبر من الجنسية الجزائرية بالولادة في الجزائر:

1- الولد المولود في الجزائر من أبوين مجهولين، إن الولد حديث الولادة الذي عثر عليه في الجزائر يعد مولودا فيها ما لم يثبت خلاف ذلك.

2- الولد المولود في الجزائر من أب مجهول و أم مسماة في شهادة ميلاده دون بيانات أخرى تمكن من إثبات جنسيتها.

ب- المادة 32 (معدلة):

تثبت الجنسية الجزائرية للولد المولود في الجزائر من أب مجهول و أم مسماة في شهادة ميلاده من غير بيانات أخرى تثبت جنسيتها، لشهادة ميلاد و شهادة مسلمة من الهيئات المختصة.

إذن فالقانون جاء ليعتني بموضوع الجنسية عند الطفل الذي ولد في الجزائر من أب مجهول و أم معلومة و يمكن أن نلحق هنا فئة الأطفال غير الشرعيين فالأم العازبة قادرة قانونا على تجنيس طفلها الجنسية الجزائرية، فورود اسمها في شهادة ميلاده كافية لذلك من غير الرجوع لبيانات أخرى، وربّما هذه المادة و بعكس المواد المتعلقة بالإجهاض أو الترك أو التخلي تُضاف لمواد قانون الصحة لعام 1976م التي تعتبر في مجملها حقوقا مباشرة للأم العازبة و ابنها غير الشرعي من خلال التكفل بها طبيا و ماديا مرورا بالحفاظ على حملها منذ الأيام الأولى إلى غاية وضعها و إجبارها إما على رعايته أو التخلي عليه لدور الإسعاف الوطني بطريقة قانونية وإيجاد فرصة لاسترجاعه إن أمكن ذلك وصولا إلى حقها الذي حفظه لها القانون في حصول هذا الطفل على الجنسية الجزائرية.

[1] عدلت بالأمر رقم 05-01 المؤرخ في 27 فبراير 2005 (ج.ر 15 ص.ص).
[2] عدلت بالأمر رقم 05-01 المؤرخ في 27 فبراير 2005 (ج.ر 15 ص.ص).

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن الجزائر و بعد توقيعها للاتفاقية، العالمية حول حقوق الأطفال، التي تمت في 20 نوفمبر 1989 و التي تضمنت المادة رقم 07 تحدّد بأنه:

" يتم تسجيل الطفل بعد ولادته مباشرة، و له الحق في الجنسية كما له الحق في حدود الإمكان في معرفة والديه و له الحق كذلك في الحضانة لكي يجد نفسه وسط عائلته سواء كانت طبيعية أو حاضنة، لأن المهم أن يحظى بالحب و الحنان في ظل هذه العائلة"،

دفعت بالقوانين و التشريعات الجديدة في هذا المنحنى و من ثم حصل تغيير جديد في التعامل مع الظاهرة بقبول الأمر الواقع و هو الحمل غير الشرعي و من ثم تكريس كل الوسائل و الإمكانات المادية والمعنوية للتعامل مع الأم العازبة و الطفل غير الشرعي تعاملا طبيعيا يضمن لهما فرصة جديدة للاندماج الاجتماعي.

6-2-10 مشروع إثباث الأبوة للأطفال غير الشرعيين:

رغم التكريس القانوني لإمكانية إثبات النسب بالطرق العلمية الحديثة فإن إعمال القضاء لتلك الطرق لا يحول دون وجود عقبات و عوائق قد تؤدي إلى عدم تكريسها عمليا و هي إما أن تكون عوائق قانونية أو مادية.

أ- العوائق القانونية:

فمن هذه العوائق حرمة الحياة الخاصة و احترام السلامة الجسدية و عدم إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه.

***حرمة الحياة الخاصة:**

تنص المادة 34 من دستور 1996 على انه " تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان و يحظر أي عنف بدني أو مساس بالكرامة ".

فهذه المادة تشكل إحدى أهم العقبات الأساسية أمام تطبيق الطرق العلمية الحديثة في النسب، و خصوصا فحص الحمض النووي الذي يُشكل تدخل في الحياة الخاصة للفرد، لأنها تفتح المجال للبحث عن الخصائص الوراثية من خلال الاستعداد الوراثي للشخص مما قد يمد الغير بمعلومات خاصة بالزوج و الزوجة و يكون ذا طابع شخصي خاص.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

***انتهاك السلامة الجسدية:**

تنص المادة 35 من دستور 1996 على أنه: " يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق و الحريات و على كل ما يمس سلامة الإنسان " و قد تنطوي الطرق العلمية على مساس هذه السلامة الجسدية، ذلك أنها تعتمد على العتاد المأخوذ من جسم الإنسان و الذي قد يؤخذ منه بطريق الإكراه و هو ما يعد مساس بسلامته الجسدية.

***عدم جواز إجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه:**

لقد كرست مختلف الأنظمة الإجرائية مبدأ عاما لا يجوز بموجبه اللجوء لإجبار الشخص على تقديم دليل ضد نفسه، و هو ما سوف يتم انتهاكه إذا تم الأخذ بالطرق العلمية إذ أنها تقوم على إجبار الشخص المعني على أخذ العتاد الخلوي من أجل فحص الحمص النووي مثلا، و هو ما يُعد إجبارا للشخص على تقديم دليل ضد نفسه و هو ما قد يجعله دليلا باطلا طبقا لقانون الإجراءات.

ب- العوائق المادية:

***وجود مخبر علمي واحد ووحيد:**

لقد خصص قسم البيولوجيا الشرعية من خلال تدشين مخبر الـ ADN بمناسبة عيد الشرطة بتاريخ 2004/07/22 بالرغم من أنه يعد خطوة هامة في تكريس و تشجيع العمل بالبصمة الوراثية لمسايرة التطور البيولوجي في هذا المجال، حيث يشرف عليه تقنيين و باحثين مختصين في علم البيولوجيا و الوراثة تتجلى أهميته في البحث عن الأدلة بواسطة التحاليل المخبرية سواء كانت في المجال الجنائي أو في إثبات ونفي النسب باعتبار الطرق العلمية وسيلة مستحدثة في المادة 40 فقرة 2 من قانون الأسرة المعدّل و المُتمم إلا أن استحداث مخبر علمي واحد على المستوى الوطني مقارنة باستحداث الطرق العلمية من طرف المشرّع وقف عائقا ماديا حال أمام صعوبة استصاغة الأمر من خلال الأوجه التالية:

أ- يظلب اللّجوء إلى الطرق العلمية توفر مخابر ذو جودة عالية و تقنية محضة نظرا لصعوبة استعمال الوسائل المستخدمة في هذا المجال.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ب- يتطلب اللجوء إلى الطرق العلمية الإلمام الشامل و المعرفة الدقيقة بعلم الجينات و كل الأنظمة المستعملة في هذا المجال الذي يرتكز على الفرضيات و الحالات النادرة و استعمال بعض المفاعلات صعبة معقدة يجب مراقبتها بصورة دقيقة، فمثلا أثبت الخبراء بأنه يتطلب استعمال على الأقل 20 نظام في هذا المجال للوصول إلى النتيجة الحتمية في الإثبات أو النفي.

ج- يتطلب اعتماد نظام الـHLA دون سواه إمكانيات ضخمة سواء بالاعتماد على مخبر عالي الجودة و على خبراء تقنيين أخصائيين رفيعي المستوى من بينهم أخصائيين في الإحصائيات و الاحتمالات نظرا لأنه شكل إحدى الأنظمة المعقدة و الشائكة.

***مسألة مصاريف الخبرة:**

إذا كان اللجوء إلى الطرق العلمية يرتكز في الأساس على ضرورة توافر آليات و هياكل مادية ضخمة للوصول إلى نتائج فعالة، فإن ذلك يتطلب بالمقابل مصاريف باهضة تفتقر لآلية قانونية يتم بموجبها تحميل الخزينة العامة أعبائها و بالتالي يتحّملها أطراف الدعوى فهل يمكن تصور ذلك بالنظر إلى الأوضاع المعيشة والاقتصادية للأم العازبة، ممّا يستدعي القول بأن مجال لجوء هذه الفئة إلى هذه الخبرة يبقى ضيقا جدا.

7- أهم الدراسات التي تناولت موضوع الأمهات العازبات في الجزائر:

بالنظر إلى الكم الهائل للدراسات والتحقيقات التي عالجت موضوع الخصوبة في الجزائر، نجد أن الخصوبة غير الشرعية لم تنل هذا الحظ من حيث الدراسة وقد تكون مجموع الدراسات قليلة جدا،إذا ما قُورنت مع الأبحاث والدراسات التي اهتمت بالخصوبة عند المرأة وبقضايا الأمومة والطفولة، وهذا راجع لخصوصية لموضوع وصعوبة التطرق إليه في بلد كالجزائر، إن لم نقل أن كل البلدان العربية والإسلامية لا تشد عن هذه القاعدة في تعاملها مع هذا المشكل الإجتماعي الذي نتج عنه ارتفاعا في عدد الأطفال غير الشرعيين وسنحاول هنا أن ندرج أهم الدراسات والتحقيقات التي تناولت موضوع الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين وما أضافته للبحث العلمي من أجل فهم الظاهرة والحيلولة في عدم اتساع رقعتها.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

1-7 دراسة محفوظ بوسبسي:

تُعد هذه الدراسة من أول الدراسات التي تناولت موضوع الأمهات العازبات في الجزائر وقد عالجها محفوظ بوسبسي من الجانب النفسي والإجتماعي، شملت العينة التي قامت عليها الدراسة 41 أم عازبة وكانت نتائجها كالتالي:

82% من العينة عازبات أي 34 أم عازبة.

17% من العينة مطلقات أي 6 أمهات عازبات.

01% من العينة أرامل أي 1 أم عازبة.

ومن خلال هاته النتائج نلاحظ أن أغلب الأمهات خارج إطار الزواج لم يسبق لهن الزواج في حين أن 18%فقط من العينة لم يكّن عازبات أثناء حملهن، أما بخصوص السن عند هذه العينة فكانت النتائج كالتالي:

82% من العينة يتراوح سنهن ما بين 16 و30 سنة.

18% من العينة يتراوح سنهن ما بين 30 سنة وأكثر.

وعليه فالفئة الشابة هي أكثر الفئات العمرية استقطابا للظاهرة وهذا ما تمثله من فترة المراهقة والشباب، فالفتاة في هذا السن تكون ذات خبرة أو معرفة غير كبيرة بالعلاقة الجنسية مما يشكل عاملا مساعدافي حدوث الحمل غير الشرعي من جرّاء العلاقات الجنسية الخارجة عن إطار مؤسسة الزواج، ففترة الشباب تعرف عند الجنسين ارتفاع للغريزة الجنسية في ظل غياب الوعي وعدم استعمال موانع الحمل، كما أن الدراسة أعطت النتائج التالية بخصوص عمل الأم العازبة:

90% من العينة لا يمارسن أي عمل.

06% من العينة عاملات.

4% من العينة لم يصرحن، هل هن عاملات أم لا.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

2-7 دراسة يمينة رحو[1] عام 1981م:

جرت هذه الدراسة الميدانية على مستوى ولاية وهران (أكبر مدينة ساحلية في الغرب الجزائري) وتمت عبر مرحلتين الأولى مست ملفات التخلي عن الأطفال عند الولادة والثانية تمثلت في المقابلة المباشرة للأمهات العازبات[2].

في المرحلة الأولى تم دراسة 145 حالة وفي المرحلة الثانية ثم مقابلة 24 أم عازبة وجاءت النتائج كالتالي:

117 أم عازبة يتراوح سنهن ما بين 14-25 سنة أي بمعدل 80,68%.

19 أم عازبة يتراوح سنهن ما بين 26-30 سنة أي بمعدل 13,10%.

09 أم عازبة يتجاوز سنهن 31 سنة فما فوق أي بمعدل 6,20%.

وترى الباحثة أن الظاهرة تمس أكثر الفئة العمرية 14-25 سنة ما يترجم الحاجة إلى الجنس وبالتالي أهمية التربية الجنسية أما بخصوص الحالة الزوجية فكانت نتائج الدراسة كالتالي:

143 أم عازبة كن عازبات أثناء الوضع أي بمعدل 98%.

02 أم عازبة كن مطلقات أثناء الوضع أي بمعدل 1,37%.

أما بخصوص عمل الأم العازبة أو عدمه فقد كانت النتائج كالتالي:

-25أم عازبة صرّحن أنهن عاملات أثناء حملهن أي بمعدل 17,24% .

-92أم عازبة صرّحن أنهن عاطلات أي بمعدل 63%.

-03 أم عازبة كن متمدرسات أي بمعدل 2,06%.

-25 أم عازبة لم يصرحن بخصوص العمل أي بمعدل 17,24%.

أما فيما يخص المرحلة الثانية من الدراسة فقد شملت الأمهات العازبات اللواتي فضلن الإحتفاظ بمواليدهن وعددهن 06 من مجموع 24 أم عازبة واعتمدت هذه المرحلة على السيرة الذاتية للأمهات العازبات لفهم رغبة الأم البيولوجية في الإحتفاظ بمولودها وما هي العراقيل التي تجدها في المجتمع ومن طرف أسرتها عقب إيجاد هذا القرار.

[1] باحثة بمركز البحث في الأنثروبولوجيا الإجتماعية والثقافية بوهران.

[2] RAHOU, Y, étude sur les mères célibataires en Algérie, Femme et développement, actes de l'atelier, CRASC, Août 1995, P 133.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3-7 دراسة فاطمة عبادلية حول الأطفال غير الشرعيين:

هو تحقيق إسترجاعي حول الأطفال المولودين خارج إطار الزواج في ولاية بومرداس منذ 1998 م إلى غاية 2002 م[1] ومقارنته بنفس المعطيات على مستوى الجزائر العاصمة الموجودة في سجلات الولادة ومحاضر التخلي في كلتا الولايتين مع تحضير إستبيان، الأول يخص فئة الأطفال والثاني يخص الأمهات البيولوجيات.

تمت هذه الدراسة على مستوى مديرية الصحة بولاية بومرداس من أهدافها ما يلي:

-معرفة ما تمثلّ ه الولادات غير الشرعية في الجزائر من مجموع الولادات العامة.

- قياس التأثيرات الإجتماعية والطبية على الطفل غير الشرعي والأم البيولوجية.

- تبني إستراتيجية الوقاية من أجل التقليل من شدة ونتائج هذه الظاهرة.

- إقتراح حلول من أجل التكفل الأفضل بهؤلاء الأطفال في دار الطفولة و الأيتام.

مسّ هذا التحقيق 87 طفل غير شرعي متخلى عنهم 07منهم عُثر عليهم لذا لم يأخذوا بعين الإعتبار لغياب أي معلومات عن أمهاتهم البيولوجيات.

جاءت نتائج الدراسة كالتالي:

أ- سن الأمهات العازبات:

يظهر من خلال الجدول أن الفئة العمرية 20-29سنة هي الأكثر إستقطابا بنسبة 56.25% مع ملاحظة أن السن المتوسط لمجموع الأمهات العازبات هو 26.9 سنة، مما يفسرّ التأخر في السن المتوسط للزواج (بالنسبة للنساء 27 سنة في عام 2000م ،31سنة بالنسبة للرجال).

[1]ABADLIA, F, Qu'en est–il des enfants illégitimes en Algérie: cas de la wilaya de boumerdes**,** rapport finale, Direction de la santé, Boumerdès, 2001.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(13): سن الأمهات العازبات في ولاية بومرداس.

سن الأمهات العازبات	العدد	النسبة(%)
19-15سنة	9	**11,25**
29-20سنة	45	**56,25**
39-30سنة	26	**32,5**
49-40سنة	0	**0**
المجموع	**80**	**100**

ب- المستوى الدراسي:

من خلال الجدول يتضح أن 77% من الأمهات العازبات لا يتعدى مستوى تعليمهن المتوسط في حين أن 05% فقط مستوى تعليمهن جامعي.

الجدول(14): المستوى الدراسي للأمهات العازبات في ولاية بومرداس.

المستوى التعليمي	العدد	النسبة(%)
بدون تعليم	6	**7,5**
إبتدائي	29	**36,25**
متوسط	33	**41,25**
ثانوي	8	**10**
عالي	4	**5**
المجموع	**80**	**100**

ج- الحالة المهنية:

بالنسبة لهذا المتغير جاءت نتائج الدراسة كالتالي:

- 81.25% من الأمهات العازبات بدون عمل.
- 10.00% من الأمهات العازبات يعملن في وظائف متوسطة (حلاقة، نظافة، خياطة،...الخ)

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- 8.75% من الأمهات العازبات يعملن كعاملات.

د- الحالة الزوجية:

من خلال الجدول نلاحظ أن أغلب الأمهات العازبات لم يسبق لهن الزواج ، مما يفسر أن العزوبة الطويلة عامل مساعد في إقامة العلاقات الجنسية.

الجدول(15): الحالة الزوجية للأمهات العازبات في ولاية بومرداس.

الحالة الزوجية	العدد	النسبة(%)
عازبات	60	**74,78**
مطلقات	12	**14,9**
أرملة	5	**6,7**
غير مصرح	3	**3,62**
المجموع	**80**	**100**

هـ- وزن الطفل غير الشرعي:

بالرغم من الحالة المعيشية المتدنية للأمهات العازبات فإننا نلاحظ أن 6.5% فقط من الأطفال وزنهم ضعيف أي أقل من 2 كلغ، وهم يمثلون الولادات التي تمت قبل 09 أشهر(PREMATURE).

الجدول(16): أوزان الأطفال غير الشرعيين عند الولادة.

الوزن عند الولادة(كلغ)	النسبة(%)
أقل من 2	**6,5**
3,5-2	**65,2**
أكثر من3,5	**26,3**

و- المميزات الأخرى:

كما أن الدراسة قدمت مجموعة من النتائج الخاصة بالتكفل الطبي وظروف الولادة والتي نذكر أهمها باختصار:

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

-20,3 % من العينة كان الحمل لديها للمرة الثانية (Deuxième geste).

-أغلب الولادات تمت في الوسط الطبي، ولادة واحدة فقط تمت في المنزل.

-50% من الأمهات العازبات يقطن في المناطق المجاورة للمراكز الإستشفائية التي تم فيها الوضع مما يؤكد فرضية السرية والخوف من العار والفضيحة.

-75 ولادة تمت بطريقة طبيعية (Voies basses).

-04 ولادات تمت بطريقة قيصرية (ولادة واحدة تمت بطلب من الأم)[1].

-01 ولادة تمت باستخدام أجهزة مساعدة (Forceps).

-08% من الحوامل فقط قمن بمراجعة المراكز المختصة قبل الولادة للإستفادة من الخدمات الطبية المتابعة للحمل بالرغم من أن هذه الخدمات مجانية.

-كل الأمهات العازبات لم يستخدمن أي وسيلة من وسائل منع الحمل ما عدا 21,6% من العينة إما مطلقات أو أرامل.

4-7 دراسة حول الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين2006:

أنجزت من طرف الجمعية الجزائرية للطفولة والعائلات المسعفة شملت 271 طفل غير شرعي[2] استقبلته الجمعية كانت النتائج كالتالي:

-88 طفل استرجع من طرف الأم البيولوجية، طفلين توفوا، 181 طفل لم يسترجع.

-68% من المواليد غير الشرعية إناث، مقابل 32% ذكور.

-52% من الأمهات العازبات سنهن أقل من 25سنة، في حين أن الفئة العمرية الأكثر تمثيلا في العينة هي20-25سنة بـ46% .

-81% منهن عازبات (30% من هؤلاء العازبات قمن بإسترجاع مواليدهن)، 15% مطلقات، 2.7% أرامل.

-47.4% من الأمهات العازبات لديهن مستوى تعليمي ثانوي، 4.7% لديهن مستوى جامعي.

[1] تلجأ بعض الأمهات العازبات إلى العملية القيصرية إن لم يسبق لهن الزواج وذلك للحفاظ على العذرية.

[2] TLEMÇANI, S, les mères célibataires et enfants abandonnés en algérie,EL-WATAN,23/06/2007.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

-262 ولادة تمت بطريقة سرية(بدون معرفة أي أحد)، 09 ولادات فقط تمت بمعرفة الأهل.

5-7تحقيق حول الأمهات العازبات أعدّه (CENEAP):

أكدت النتائج الأولية لهذا التحقيق الذي أنجز بطلب من المنظمة العالمية للطفولة "اليونيسيف" أن ثلث الأمهات العازبات ولدن أكثر من مرة وبعضهن لهن أكثر من ثلاثة أولاد، وتركزت هذه الدراسة التي أشرف عليها خبراء في علم النفس والاجتماع رافقهم فيها أطباء متخصصون على التأكيد على خطورة الأمر كون نتائج التحقيق الذي شمل عينة تتكون من 873 أم عازبة في 14 ولاية من الوطن[1] على أن ظاهرة الأمهات العازبات أخذت أبعادا خطيرة مستدلة على ذلك بكون الكثير من الأمهات سلكن طرق الدعارة والانحلال الخلقي بعدما تعرضن للإقصاء من بيوتهن كون أكثر من 52 % من هؤلاء الأمهات أعمارهن تقل عن 25 سنة، بينما 16 % منهن تتراوح أعمارهن بين 15 سنة إلى 20 سنة.

وعن التوزيع الجغرافي لهؤلاء الأمهات، فإنه لم تخل ولاية منهن،إلاّ أن الدراسة التي أشرف عليها خبراء المركز استخلصت إلى تمركزهن في المناطق الشمالية وأغلبهن يقطن حاليا في مناطق بعيدة عن مساكنهن العائلية، وجاءت سطيف في المرتبة الأولى بنسبة 13 %، تليها كل من العاصمة بـ11 %، وسعيدة بـ 9 %، ثم تأتي بشار وقسنطينة والشلف بنسب تتراوح في حدود 8 %.

بعض النتائج[2] التي قدمتها الدراسة:

- 30.8% لديهن مستوى إبتدائي، 29.1% لديهن مستوى ثانوي، 18.55% بدون أي مستوى تعليمي.
- 68.5% من الأمهات العازبات لا يزاولن أي عمل (4.24% يبحثن لأول مرة عن عمل، 64.3% منهن ماكثات في البيت).

[1]Rapport du comité national de la population, 2001.
[2]KORTA,J,le drame des mères célibataires,EL-WATAN,15/102006, n°4842,p09.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وكملّخص للدراسة يحدّد الباحثون نقاط مهمة لاحتواء الظاهرة وهو تقوية الثقافة الجنسية لدى الفتاة و ترسيم عقد الفاتحة كعقد شرعي موثّ ق، بما أن الكثير من النساء يلجأن لمثل هذا الزواج لاعتبارات كثيرة، مما يشكل خطرا على مصير الأطفال الناتجين عن هذا النوع من الزواج،خاصة بعد تنصّل الأب وإصراره على عدم الاعتراف بالمولود، فالظاهرة أصبحت أكثر تعقيدا من ذي قبل،ولم تعدّ تعني مجرد خطأ وقعت فيه الفتاة مثلما كان الاعتقاد سائدا عنه.

وممّاتقدّم نلاحظ أن بروز ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر نتيجة عدّة أسباب اجتمعت لتبلّور هذه الظاهرة و تساعد في تطورها و اتخاذها لأشكال مختلفة في النسيج الإجتماعي أصبحت مسؤولة عن ظهور نتائج مهمّة لا يمكن إغفالها كارتفاع الأطفال غير الشرعيين وارتفاع محاولات لإجهاض السّريالتي تهدّد صحة الأم و الطفل.

هذا الظرف ساعد على إيجاد حلول و توفير مشاريع تدخل في حيّز التخلّ ص من المشكلة أو بالأحرى التقليل من نتائجها، كما امتدّ هذا الإهتمام بالمشكلة الإجتماعية التي تمسّ المرأة بالدرجة الأولى إلى القيام بمجموعة من الدراسات و الأبحاث التي تدخل في حيّز الفهم الموضوعي و محاولة إيجاد حلول واقعية تتصدّى للمشكلة أو تقلّل من حدّة تطوّ رها، وبالرغم من قلة هذه الدراسات و الأبحاث التي مسّت فئة الأمهات العازبات في الجزائر إلاّ أنها تبقى المرجعية الوحيدة التي يمكن للباحث الرجوع إليها من أجل الدراسة و تقصّي الحقائق.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الفصل الرابع

مقدمة:

بعد حدوث الحمل غير الشرعي عند النساء اللّواتي دخلن في علاقة جنسية غير شرعية نتيجة عدم استعمال وسائل منع الحمل أو التذبذب في فترات استخدامها[1] وبعد مرور فترة الحمل الطبيعية مع فشل كل محاولات الإجهاض، تأتي مرحلة وضع الجنين ويكون الوضع بطريقة سرية كالولادة في المنزل أو مكان غير مرخص به وذلك خوفا من العار والفضيحة أو الوضع بطريقة علنية وذلك بتقرب المرأة الحامل من مراكز التوليد سواء كانت خاصة أو حكومية (أنظر الشكل التفصيلي الذي يبين مصادر جمع البيانات) وبعد ازدياد الطفل يُسجل في سجلات الولادة التابعة للمستشفى سواء ولد حيا أو ميتا ما يترتب عنه تسجيلا لاحقا في الحالة المدنية[2].

وهنا يتضح أن الولادات التي تتم خارج العيادات أو المستشفيات وتكون ذات طابع سري تبقى مجهولة بالرغم أن من آثارها تتضح فيما بعد من خلال وجود رضع يكونون في أغلب الأحيان جثثا لا تعرف أصحابها وهذا السبب الذي يزيد في عدم معرفة مستوى الظاهرة بشكل صحيح ولا معرفة خصائص هذه الفئة (النساء اللواتي يلدّن خارج إطار الزواج)، إضافة إلى هذا السبب توجد أسباب أخرى أهمها:

- إجهاض المرأة الحامل: وبالتالي عدم معرفة العدد الحقيقي للنساء اللّواتي يحملن خارج إطار الزواج.

- وفاة الطفل غير الشرعي أو الإحتفاظ به من طرف الأم البيولوجية: يؤدي حتما لعدم معرفة خصائص هذه الفئة إذ أن سجلات الولادة وسجلات الحالة المدنية لا تعطي الكثير من المعلومات حول الأمهات إن لم نقل أنها تكون معدومة في الكثير من التسجيلات.

- قتل المولود حديث الولادة في حالة الولادة السرية: ينتج عنه عدم إحصاء شامل لعدد الأطفال المولودين خارج إطار الزواج.

في حين أن قرار الأم البيولوجية التخلي عن طفلها غير الشرعي في صورة مؤقتة (فترة شهر واحد، قابل للتجديد لمدة شهرين اثنين) ونهائية (أي بعد مرور ثلاث أشهر عن

[1] يمكن أن يكون الحمل نتيجة رغبة من طرف الأم في الحصول على طفل وليس حملا غيرمرغوب فيه.

[2] إذ أن الحوادث الديمغرافية كالمواليد، الزواج والوفيات يتمتعون بالتسجيل الإجباري ضمن سجلات الحالة المدنية. نفس الأمر بالنسبة للولادة في عيادات خاصة أو لدى القابلات.

التخلي) يسمح لدور الطفولة المسعفة باستقبال هؤلاء الأطفال ومن ثم البحث لهم عن سبل الرعاية الاجتماعية كوضعهم في أسر تضمن لهم التنشئة الاجتماعية السليمة أو بقائهم في هذا الدور حتى يبلغوا سن الرشد، وتمثل هذه المرحلة أهم مصدر للمعلومات المعالجة في سياق الدراسة التي قمّنا بها حول فئة الأمهات العازبات.

تفرض إجراءات التخلي ملء استمارة تحت مسمى (محضر التخلي) تضم معلومات حول الأم والأب البيولوجيين ومعلومات خاصة بالطفل غير الشرعي، توقع عليها الأم المتخلّية عن طفلها بعد إعلامها أنه سيتم الإنقطاع النهائي والكلي لكل الروابط التي تربطها بطفلها، وفقدانها جميع الحقوق عليه، كما تصبو المعلومات المطلوبة لصالح الطفل فقط ولن يسمح باستعمالها ضد الأم كما يضمن لها السرية التامة فيما يخص المعلومات المقدمة.

بالرغم من المعلومات التي يوفّرها محضر التخلي، فإن تحليل الظاهرة في ولاية وهران يتطلب المزيد من المعلومات أو المتغيرات التي لا بدّ أن تكون موجودة كالمعلومات الخاصّة بالمحيط التي تعيش فيه الأم العازبة والمتعلقة أساسا بالأبوين وما هي ظروف الحمل منذ بدايته إلى وقت وضعه والتخلي عليه، كذلك ملابسات العلاقة بينها وبين الشريك(أب الطفل) قبل و أثناء وبعد الحمل، كل هذه المعلومات لا يمكن تجميعها في التحليل النهائي إلاّ عن طريق التحقيق الميداني، وهنا قمّنا بالتقرب من الفئة من أجل رصد كل العوامل التي تدخل في ظاهرة الأمهات العازبات.

وعليه فقد اعتمدنا في الجانب التطبيقي على مصدرين أساسين هما:

- **محضر التخلي.**
- **التحقيق الميداني.**

وسنتطرق إلى شرح كل مصدر وما مدى مساهمته في جمع المعلومات المطلوبة لتحليل الظاهرة، بالإضافة إلى السلبيات والإيجابيات لكلٍ من المصدرين، وقد حاولنا أن نزاوج بينهما لفهم أدق لتصورات الأم العازبة نحو محيطها، حملها، أب الطفل، كذلك آرائها عن الإجهاض، وسائل منع الحمل، التخلي أو الإحتفاظ بمولودها الناتج عن طريق علاقة غير شرعية.

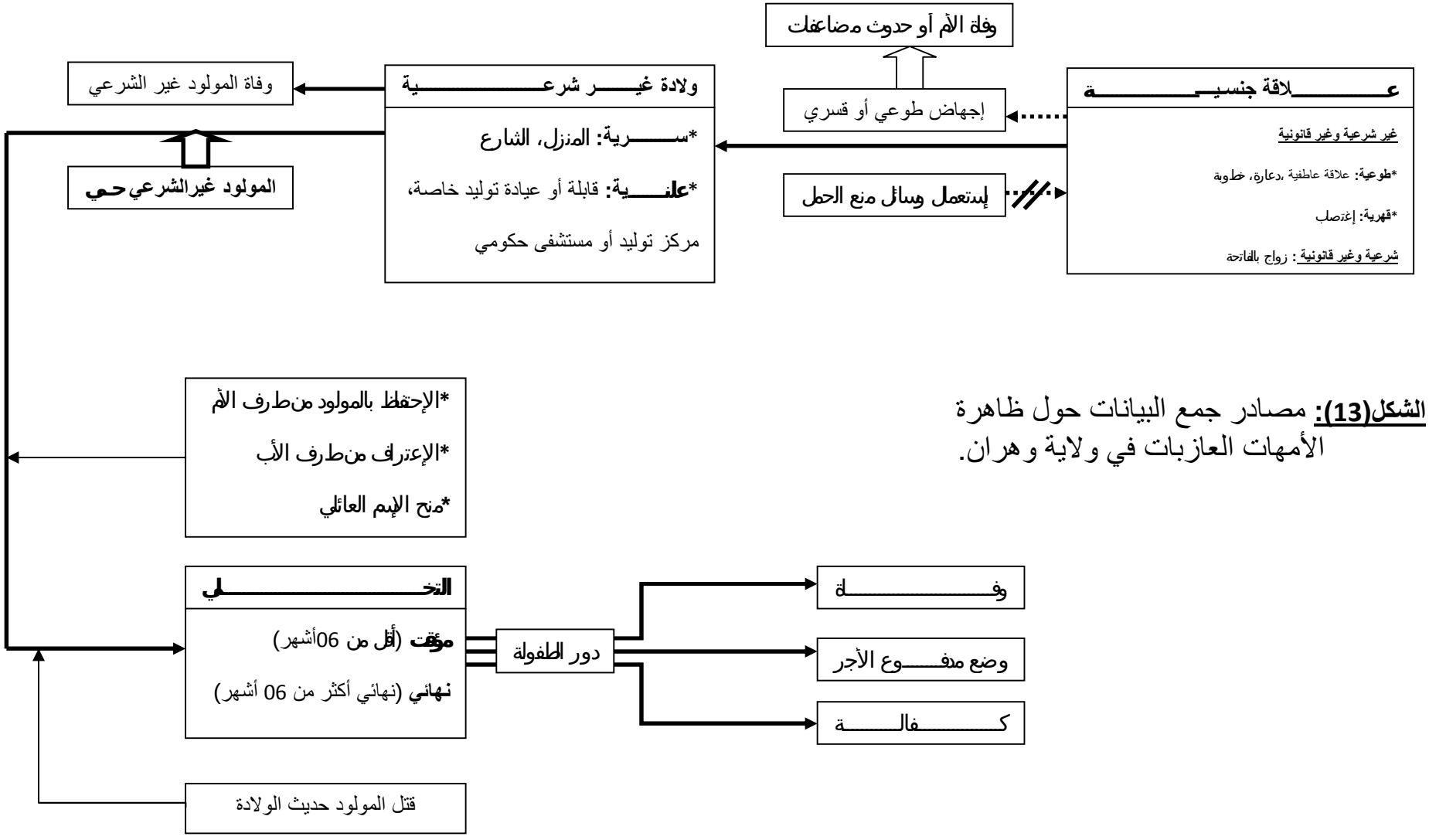

الشكل(13): مصادر جمع البيانات حول ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران.

1 مصدر المعلومات حول ظاهرة الأمهات العازبات:

1 1 الحالة المدنية:

هو نظام إحصائي يشمل التسجيل القانوني وكذلك استخراج بيانات إحصائية خاصة بالولادات، الوفيات، الزواج، ومن جهة أخرى التسجيلات المتعلقة بتغيرات على مستوى الحالة المدنية للأفراد كالطلاق، الاعتراف بالأبوة، تغيير الإسم، الكفالة...إلخ[1] ومن بين هذه البيانات الإحصائية هناك التأشيرة الإحصائية (Visa statistique) الخاصة بالولادات الحية أو الميتة (Naissance vivante ou mort-né) وتتوفر هذه التأشيرة على مجموعة من المعطيات الكفيلة في حال استخدامها برصد ظاهرة الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين حيث تتوفر على ثلاث أقسام من المعلومات:

معلومات خاصة بالولادة وتشمل:

- رقم عقد الازدياد.
- الإسم واللقب: الخاص بالأم التي قامت بالوضع.
- الجنس: يمكّن من حساب معدل الذكورة.
- إذا كان تسجيل الولادة عن طريق حكم قضائي: يمكّن من حساب نسب المواليد غير الشرعية الذين تم الاعتراف بهم من طرف الآباء.
- تاريخ الازدياد:يمكنّ من معرفة نسبة الأطفال غير الشرعيين في كل سنة.
- مكان الولادة: يمكّن من معرفة نوع الولادة وظروفها .
- المساعدة التي قدمت عند الولادة: يمكن من معرفة درجة التكفل الطبي بالطفل .
- مقر إقامة الوالدين: التقسيم الجغرافي لإقامة الأمهات البيولوجيات.

معلومات خاصة بالأم وتشمل:

- تاريخ الازدياد: معرفة سن الأم أثناء الوضع.
- الجنسية: جنسية الأمهات البيولوجيات.
- تاريخ الزواج:غير مدوّ ن في حال الولادة غير شرعية.

[1] TABUTIN, D, la collecte des données en démographie, université catholique de Louvain, ORDINA édition, Belgique, 1984, P 64.

- هل هذا الزواج الأول ؟: غير مدون في حال الولادة غير الشرعية.
- العدد الإجمالي للولادات الحية لهذه الأم ؟
- المستوى التعليمي: هل هن متعلمات أولا وما هي درجة تحصيلهن.
- الحالة الشخصية: هل هن عاملات أو لا.

معلومات خاصة بالأب:

- تاريخ الإزدياد.
- الجنسية.
- المستوى التعليمي.
- الحالة الشخصية.(أنظر الملحق رقم01،02،03)

تكون المعلومات الخاصة بالأب غير مدونة في حال كانت الولادة غير شرعية وذلك راجع لجهل الأم البيولوجية للمعلومات المتعلقة بشريكها (أب الطفل غير الشرعي) أو عدم رغبتها الكاملة في الكشف عن هذه المعلومات.

وعليه فيبدو نظريا أن الحالة المدنية تعتبر مصدرا هاما، إذ أن وجود هذه المتغيرات المطلوبة في التأشيرة الإحصائية سيساعد في فهم ورصد الظاهرة سواء تعلقت بالأمهات العازبات أو الأطفال غير الشرعيين، ولقد أهملّنا هذا المصدر في الجانب التطبيقي نتيجة تركيزنا على مصدر آخر يكمن في ملفات التخلي عن الطفل غير الشرعي من طرف الأم العازبة وذلك لتضمنه أكبر قدر من المتغيرات التي ستساعدنا في الدراسة.

1 2 التحقيقات:

تعتبر من بين أهم مصادر معطيات الخصوبة، تكمّل التعدادات وتعتمد على عينة تمثل السكان، تختار على أسس مضبوطة بأهداف يحدّدها الباحث، ويكون حجم العينة وكيفية سحبها مؤشرا مباشرا في الحكم على دقة ونوعية المعطيات التي تقدمها هذه التحقيقات وبالنظر لطبيعة الموضوع وصعوبة الحصول على عينة كبيرة تكون ممثلة للأمهات العازبات إضافة إلى أن الفئة لا تتجاوب دائما مع الأسئلة التي يوفرها الإستبيان حاولنا بقدر الإمكان القيام بتحقيق ميداني، الهدف منه هو الحصول على متغيرات جديدة لا

تتوفر في المصدرين (وثائق المستشفى وملفات التخلي عن الطفل غير الشرعي) والإجابة كذلك عن بعض الأسئلة المحورية في تحليل الظاهرة وسبر أغوارها.

1 3 الوثائق الإدارية:

تعتبر الوثائق الإدارية واحدة من المصادر الثانوية التي يعتمد عليها الديمغرافي في جمع المعطيات حول حركة السكان وتأتي في المرتبة الرابعة بعد الحالة المدنية، التعداد السكاني والتحقيقات من حيث الفاعلية في تسجيل الحوادث الديمغرافية كالمواليد، الزواج، الوفيات والهجرة، وهذه الوثائق تحمل معلومات حول فئات سكانية ذات استعمال إداري بالرغم أن هذه الفئات السكانية لا تكون دائما ممثلة لمجموع السكان[1]، ومن بين هذه الوثائق:

- وثائق المستشفيات أو مراكز حماية الأمومة والطفولة[2]: وهي الوثائق التي تملأ من طرف كل امرأة تدخل إلى المستشفى من أجل الولادة أو تملأ عند ميلاد الطفل، تحتوي هذه الوثائق معلومات خاصة بالأم أو الطفل.

- القوائم الإنتخابية: تحمل القوائم الإنتخابية تسجيل الأشخاص الواجب عليهم الإنتخاب البالغين 18سنة.

- سجلات الضمان الإجتماعي: تحمل هذه السجلات تسجيل الأشخاص العاملين والأجراء.

- السجلات المدرسية: تحتوي على معلومات خاصة بالطفل المتمدرس وعن الأسرة التي ينتمي لها هذا الطفل.

وعليه فقد قمّنا بالإستعانة بالشكل الأول من الوثائق الإدارية وهو الوثائق الخاصة بالمستشفيات ووثائق مراكز حماية الأمومة والطفولة في سبيل دراسة ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران.

[1] TABUTIN, D, la collecte des données en démographie, université catholique de Louvain, ORDINA édition, Belgique, 1984, P 154.

[2] نفس المرجع السابق.

1 3 1 الوثائق الخاصة بالمستشفى:

من بين الوثائق التي تتوفر عليها المستشفى (سواء كانت عيادة توليد أو مركز إستشفائي) والتي تقدم لنا بعض المعلومات حول الولادة غير الشرعية وخصائص الأم العازبة نجد:

أ شهادة وضع الحمل:

وهي شهادة تحرّر على مستوى مصلحة الولادة و أمراض النساء على مستوى المركز الإستشفائي الجامعي بوهران من طرف الطبيب الأخصائي في الولادة أو القابلة التي شهدت الولادة تتوفر هذه الشهادة على ما يلي:

- اسم ولقب المولود.
- تاريخ الازدياد: بما فيه اليوم، الشهر والسنة وحتى الساعة.
- إسم و لقب الأم البيولوجية.
- اسم الزوج: في حال الولادة غير الشرعية نجد مكتوب حالة إجتماعية (Cas social) وأحيانا أخرى تبقى فارغة وهو إشارة على عدم وجود الزوج وبالتالي استنتاج أن الولادة غير شرعية.
- جنس المولود: ذكرا أو أنثى.
- وزن المولود، مع الإشارة إلى كونه حيا أو ولد ميتا.

والملاحظة الأولى لشهادة وضع الحمل أنها لا تحمل معطيات كثيرة عن الأم العازبة على عكس مجموعة من المعلومات الخاصة بالمولود التي تسمح بمعرفة خصائص الأطفال غير الشرعيين عند الولادة كالجنس، الوزن، معدل الوفاة أثناء الولادة. (أنظر الملحق رقم 04).

ب تصريح بالولادة:

وهو تصريح يحرّر على مستوى الحالة المدنية للمركز الإستشفائي الجامعي في مدة خمسة أيام كمدة قصوى بعد الولادة طبقا للمادة 61 من قانون الحالة المدنية ويقدّم التصريح المعلومات التالية:

- تاريخ الولادة.

- تاريخ وميلاد الأم العازبة.
- مكان ولادة الأم العازبة.
- إسم ولقب الأب والأم بالنسبة للأم العازبة: غياب إسم الأب في حال كون الأم العازبة طفلة مسعفة أو مكفولة أو وجود اختلاف كلي بين لقب الأم العازبة مع لقب الأب.
- معلومات خاصة بالطفل (الجنس، الوزن، اسم القابلة).
- معلومات خاصة بالزوج: (تاريخ الميلاد ومكانه، المهنة، السكن) وغالبا ما تكون هذه المعلومات غير مدوّنة لأن الولادة غير شرعية. (أنظر الملحق رقم 05).

ج سجل الولادات:

يجمع هذا السجل كل الولادات التي تمت على مستوى المركز الإستشفائي الجامعي ويعتبر أكثر مصداقية من الوثيقتين السابقتين كون التسجيل فيه يتم بطريقة صارمة حيث يُلزم المرأة التي وضعت مولودا أن تحضر وثائق التبوثية (بطاقة التعريف، الدفتر العائلي) ويتم على ضوء ذلك تسجيل الولادة.

من خلال العمل الميداني وجدنا أن هناك بعض شهادات وضع الحمل من تحمل ملاحظة حالة اجتماعية (Cas social) في حين أن السجل يقر بأن الولادة شرعية وهذا ما جعلنا نعتمد على جرد سجلات الولادة في سبيل معرفة عدد الولادات غير الشرعية من خلال سجلات الولادة في سبيل معرفة عدد الولادات غير الشرعية خلال السنة ويحتوي هذا السجل على مجموعة من الصفحات، كل صفحة تمثل ولادة واحدة، نجد في كل صفحة المعلومات التالية:

- تاريخ الولادة.
- تاريخ ومكان ازدياد الأم التي وضعت مولودها.
- مهنة الأم البيولوجية.
- تاريخ ومكان ازدياد الأب.
- مهنة الأب.
- عنوان السكن الذي يقيم فيه الأب.

- معلومات حول المولود (الجنس، ساعة الوضع، اسم المولود). (أنظر الملحق رقم 06).

وهنا يمكن إدراج ملاحظة هامة تتمثل في الولادة الناتجة عن زواج شرعي، ولكنه غير مسجل في الحالة المدنية وهو الزواج العرفي، إذ أن المتزوجة عرفيا لما تتقدم إلى المستشفى كي تلد يطلب منها الدفتر العائلي أو عقد الزواج وبما أنها لا تملك الاثنين لأن زواجها غير مسجل بعد، فإن المولود سيقيد على إسم والدته وبالتالي ستكون شهادة ميلاد الطفل بإسم والدته ولأب مجهول وتترتب على ذلك كلّه أخطاء كبيرة بالنسبة لملاحظة الباحث الذي يكتفي باعتبار الولادة في هذه الحالة غير شرعية، وبالتالي إعتبار الأم الشرعية أما عازبة.

من هنا تتضح مجموعة من العوائق التطبيقية والكفيلة بإعطاء طابع اللاّصرامة واللامسؤولية في تدوين أو ملء بيانات شهادة وضع الحمل أو تصريح الولادة أو حتى سجل الحالة المدنية على مستوى المستشفى الإستشفائي الجامعي، فالعديد من التسجيلات تبدو غير متجانسة خصوصا بين شهادة وضع الحمل وسجل الولادات فيما يخص المعلومات المتعلقة بالزوج، فالعديد من الحالات التي يبدو أنهن أمهات عازبات من خلال وضع علامة **حالة إجتماعية** أو ترك خانة الزوج فارغة عند قراءة شهادة وضع الحمل سرعان ما تتعاكس والمعلومات المقدمة عند قراءة معلومات سجل الولادات.

ولتفادي هذه المشكلة في الجانب التطبيقي للبحث إرتأينا أن نعتمد على بيانات سجل الولادات بدلا من شهادة وضع الحمل، لما تحمله من موضوعية في تدوين المعلومات التي تتم آليا بإحضار وثائق الثبوتية ،كبطاقة الهوية، أو الدفتر العائلي عند التسجيل أو عند مغادرة الأم للمستشفى.

كذلك هناك مشكلة تتمثل في ضياع أو تلف العديد من تصاريح الولادة، مع الإشارة إلى أن إحصاء هذه الشريحة على مستوى المستشفى الإستشفائي الجامعي لا يعكس حقيقة وضع الأم العازبة أو يبني لنظام إحصائي لعدد الحالات، لأن الجزائر مازالت تشهد حالات الولادة البعيدة عن المراكز الطبية وهو سبب كفيل لأن لا نكوّن فكرة كاملة عن عدد الأمهات العازبات بدقة كل سنة في الجزائر، إنما البحث هو محاولة تجانب الموضوعية

لإستقصاء الظاهرة وسبر أغوارها إيمانا منّا أنه يحتاج لدراسة من مختلف الزوايا الاجتماعية، النفسية والقانونية لأن كل زاوية تلعب دور مهم تستحق دراستها على حدى.

المشكلة الأخرى التي واجهتنا في هذا البحث هي أن المعلومات التي توفرها السجلات الرسمية المعتمدة لا تشكل مادة بحث ثرية لافتقارها إما من ناحية الصياغة من جهة، أو من ناحية عدم ملء هذه المعلومات من جهة أخرى، فأغلب الحالات الموجودة نجد أنها حالات إجتماعية تعطي الإسم واللقب، تاريخ ومكان الإزدياد مع ذكر جنس المولود، مع إهمال تدوين معطيات مهمة تساعد في فهم أكثر للظاهرة: كالوظيفة، المستوى الدراسي، الحالة الزوجية أثناء حدوث الحمل غير الشرعي إن كانت عزباء أو مطلقة أو أرملة.

لتجاوز أو تفادي تأثير هذه العوائق في الجانب التطبيقي على الإطار العام في إستقصاء عوامل الظاهرة وظروف انتشارها إرتأينا الإستعانة بنتائج دراسات سابقة ولو من باب الموضوعية المتوخاة في ذلك، ولأخذ نظرة عامة في مساهمة هذه المحددات في البناء الكلي للظاهرة ومدى إنتشارها.

1 3 2 الملفات الإدارية الخاصة بالتخلي عن الطفل غير الشرعي:

من أجل الإستفادة من المعطيات التي تقدمها هذه الملفات من أجل دراسة الظاهرة في ولاية وهران، تقرّبنا من مديرية النشاط الإجتماعي وأخذنا الموافقة على الإطلاع على هذه الملفات الموجودة على مستوى مكتب متابعة المعوقين والفئات المحرومة التابع لمصلحة الحماية الإجتماعية للفئات المحرومة والمعوزة بوجود المساعدة الإجتماعية التي أخذت على عاتقها فرز الملفات وإملاء ما بها من معطيات وذلك راجع للسرية المطلوبة اتجاه المعلومات الخاصة بالأم البيولوجية كما يبيّنه محضر التخلي في إحدى نقاطه (أنظر الملاحق رقم 10)، تنقسم هذه الملفات إلى ثلاثة فئات:

أ **ملفات التخلي:** وهي الملفات المستهدفة وتضم خصائص الأمهات العازبات اللواتي تخلين عن أطفالهن.

ب ملفات الأطفال المعثور عليهم: وهي الملفات التي لا تحمل أي معلومة عن الأم البيولوجية نتيجة العثور على هؤلاء الأطفال في الشارع من طرف أعوان الشرطة أو الحماية المدنية والذين ثم وضعهم في دار الحضانة.

ج ملفات الحماية القضائية: وهي الملفات الخاصة بالأطفال الذين تم إلحاقهم بدور الطفولة نتيجة خطر مادي أو معنوي معرضين له من طرف أسرهن أو نتيجة أسباب قاهرة كوفاة الوالدين، عدم أهلية الكفيل،...إلخ.

وباستبعاد ملفات النوع 01 و02 رغم أهمية ملفات الأطفال المعثور عليهم في معرفة ارتفاع ظاهرة الأطفال غير الشرعيين، ويرجع ذلك لعدم وجود أي معلومات في محضر التخلي عن الأم البيولوجية التي فضلت التخلي عن طفلها بطريقة تعسفية خوفا من انكشاف أمرها ووصل عدد الملفات في الفترة الزمنية 2000 2009م إلى 2136 ملف خاص لملفات التخلي عن الأطفال غير الشرعيين مقسمة كالتالي:

- 1633 ملف كفالة يضم معلومات عن الأم البيولوجية وعن العائلة الكفيلة (الملفات المستهدفة).

- 284 ملف استرجع من طرف الأم العازبة لدى استرجاعها لطفلها غير الشرعي (هذه الملفات أقصيت من العينة كونها غير موجودة لدى المديرية ولكنها مسجلة في سجل اليوميات).

- 219 ملف خاص بوفيات الأطفال غير الشرعيين (لم نستطع معالجة هذه الملفات كونها موجودة على مستوى دور الحضانة وليس لدى مكتب متابعة المعوقين والفئات المحرومة ولكنها مسجلة أيضا في سجل اليوميات).

الجدول(17): ملفات الأطفال المسعفين على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي(2000 2009).

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	المجموع
تخلي	**280**	**228**	**255**	**237**	**215**	**247**	**228**	**215**	**151**	**80**	**2136**
كفالة	211	150	167	174	178	210	181	166	126	70	1633
استرجاع	35	35	47	27	19	25	38	31	18	9	284
متوفى	34	43	41	36	18	12	9	18	7	1	219
معثور عليه	**43**	**43**	**34**	**28**	**36**	**22**	**28**	**8**	**10**	**6**	**258**
كفالة	27	28	21	24	29	15	22	6	10	6	188
استرجاع	9	12	8	0	6	6	5	1	0	0	47
متوفى	7	3	5	4	1	1	1	1	0	0	23
حماية قضائية	**44**	**16**	**19**	**18**	**63**	**25**	**49**	**55**	**40**	**16**	**345**
كفالة	41	10	11	12	56	16	29	34	29	14	252
استرجاع	2	5	7	4	7	9	18	19	9	2	82
متوفى	1	1	1	2	0	0	2	2	2	0	11
المجموع	**367**	**287**	**308**	**283**	**314**	**294**	**305**	**278**	**201**	**102**	**2739**

المصدر: مديرية النشاط الإجتماعي+حساب شخصي.

2 محضر التخلي:

وهو عبارة عن تعهد من طرف الأم بالتخلي نهائيا عن طفلها بعد مرور المدة القانونية التي لها الحق فيها إسترجاعه(يحدّد محضر التخلي المؤقت فترة التفكير بشهر واحد، قابل للتجديد لمدة شهرين إثنين، عند إنتهاء مدة التفكير المحددة بثلاث أشهر، يوضع الطفل مباشرة في الوسط العائلي)، وذلك راجع لمصلحة الطفل في حالة إذا ما ثم كفالته من إحدى العائلات وهو ملف محاط بالسرية التامة طبقا للقانون الذي يكفل ذلك، ويقع هذا المحضر في 04 صفحات تضم ما يلي:

- **معلومات خاصة حول الأم العازبة:** معلومات شخصية، المستوى التعليمي، الوضعية الإجتماعية، ما هي أسباب التخلي.
- **معلومات حول الطفل:** الوزن، هل تم التعرف عليه من طرف أحد الأبوين أو كليهما.
- **معلومات حول الأب:** معلومات حول حالته الصحية، هل يعلم بوجود الطفل، هل يعلم بإجراء التخلي، ما هو رأيه. (أنظر الملاحق رقم 07،08،09،10).

3 التحقيق الميداني:

نظرا لصعوبة حصر فئة الأمهات العازبات وعدم إستجابتهن المرنة لما يشكله المشكل من ضغط إجتماعي و نفسي يجعلهن بمنأى عن أي إتصال مع أي شخص يحاول معرفة أسباب وظروف الحمل وإستحالة تعاملهن الجاد مع الإستبيان كأداة مهمة في التحقيق الميداني، فقد جاءت العينة عشوائية وبدون أي قواعد في ظل وجود الكثير من العوائق، لذلك فقد قمنا بإستجواب أي أم عازبة لا تبدي إنزعاجا من ذلك، سواءا في المستشفى أو في مديرية النشاط الإجتماعي أو بمركز ديار الرحمة بمسرغين.

3 1 اختيار الفئة المستهدفة:

في سبيل الإحاطة بكل الجوانب النفسية والإجتماعية وإلقاء نظرة عن مدى التكفل الطبي بالأمهات العازبات، ارتأينا أن تكون العينة التي يشملها التحقيق متنوعة ولذلك شملت العينة المكونة من 30 أم عازبة ما يلي:

أ الأمهات العازبات أثناء الوضع: تم التحقيق مع هذه الفئة على مستوى المستشفى الجامعي بوهران بمساعدة طبيب مختص وقابلة، الهدف من ذلك هو معرفة موقف الأم العازبة من الحمل وكيفية التكفل الطبي بها وما هي احتمالات الإحتفاظ أو التخلي عن الطفل غير الشرعي.

ب الأمهات العازبات بعد الوضع: وهي مجموعة من الأمهات العازبات التي مضى وقت كبير على حملهن بطريقة غير شرعية والهدف من إستجوابهن هو معرفة مدى إندماج الفئة المعنية في المجتمع بعد حدوث الحمل، وهذه الفئة تم مقابلتها في المكتب التابع لمديرية الشؤون الإجتماعية بمساعدة مستخدمي المساعدة الإجتماعية.

ج الأمهات العازبات في ديار الرحمة بمسرغين: تم هذا التحقيق مع الأمهات العازبات اللّواتي يتم التكفل بهن في مركز ديار الرحمة بمسرغين بمساعدة المساعدة الإجتماعية الملحقة بمديرية النشاط الإجتماعي والفئة عبارة عن أمهات عازبات قررّن الإحتفاظ بمواليدهن أو تم رفضهن من طرف عوائلهن ويأتي اختيار هذه الفئة من أجل فهم أطر التكفل بالفئة من طرف الدولة من خلال الإعانة المادية أو المعنوية وما هي خصائص هذه الفئة التي قررت الإعتراف بأمومتها الخارجة عن إطار الزواج.

4 لمحة عن مدينة وهران:

تقع مدينة وهران في الجهة الغربية للجزائر ونظرا لموقعها الإستراتيجي الهام والدور الذي تلعبه تسمى بعاصمة الغرب الجزائري، وعلى حسب قانون 09/84 ليوم فبراير 1984 الخاص بالتقسيم الإداري للولايات:

- يحدّها من الشمال: البحر الأبيض المتوسط.
- يحدّها من الشرق: معسكر ومستغانم.
- يحدّها من الغرب: عين تموشنت.
- يحدّها من الجنوب: سيدي بلعباس.
- تبلغ مساحة وهران 2,114 كلم^2.

تتكون ولاية وهران من 09 دوائر و 26 بلدية وبالرجوع إلى النشاطات المختلفة التي تمارس عبر الدوائر نجد أننا أمام تقسيم يقسم الولاية إلى قسمين رئيسين وهما:

- دوائر ذات طابع صناعي وهي: وهران – السانية – بئر الجير – أرزيو – بطيوة.
- دوائر ذات طابع زراعي: مسرغين – بوتليليس – واد تليلات – مرسى الحجاج.

بلغ عدد سكان ولاية وهران عام 1977م حسب التعداد السكاني حوالي 691660 نسمة وفي تعداد 1987م بلغ 930481 نسمة، في حين سجلت عام 1998م حوالي 1213839نسمة، أما في تعداد 2008م فقد بلغ عدد سكان الولاية 1548950نسمة، هذا وتشير التقديرات الديمغرافية أن عدد سكان الولاية سيصل في حدود عام 2020 إلى 2319884نسمة.

أكثر كثافة سكانية تعرفها دائرة وهران، ونجد أن توزع السكان غير متكافيء بهذه الدائرة نظرا لتوفرها على أغلب المشاريع الإقتصادية.

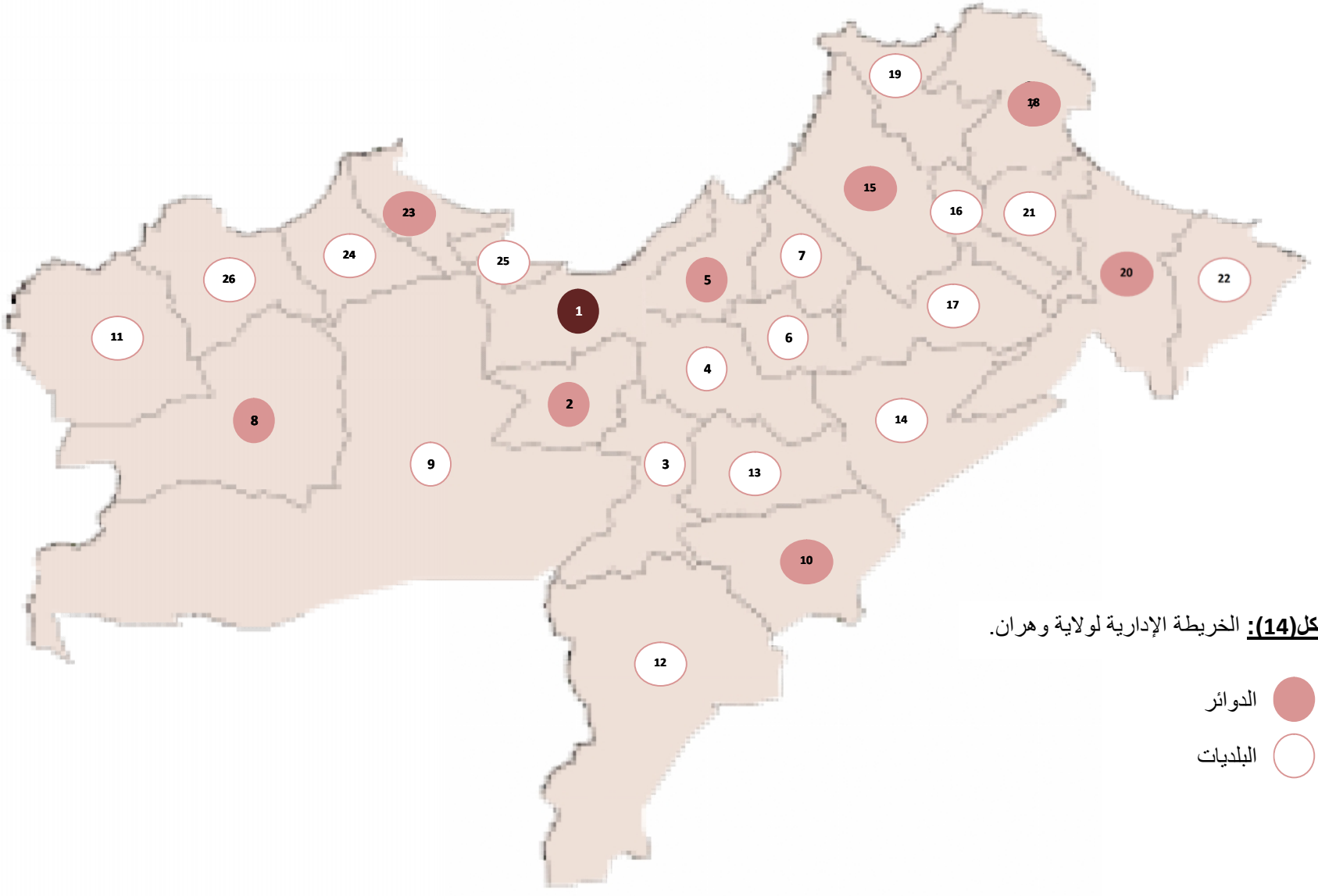

الشكل(14): الخريطة الإدارية لولاية وهران.

الدوائر

البلديات

الجدول(18): تطور سكان ولاية وهران حسب البلديات خلال التعددات السكانية.

الرمز	البلديات	1966	1977	1987	1998	2008
1	وهران	323762	502014	603931	634113	159 769
2	السانية	10424	19969	34324	64797	96 266
3	الكرمة	2211	7393	10284	13637	61 691
4	سيدي الشحمي	2376	4587	16935	58857	25 697
5	بئر الجير	2455	8015	20510	73029	18 769
6	حاسي بونيف	10424	8417	19278	44649	34 764
7	حلمي بن عقبة	2440	3549	5954	9435	11 894
8	بوتليليس	4079	7233	11746	17599	17 592
9	مسرغين	2763	6421	9990	18089	672 627
10	واد تليلات	4012	6925	10067	13289	13 452
11	عين الكرمة	1226	4927	6044	6980	6 037
12	طافراوي	2863	5920	8388	9988	12 880
13	البرية	1065	2247	2660	3879	23 302
14	بوفاطيس	2824	5734	7451	9906	7 465
15	قديل	6457	11739	20929	30000	38 251
16	حلمي مفسوخ	1157	1825	4447	7656	83 850
17	بن فريحة	1634	5703	10033	14565	17 597
18	أرزيو	12729	22457	40837	66720	22 344
19	حاسي بن يبقى	1340	2619	3521	5893	12 282
20	بطيوة	12729	8835	11902	14738	17 889
21	عين البية	1391	4037	12851	26253	7 638
22	مرسى الحجاج	1649	4051	7223	10284	32 014
23	عين الترك	10164	12597	20946	26251	107 786
24	بوسفر	3491	3720	6389	11136	11 113
25	مرسى الكبير	5635	7674	11298	14167	24 291
26	العنصر	2398	3952	6222	7929	11 690
	المجموع	433698	682560	924160	1213839	1 548 950

المصدر:Annuaire statistique2008

تتوفر ولاية وهران بإعتبارها عاصمة الغرب الجزائري ومن أهم ولايات الوطن على العديد من المرافق الطبية (مستشفيات، مستوصفات، قاعات للعلاج...الخ)من بينها:

- 05مؤسسات إستشفائية كبرى بسعة2983 سرير تضم 126 خدمة طبية.
- 09مؤسسات إستشفائية متخصصة بسعة4524 سرير تضم 179 خدمة طبية.
- 36مستوصف و 103 قاعة علاج تضمن الخدمة لـ26بلدية(أنظر الشكل التوضيحي للهياكل الصحية في ولاية وهران).

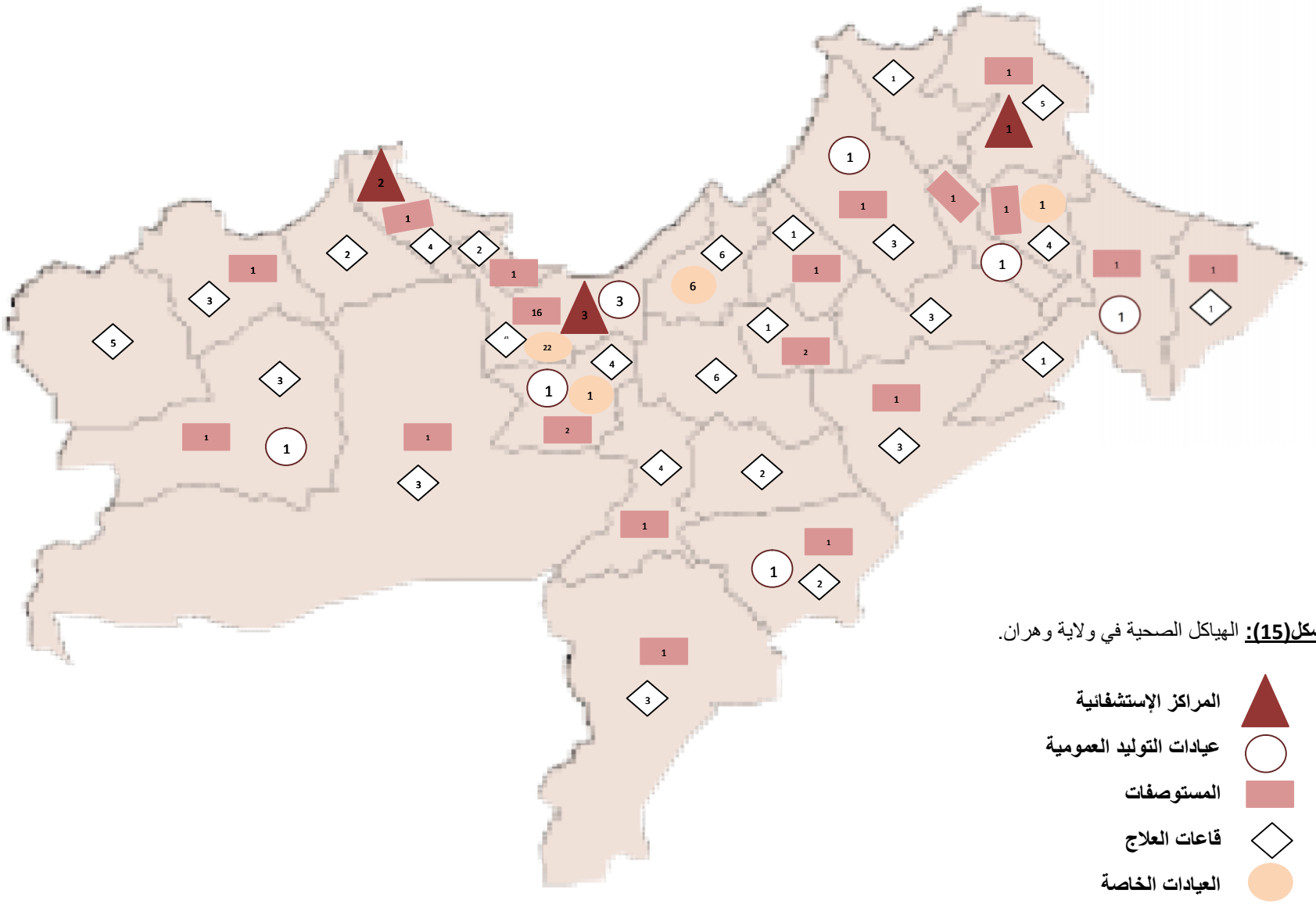

الشكل(15): الهياكل الصحية في ولاية وهران.

كما تتوفر الولاية على مجموعة من المراكز والدور تابعة لمديرية التشغيل والتضامن الوطني، مهمتها إستقبال الأطفال المسعفين والأمهات العازبات والعديد من الشرائح التي تعيش في ظروف مزرية، ولقد ارتأينا هنا أن نتطرق للمؤسسات الخاصة بالفئة المستهدفة وهي الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج وأطفالهن والجدول التالي يوضح نوع هذه المرافق وسعة إستقبالها.

يتم إستقبال الأطفال في هذه المراكز بعد تخلي الأم العازبة (نهائيا أو مؤقتا عن طفلها) ويتم التكفل به من كل النواحي في إنتظار وجود عائلة تتكفل به، وفي حالة عدم إنتقاله لأي أسرة حاضنة، يعيش الطفل في الحضانة حتى سن السادسة وبعدها يحوّل إلى مراكز الطفولة المسعفة ويبقى فيها حتى سن 19سنة، هذه المراكز مخصّصة أيضا للأطفال المعثور عليهم الذين يتم توجيههم إليها بعد الإتصال بوكيل الجمهورية و إحضار طبيب للمعاينة.

الجدول(19): مراكز الحماية الإجتماعية الخاصة بالأطفال المسعفين في ولاية وهران لعام2008م.

المراكز	الحي	المتكفل بهم	طاقة الإستيعاب	عدد النزلاء
دار الحضانة	حي الكميل	0 6سنوات	40	**33**
مركز الطفولة المسعفة ذكور	حي السلام	6 19سنوات	80	**69**
مركز الطفولة المسعفة إناث	مسرغين	6 19سنوات	80	**106**
ديار الرحمة	مسرغين	كل الأعمار	200	**157**
مركز التأهيل ذكور	حي جمال	13 19سنوات	80	**43**
مركز التأهيل إناث	حي الصديقية	13 19سنوات	40	**36**

المصدر:ANNUAIRE STATISTIQUE2008

1- معالجة وتحليل البيانات:

تمت معالجة البيانات وتحليلها بواسطة برنامج SPSS وهو اختصار للعبارة Statistical Package for Social Science أي حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الإجتماعية، وهو أداة هامة ومتقدّمة لإجراء التحليلات الإحصائية اللاّزمة لتحليل بيانات الأبحاث العلمية ومن بين هذه التحليلات الإحصائية نجد:

- الإحصائيات القاعدية: كالإحصاءات الوصفية، جداول التبويب، ....إلخ.
- الإحصاءات المتخصّصة: كتحليل التمايز، تحليل المجموعات، ....إلخ.
- الإحصاءات المتقدمة: كتحليل الإنحدار اللوغاريتمي، تحليل التباين كثير المتغيرات،...إلخ.
- السلاسل الزمنية: كالتنبؤ باستخدام الإنحدار، تحليل الإرتباط الذاتي،...إلخ.

2- نتائج الدراسة الميدانية:

من خلال معالجة 1406محضر تخلّي خلال عشر سنوات، ارتأينا أن نقدّم النتائج المتحصّل عليها حسب التسلسل الوارد للأسئلة التي لا بد للأم العازبة أن تجيب عليها وهي بصدد التخلّي عن طفلها غير الشرعي وتضم هذه الأسئلة ما يلي:

- **معلومات حول الأم:** الإسم واللقب[1]، تاريخ ومكان الإزدياد، المستوى الدراسي، الحالة الزوجية، العمل، سبب الحمل، عدد أفراد الأسرة التي تنتمي لها الأم العازبة،...الخ.
- **معلومات حول الولادة:** تاريخ ومكان الوضع، عدد الولادات السابقة للأم العازبة، نوعية الولادة، الأشخاص الذين علموا بالحمل،...الخ.
- **معلومات حول الطفل غير الشرعي:** جنس المولود، وزن المولود، هل تم تلقيحه، الحالة الصحية للمولود، تاريخ التخلي عن المولود،...الخ.
- **معلومات حول الأب البيولوجي:** هل علم بالحمل، هل علم بالوضع، هل اعترف بأبوته، هل علم بالتخلي، حالته الصحية والإجتماعية،...الخ.

والفائدة من إدراج هذه النتائج هو إعطاء لمحة عامة عن ظاهرة الأمومة خارج إطار الزواج في ولاية وهران بدون تحديد عاملي الحالة الزوجية ومقر الإقامة في دراسة ظاهرة

[1] لا يأخذ بعين الإعتبار في التحليل.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الأمهات العازبات في ولاية وهران، فالحالة الزوجية للأمهات البيولوجيات يمكن أن تكون مطلقة أو أرملة بالإضافة إلى عزباء ويمكن أن يكون مكان الإقامة مختلف عن مكان الإقامة المحدّد وهو ولاية وهران وهذا راجع لاعتبارات موضوعية تبحث في مميّزات هؤلاء الأمهات اللّواتي ولدّن خارج إطار الزواج في ولاية وهران من ناحية السن، المستوى التعليمي، الحالة الزوجية، مكان الولادة والإقامة، بالإضافة لمتغيرات أخرى.

إنعدد الأمهات اللّ واتي ولدن خارج إطار الزواج حسب ملفات التخلي التي قمّنا بدراستها خلال الفترة الممتدة ما بين 2000 و2009 بلغ 2136 أم عازبة، تنقسم كالتالي:

- **219** ملف خاص بالأطفالالمتخلّ ى عنهم و الذين توفوا قبل أن تتم كفالتهم.
- **284**لف أُ سترجع من طرف الأم العازبة التي عدلت عن فكرة التخلي.
- **1633** ملف خاص بالأطفال المتخلى عنهم والذين تمت كفالتهم من طرف أسر تقطن داخل الوطن أو خارجه.

من خلال ***1633*** ملف هناك:

- ***217*** ملف تم تحويله لولاية أخرى نتيجة كفالة الطفل غير الشرعي من طرف أسرة كافلة تقطن خارج ولاية وهران أو خارج الوطن (مسجلّة ولكنها غير موجودة على مستوى المديرية للإطلاع عليها).
- ***10***ملفات راجعة للأمهات العازبات اللّواتي وضعن توائم، ووُ ضع لكل من التوأم ملف خاص به (ثم إقصاؤها لتكرّ ارها نفس المعلومات حول الأم العازبة).
- ***1406*** ملف خاص بالتخلي عن الطفل غير الشرعي تمّت معالجته.

والنتائج التي سنقدّمها هي خاصة بالملفات الأخيرة والتي تضم 1406 ملف وهذا راجع لإحتوائها على معلومات تخصّ الأم العازبة، في حين لم نأخذ بعين الإعتبار الملفات الخاصة بالوفاة، الإسترجاع و التحويل وهذا لعدم الحصول عليها بسبب عوائق إدارية.

الملاحظة التي لا بدّ أن نشير إليها أن عدد الملفات تم إحصاؤه منذ 2000م حتى الثلاثي الأول من سنة 2009م، وهذا ما يُظهر عدد الملفات القليلة في سنة 2009 والذي بلغ

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

80 ملف فقط، منها 70 ملف خاص بملفات الكفالة بحيث لم نستطع حصر عدد الملفات المستهدفة بعد هذه المدة بسبب عوائق إدارية.

الشكل(16): عدد ملفات التخلي عن الأطفال غير الشرعيين ما بين 2000-2009 م

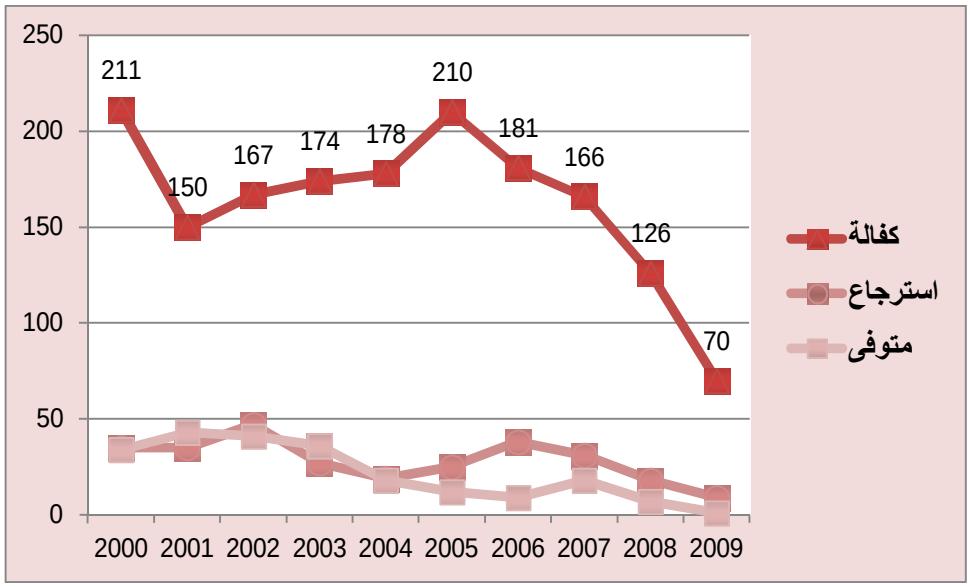

1-2 نتائج الدراسة الميدانية حسب سجلات الولادة بالمستشفى الجامعي بوهران:

لفهم أدق لظاهرة التخلي عن الأطفال غير الشرعيين بولاية وهران ارتأينا أن نبحث في تطور ظاهرة الأمهات العازبات أولا ونقوم بإيجاد العلاقة بين الظاهرتين اللّتان تتلازمان إما في الإرتفاع أو في الإنخفاض و ذلك ما وفّره إحصاء الفئة المستهدفة من خلال سجلات الولادة على مستوى المستشفى الجامعي بوهران (أنظر الجدول رقم20) الذي يوضّح عدد الأمهات العازبات منذ 1974 إلى 2009، ويمكن من خلاله إستنتاج ما يلي:

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1974-1979 م:**

نلاحظ أن عدد الأمهات العازبات في السبعينات والذي تمّ الحصول عليه من بحث سابق[1] كان يتراوح ما بين 376 إلى غاية 464 أم عازبة وكان يعرف نوعا من التذبذب ما

[1] YSSAAD. L, MERAZI. N, les naissances illégitimes survenues a l'hôpital d'Oran de 1974 à 1983 : approche sociodémographique, mémoire de fin de licence en démographie, université d'Oran, juin 1985.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

بين الإرتفاع و الإنخفاض ما بين قيم متقاربة جدا أي أن الإرتفاع الذي يصاحبه إنخفاض أو العكس يكون بشكل متدني جدّا، بالرغم من أن المستشفى الجامعي كان يستقبل أكبر عدد من هؤلاء الأمهات العازبات سواءا من ولاية وهران أو من الولايات المجاورة التي كانت لا تتوفّر بعد على مراكز إستشفائية في حجم المراكز المتوفّرة في ولاية وهران، بالإضافة إلى قلة العيادات الخاصة في السبعينات في أنحاء الوطن مما يجعل من المستشفى المكان الآمن الوحيد للولادات غير الشرعية وهو ما يبيّن العدد الكبير للأمهات العازبات في ولاية وهران في هذه الفترة، كما يمكن الإشارة هنا أن هذه الفترة عرفت المصادقة على قانون الصحة لعام 1976 م، وهو قانون عُني بظاهرة الأمهات العازبات، إذ تطرق لكل ما يوفّر حماية للطفل غير الشرعي و الأم العازبة، منحها حق الوضع والتحويل نحو المستشفى تحت اسم مجهول منذ الشهر السابع وحتى لا تُرغم الفتاة على ترك رضيعها يمنحها قانون الأسرة حق استرجاعه إذا لم تتخل عنه خلال الستة أشهر الأولى وذلك بوضعه لدى مربية أو لدى قريبة لها.

الجدول(20): تطور عدد الأمهات العازبات بالمستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة منذ 1974 إلى 2009 م.

السنوات	عدد الأمهات العازبات منذ 1974 إلى 2009	السنوات	عدد الأمهات العازبات منذ 1974 إلى 2009
1974	464	**1996**	349
1975	376	**1997**	345
1976	433	**1998**	435
1977	413	**1999**	486
1978	441	**2000**	511
1979	411	**2001**	402
1980	447	**2002**	386
1981	529	**2003**	493
1982	411	**2004**	523
1983	363	**2005**	466
1992	302	**2006**	502
1993	364	**2007**	414
1994	431	**2008**	315
1995	408	**2009**	370

المصدر: سجلات الولادة بالمستشفى الجامعي بوهران.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(17): تطور عدد الأمهات العازبات بالمستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة منذ 1974 إلى 2009.

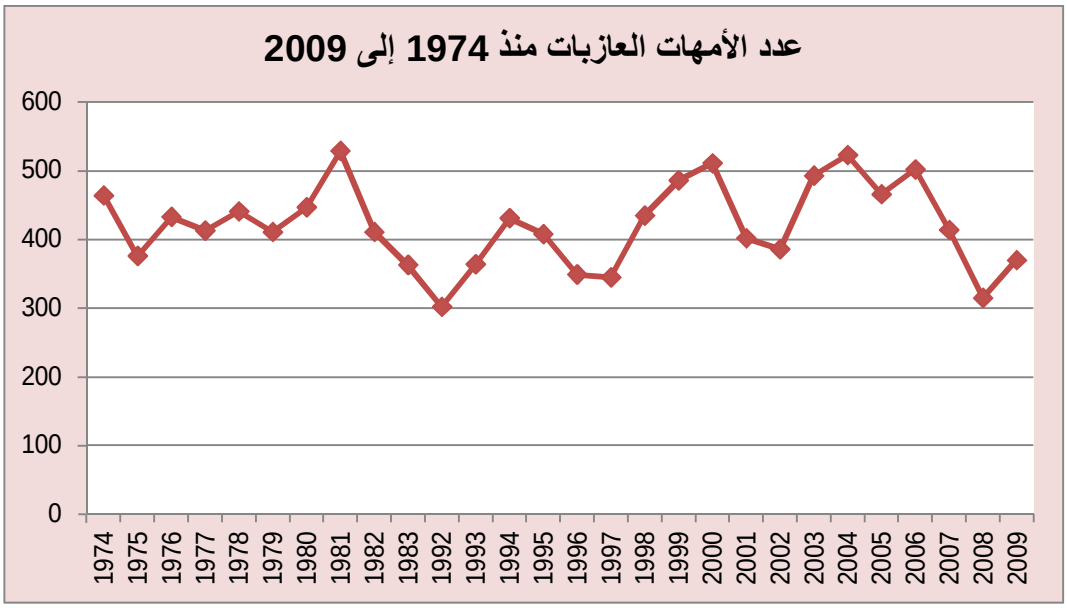

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1980-1983 م:**

عرفت هذه الفترة[1] تغيّرات هامة في مختلف المجالات و ارتفاع ظاهرة النزوح الريفي أو بالأحرى بروز نتائجها و الذي نتج عنه هجرة العديد من العائلات التي لم تكن لتتلاءم مع المحيط الجديد لولا تخلّ يها عن منظومة القيم و العادات و التقاليد و أصبح البحث عن عمل أو إكمال الدراسة من طرف الفتاة صورة جديدة عرفها المجتمع الجزائري، كما أن بروز تشريعات جديدة كقانون الأسرة و ترسانة القوانين التي وُ ضعت من أجل توفير إندماج حقيقي و سريع للمرأة في مجتمعها مضافا إليه بروز أزمات إجتماعية حادة كالبطالة، أزمة السكن و إرتفاع سن الزواج، كل هذه التحولات اجتمعت لتبلور الظاهرة.

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1992-1999 م:**

شهدت هذه الفترةقفس التذبذب من حيث الإحصائيات المتعلّ قة بعدد الأمهات العازبات على مستوى المستشفى الجامعي في السبعينات، إذ سُجلت 302 أم عازبة في 1992م و 486 أم عازبة في 1999م وهي مرتفعة إذا ما اعتبرنا أن الأمهات العازبات

[1] AZZAZ, KALI, les naissances illégitimes survenues à l'hôpital d'Oran de 1992 à 2000, mémoire de licence en démographie, université d'Oran, 2000.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يلجأن أيضا إلى العيادات الخاصة للوضع مع إرتفاع عدد الأطفال المتخلى عنهم بعد الولادة التي تتم بعيدا عن المرافق الصحية (المنزل أو الشارع)، كذلك إرتفاع عدد الأطفال المقتولين بعد الولادة مباشرة، فالإحصائيات المبّينة هنا هي خاصة بمستشفى واحد ينتمي لعدد كبير من القطاعات الصحية الموجودة والتي وفرّتها الجهات المعنية.

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 2000-2009 م:**

عرفت هذه الفترة الزمنية تذبذبا ما بين إنخفاض الظاهرة و ارتفاعها المفاجئ والذي يكون تارة سريعا وتارة أخرى بطيئا إذ سُجل أكبر عدد للأمهات العازبات عام 2000م بـ511 أم عازبة و 315 أم عازبة عام 2008م والملاحظة العامة لكل مراحل الملاحظة خلال سنوات السبعينات، الثمانينات، التسعينات و الألفين مردّه إما لنوعية الإحصائيات أو نظرا لعدم الحصول على إحصائيات عامة تضم كل أماكن الولادة في ولاية وهران، وهو ما يؤثر على الملاحظة العامة، أما العلاقة بين عدد الأمهات العازبات المسجلين على مستوى المستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة وعدد الأمهات العازبات اللّواتي تخلين عن أطفالهن حسب محاضر التخلي والأطفال المعثور عليهم ما بين 2000-2009م، فنلاحظ أن المستشفى الجامعي بوهران هو المستشفى الأكثر إستقطابا لفئة الأمهات العازبات اللّواتي يلدن خارج إطار الزواج وأن أغلب الأمهات العازبات اللّواتي تخلين عن أطفالهن لمراكز الطفولة المسعفة قُمن بالولادة في هذا المستشفى 666 أم عازبة من مجموع 1406 أي ما يعادل 47,36% وتمثل نسبة الأمهات العازبات المقيمات في ولاية وهران من هذا المجموع 66%.

وإذا ما أغفلنا هذا العامل فيمكننا القول أن الظاهرة في ولاية وهران تعرف تذبذبا حادًا في تسجيل عدد الأمهات العازبات، هذا العدد وبرغم تسجيله لقيم منخفضة إلا أنهيُترجم أن الظاهرة تنحو منحنا خطيرا جدّا في مجتمع محافظ كزيادة عدد الأمهات العازبات اللّواتي قررّن الإحتفاظ بمواليدهن غير الشرعية وهو ما يعد تحدّيا لأعراف المجتمع و تقاليده، الذي لا يعترف بأمومة خارج إطار الزواج، ولو وظفّنا كل الإمكانيات لرصد الظاهرة في ولاية وهران لما تمثله من خصوصية إقتصادية، إجتماعية و ثقافية،

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فسنلاحظ أن ظاهرة الأمهات العازبات أصبحت تفرض علينا اليوم إهتماما مستقلا بها من حيث الدراسة والبحث في موضوع الخصوبة غير الشرعية.

الشكل(18): العلاقة بين عدد الأمهات العازبات المسجّلين على مستوى المستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة وعدد الأمهات العازبات اللّواتي تخلّين عن أطفالهن حسب محاضر التخلّي والأطفال المعثور عليهم ما بين 2000-2009م.

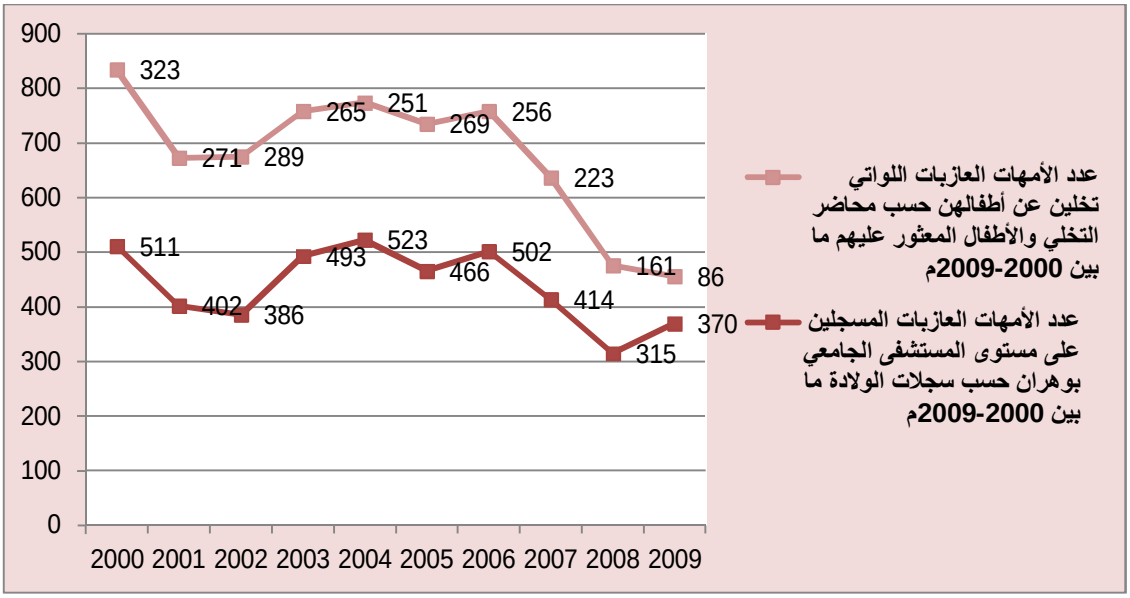

2-2 نتائج الدراسة الميدانية حسب محاضر التخلّي بمديرية النشاط الإجتماعي:

أ- معلومات حول الأم العازبة:

- **سن الأمهات العازبات أثناء الولادة:**

السن المتوسط للأمهات اللّواتي ولدن خارج إطار الزواج هو 26,60 سنة، وهو يتوسط مجموعة مختلفة من الأعمار أدناها 13 سنة وأعلاها 45 سنة مع ملاحظة أن السن الأكثر تكرارا (المنوال) هو 24 سنة.

تشكّل الأمهات اللّواتي يتراوح سنهن ما بين 20 و40 سنة أكبر نسبة بـ 88,3% في حين أن نسبة الأمهات اللواتي لا يتجاوز سنهن 20 سنة تساوي 8% وهي كبيرة مقارنة بالنسبة التي تمثلها الأمهات اللّواتي سنهن يساوي أو يتجاوز 40 سنة فأكثر 3,6%، فمن خلال الجدول الذي يوضح عدد الأمهات العازبات على حسب الفئات العمرية، يتضح أنه من خلال ملاحظتنا البسيطة على مدار كل السنوات، نلاحظ أن الفئة [20-24] و

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

[25-29] هي من أكثر الفئات العمرية استقطابا للظاهرة وهذا راجع لأن الفئتين تمثل فترة المراهقة والشباب، فالفتاة في هذه المرحلة تكون ذات خبرة أو معرفة غير كبيرة بالعلاقة الجنسية مما يشكّل لها عامل مساعد في حدوث حمل غير شرعي من جراء العلاقات الجنسية (السن المتوسط للزواج عند النساء عام 1998م هو27,6 سنة وفي عام 2000م بلغ 29,6 سنة وفي عام 2008 بلغ 29,8 سنة)، ففترة الشباب تعرف عند الجنسين ارتفاع الغريزة الجنسية في ظل غياب وعي باستعمال وسائل منع الحمل، فالمجتمع ينظر للفتاة

الجدول(21): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.

الفئة العمرية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
أقل من 15 سنة	2	**0,1**
19-15 سنة	111	**7,9**
24-20 سنة	524	**37,3**
29-25 سنة	373	**26,5**
34-30 سنة	211	**15**
39-35 سنة	134	**9,5**
44-40 سنة	48	**3,4**
49-45 سنة	3	**0,2**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(19): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.

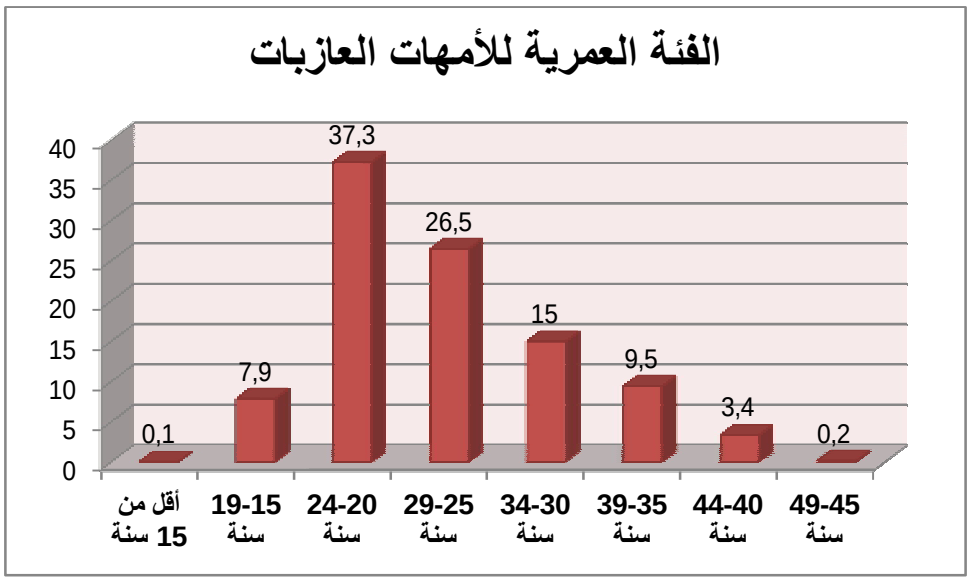

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

في هذا السن على أنها ما تزال غير واعية بما تقوم به خاصة بما يتعلق بالأمور الجنسية، في حين أن الفئات العمرية مثلا بين [35-39] و [40-44] تكون قليلة بمقارنتها بفئة [30-34]، إذ أن الأمهات العازبات في هذه المرحلة العمرية يكّن إما مطلقات أو أرامل فمن بين 185 أم عازبة ينتمين لهذه الفئة هناك 51 عازبة (28 بالمائة)، 111 مطلقة (60 بالمائة) و 23 أرملة (12 بالمائة)وهذا ما يقلّل من حدوث حمل غير شرعي نتيجة معرفة مسبّقة بالحياة الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل، مع ملاحظة أن أغلب عناصر هاتين الفئتين يقمّن بامتهان الدعارة، إذ يتشكل الحمل غير الشرعي نتيجة عدم استعمال وسائل منع الحمل أو التذبذب في أخذها، فالمجتمع وعكس نظرته للفتاة الشابة ينظر للأم العازبة في سن [40-44] نظرة دونية لأنها تملك الوسائل لتخطي عتبة حدوث حمل غير شرعي، إذ أن هناك من يحصل لها حمل غير شرعي إرادي نتيجة وعد بالزواج أو كوسيلة للزواج من أب

الجدول(22): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية و الحالة الزوجية.

		عازبة	مطلقة	أرملة	بدون إجابة	المجموع
أقل من 15 سنة	العدد	2				**2**
	بالنسبة للفئة العمرية %	100,0				**100**
19-15 سنة	العدد	104	7			**111**
	بالنسبة للفئة العمرية %	93,7	6,3			**100**
24-20 سنة	العدد	459	59	4	2	**524**
	بالنسبة للفئة العمرية %	87,6	11,3	0,8	0,4	**100**
29-25 سنة	العدد	272	94	7		**373**
	بالنسبة للفئة العمرية %	72,9	25,2	1,9		**100**
34-30 سنة	العدد	123	81	5	2	**211**
	بالنسبة للفئة العمرية %	58,3	38,4	2,4	0,9	**100**
39-35 سنة	العدد	43	75	15	1	**134**
	بالنسبة للفئة العمرية %	32,1	56,0	11,2	0,7	**100**
44-40 سنة	العدد	7	33	8		**48**
	بالنسبة للفئة العمرية %	14,6	68,8	16,7		**100**
49-45 سنة	العدد	1	2			**3**
	بالنسبة للفئة العمرية %	33,3	66,7			**100**
المجموع	**العدد**	**1011**	**351**	**39**	**5**	**1406**
	بالنسبة للفئة لعمرية %	**71,9**	**25,0**	**2,8**	**0,4**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الطفل وهناك من يكون حملها غير الشرعي كأداة تفرّضها على الوالدين لقبول الزواج من شريكها.

في الأخير يمكن أن نقول أن السن كمحدّد يسّهم في فهم الظاهرة هو غير قادر على تحديد سبب ارتفاع الظاهرة كونه وفي غياب محدّدات أخرى كالحالة الزوجية والفئة الاجتماعية هو غير فاعل بالنظر إلى أن كل الفئات العمرية موجودة بدون استثناء، فمسّببات كغياب الثقافة الجنسية وارتفاع فترة العزوبة هي إحدى المسهلات التي تدفع الجنسين لاستعمال لغة الجسد في التعبير عن رغبات جنسية و الذي قد يكون مبرّرا للزواج الذي يفرضه المجتمع كشرط للفتاة أثناء فترة شبابها للدخول في علاقة جنسية، والذي لا يحصل بل يترتب عنه حصول حمل غير شرعي إذ يمكن الحصول على النتيجة التالية:

أن السن مؤشر يسمح لنا بمعرفة حالة الأمهات العازبات في نسبة حدوث الحمل، ونظرة المجتمع لكل فئة عمرية ولكنه لا يمكن أبدا اعتباره عنصر مكمّلا وصالحا للقيام بتحليل كامل.

- **المنشأ الجغرافي للأمهات العازبات:**

أ- مكان الإزدياد بالنسبة للأمهات العازبات:

نلاحظ أن أغلب الأمهات اللّواتي ولدن خارج إطار الزواج 91,3 %قد وُلدن في ولايات الجهة الغربية (تلمسان، تيارت، سعيدة، سيدي بلعباس، مستغانم، معسكر، وهران، عين تموشنت، غليزان)، في حين أن الجهات الأربع الباقية (شرق، وسط، جنوب) في ملاحظتنا للشكل رقم 20 لا تمثل سوى 8,7%من المناطق التي وُلدن فيها هؤلاء الأمهات، وهنا نلاحظ أن المسافة وتوفّر المراكز الصحية في مكان الوضع قد يلعب دورا كبيرا في استقبال هذه الفئة، وعليه نلاحظ أن وهران تمثل مركز استقبال لباقي ولايات الجهة الغربية والتي تكون على رأسها معسكر بـ 9,2%، تيارت بـ 6,3% ثم غليزان بـ 6,1% في حين تتربع وهران على أكبر نسبة بـ 51,1% من هؤلاء الأمهات ومنه نستنتج أن ½ من العدد الإجمالي للأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج وتخلّين عن أطفالهن غير الشرعيين لمراكز الطفولة المسعفة عن أطفالهن هن مولودات بولاية وهران .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(23): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد.

ولاية الإزدياد	العدد	ولاية الإزدياد	العدد	ولاية الإزدياد	العدد	ولاية الإزدياد	العدد
تلمسان	34	غليزان	86	تيبازة	2	ميلة	1
تيارت	88	الشلف	22	عين الدفلى	4	أدرار	5
سعيدة	31	بجاية	2	باتنة	1	بشار	11
سيدي بلعباس	47	البليدة	3	تبسة	1	البيض	13
مستغانم	65	البويرة	2	جيجل	3	تندوف	3
معسكر	129	تيزي وزو	1	سطيف	5	النعامة	19
وهران	**718**	الجزائر	8	سكيكدة	1	الأغواط	3
تيسمسيلت	10	المدية	5	خنشلة	1	بسكرة	3
عين تموشنت	75	بوعريريج	2	سوق أهراس	1	غرداية	1

الشكل(20): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد.

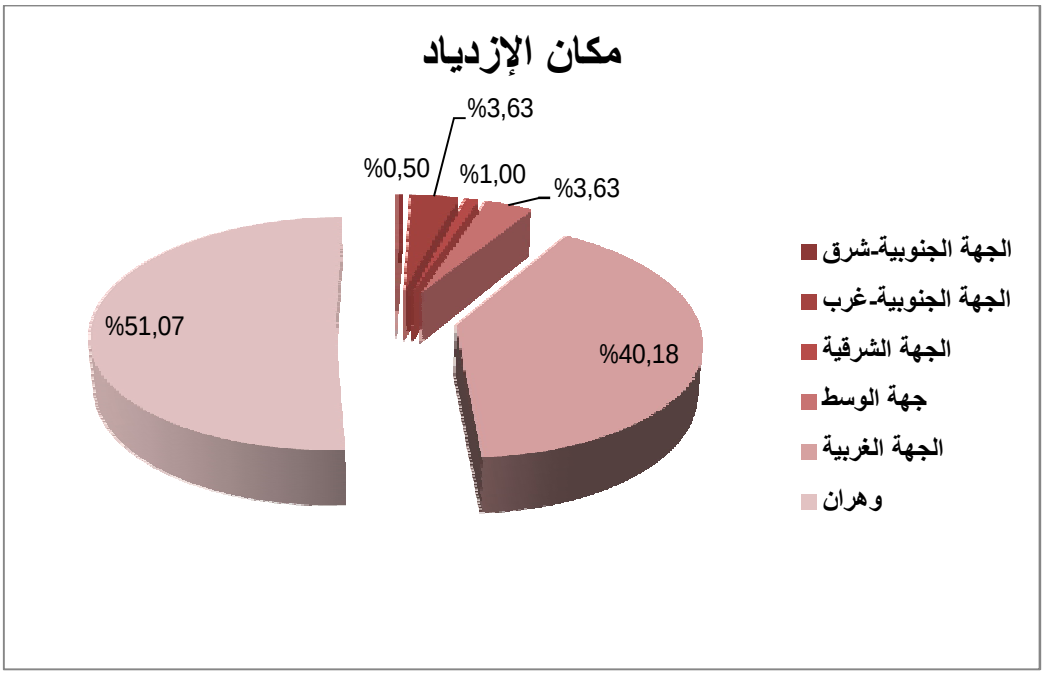

ب- مكان الإقامة بالنسبة للأمهات العازبات:

من خلال النتائج المحصّل عليها نلاحظ أن الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج أغلبهن 93,6% يقطن بالجهة الغربية، في حين أن 2,9%يقطّن بالمناطق الجنوبية

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

التي لا تمثل فيها المناطق الشرقية سوى 0,3%من مجموع الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج، وبما أن الدراسة تمت في ولاية وهران، فنسبة الأمهات اللواتي يقطّن في هذه الولاية يمثل 62,7%وهي أكبر نسبة مسجّلة، إضافة إلى ذلك نسجّل أن أكبر نسبة للأمهات الوافدات إلى وهران يكون كالتالي معسكر 7,7%، عين تموشنت 4,9%، تيارت 3,9%، الملاحظة الثانية هي أن ¾ من مجموع الولايات في الجزائر (48 ولاية) هي حاضرة وممثّلة كمناطق تقطن فيها هؤلاء الأمهات العازبات.

الجدول(24): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإقامة.

ولاية الإقامة	العدد	ولاية الإقامة	العدد	ولاية الإقامة	العدد
تلمسان	25	الشلف	21	بشار	**9**
تيارت	55	بجاية	2	البيض	**10**
سعيدة	27	البليدة	1	تندوف	**3**
سيدي بلعباس	39	البويرة	2	النعامة	**11**
مستغانم	54	تيزي وزو	1	جيجل	**3**
معسكر	108	الجزائر	8	سطيف	**3**
وهران	**882**	المدية	3	خنشلة	**1**
تيسمسيلت	5	بوعريريج	1	سوق أهراس	**1**
عين تموشنت	69	عين الدفلى	2	الأغواط	**2**
غليزان	52	أدرار	4	بسكرة	**1**
-	-	-	-	غرداية	**1**

إن المعلومات الخاصة بمكان إقامة الأم العازبة أثناء التخلي تتعلّق بالإقامة المفترضة والتي هي مسجلة في بطاقة التعريف الوطنية وهي عمليا غير دّالة في التحليل العام للظاهرة،إذ أن أغلب الأمهات في حقيقة الأمر يقطنّ أثناء عملية التخلي في غير عناوينهن الأصلية (مكان إقامة الوالدين)، كالإقامة في مراكز الإستقبال، الأحياء الجامعية، الولايات التي بها يزاولن نشاطهن أو عملهن، أما الهدف من إدراج مكان الإقامة والإزدياد فهو راجع لأخذ فكرة عامة عن التنقلات التي حصلت من طرف هؤلاء الأمهات العازبات من وإلى ولاية وهران، وهو ما يترّجم الوزن الدي تمارسه عاصمة الغرب الجزائري بالنسبة لباقي الولايات خصوصا الغربية منها، وهو متأتي بالدرجة الأولى كونها منطقة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

جاذبة للذّينيبحثون عن عمل أو لمزاولة الدراسة من جهة، وللذّين يبحثون عن الولادة بطريقة سرّية في العيادات الخاصة أو المراكز الإستشفائية التي تتوفر عليها مدينة وهران، ويمكن الإشارة هنا أيضا بالنسبةلمكان الإقامة بالنسبة للأمهات العازبات اللّواتي يقّطن في هذه الولاية الساحلية أنهن يمثلن كل الدوائر و أغلب البلديات بدون إستثناء.

الشكل(21): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإقامة.

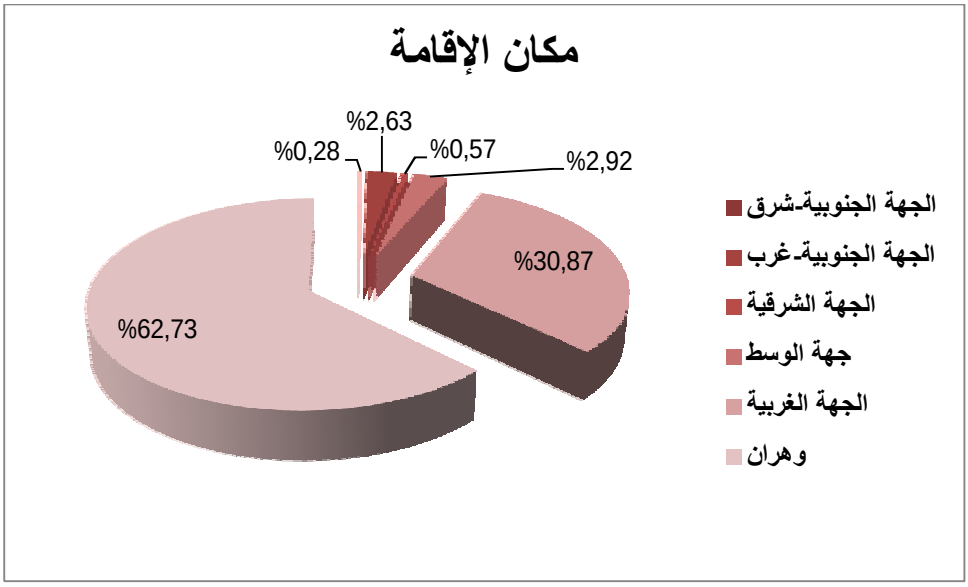

ج- توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد والإقامة:

إن مقارنة مكان إزدياد الأمهات ومكان إقامتهن يسمح عمليا بتتبع تنقلات الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج من ولاية لأخرى، فالنتائج التي يتم استخلاصها من الجدول هي أن عدد الأمهات اللواتيالّلواتي لم يقمّن بهجرات أو رجعن إلى الولاية الأصلية قبل حدوث الحمل غير الشرعي يبلغ 1155 أم ولدت خارج إطار الزواج أي ما يعادل 82,14 بالمائة حيث ولاية الإزدياد هي نفس ولاية الإقامة، في حين أن 251 أم عازبة قمّن بتغيير مكان الإقامة نحو ولاية غير ولاية مكان الولادة أي ما يعادل 17,85 بالمائة، ويمكن هنا ذكر مجموعة من الأسباب كزواج المرأة التي يفرض إنتقالها إلى إقامة جديدة أو تنقل المرأة للعمل أو للدراسة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كما نلاحظ أن غليزان سجلت أكبر نسبة مغادرة للأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج نحو ولايات أخرى على رأسها وهران قدرت بـ 16,3%، تأتي بعدها في المرتبة الثانية تيارت بـ 14,7% ثم معسكر بـ 13,5% في حين تسجل وهران 11,2% نحو مناطق الجهة الغربية وعلى رأسها مستغانم، عين تموشنت، معسكر، تلمسان، سعيدة.

من جهة أخرى تحتل ولاية وهران المرتبة الأولى بين ولايات الإستقبال بنسبة تقدر بـ 76,5% من الأمهات اللواتي أتين من غليزان، معسكر، مستغانم، سعيدة، تأتي بعدها معسكر بـ 5,2% ومستغانم بـ 4,4% أما بالنسبة لصافي الهجرة بين الولايات نلاحظ أن أغلب الولايات عرفت مغادرة أكبر واستقبال أقل في حين سجلت ولاية وهران مغادرة 28 أم واستقبال 192 أي حصول فائض قدّر بـ 164 أم بيولوجية.

الجدول(25): توزيع الأمهات حسب مكان الإزدياد والإقامة.

الولايات	مكان الولادة	مكان الإقامة	الولايات	مكان الولادة	مكان الإقامة
أدرار	5	4	سيدي بلعباس	47	39
الشلف	22	21	المدية	4	3
الأغواط	3	1	مستغانم	65	54
باتنة	1	-	معسكر	129	108
بجاية	2	2	وهران	718	882
بسكرة	3	2	البيض	13	10
بشار	11	9	بوعريريج	2	1
البليدة	3	1	تندوف	3	3
البويرة	2	2	تيسمسيلت	10	5
تبسة	1	-	خنشلة	1	1
تلمسان	34	25	سوق أهراس	1	1
تيارت	88	55	تيبازة	2	-
تيزي وزو	1	1	ميلة	2	-
الجزائر	8	8	عين الدفلى	4	2
جيجل	3	3	النعامة	19	11
سطيف	5	3	عين تموشنت	75	69
سعيدة	31	27	غرداية	1	1
سكيكدة	1	-	غيلزان	86	52

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **إختبار كي مربع:**

نقوم بإجراء إختبار كي مربع من خلال المعطيات السابقة لمعرفة:

ما إذا كان هناك علاقة بين متغير الحالة الزواجية ومكان الإقامة، وهل توجد فروق إحصائية في تنقل العازبات أو المطلقات أو الأرامل إلى ولاية وهران للولادة ؟

من خلال المعطيات المحصّل عليها في الجدول التالي (كي مربع=0,521/درجة الحرية=15) و كي مربع أكبر من 0,05 ، يمكننا القول أن العلاقة بين المتغيرين ليست لها دلالة ومنه الحالة الزوجية للأمهات العازبات لا تؤثر في التنقل نحو ولاية وهران من أجل الوضع (ولادة الطفل الشرعي).

الجدول(26): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير الحالة الزواجية ومكان الإقامة.

	Valeur	ddl	Signification asymptotique (bilatérale)
Khi-deux de Pearson	14,061	15	0,520
Rapport de vraisemblance	17,279	15	0,302
Association linéaire par linéaire	8,789	1	0,003
Nombre d'observations valides	1406		

13cellules (54,2%) ont un effectif théorique inférieur à 5
L'effectif théorique minimum est de ,01

- **المستوى الدراسي للأمهات العازبات:**

نلاحظ أن كلالمستويات التعليمية حاضرة، فأغلب الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج متعلمات ولو بدرجات مختلفة، إذ تقدر النسبة الإجمالية التي تضم المستوى

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الإبتدائي، المتوسط، الثانوي، الجامعي بـ 80,5% في حين أن 16,2%فقط لا يملكّ ن أي مستوى تعليمي، مع الإشارة أن المستوى الثانوي يعد أكبر حضورا بـ 28,8% عكس المستوى الجامعي الذي قدر بـ 8,1% فقط، نفس الملاحظة بالنسبة للمستوى الإبتدائي الذي يمثل نسبة مرتفعة بـ 24,3% .

الجدول(27): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.

المستوى الدراسي	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
بدون تعليم	228	**16,2**
إبتدائي	341	**24,3**
متوسط	272	**19,3**
ثانوي	405	**28,8**
جامعي	114	**8,1**
بدون إجابة	46	**3,3**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(22): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.

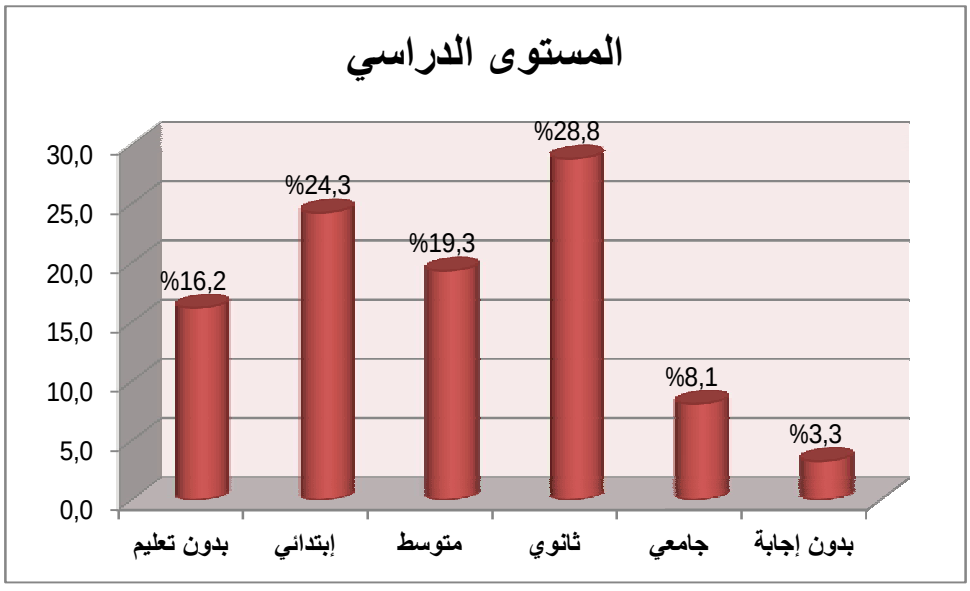

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن محدد المستوى الدراسي من المحدّدات الهامة في إستقراء ظاهرة الأمهات العازبات، لما يمثلّ ه من أهمية قصوى في إعطاء درجة الإدراك و الوعي لدى النساء، فالمرأة التي يكون لها مستوى دراسي مقبول تكون في العموم حريصة على عدم الوقوع في الحمل غير الشرعي عكس الفتاة غير المتعلمة التي تجهل أبسط قواعد الحياة الجنسية و وسائل منع الحملالتي يمكن أن تقلّ ل من إحتمالات الحمل، ولكن ما يظهر في النتائج يبين العكس وهو راجع أن الظاهرة ترجع لمساهمة عوامل أخرى كالحالة الإجتماعية، العنوسة وتأخر سن الزواج.

- **الحالة الزوجية للأمهات العازبات:**

نلاحظ أن اغلب الأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج لم يسبق لهن الزواج إذ يمثلن تقريبا ¾ من المجموع مع وجود أمهات لم يصرحن بحالتهن الزوجية أثناء الولادة، في حين أن الأمهات اللّواتي سبق وأن تزوجّن بلغ 27,8% منهم 25% مطلقات و2,8 % أرامل ويمكن أن نلاحظ هنا تدخل عوامل العزوبة النهائية للعازبات والتحكّ م في وسائل منع الحمل بالنسبة للمطلقات والأرامل، إن كلا هذين السببين يدخلان في ارتفاع أو انخفاض عدد الأمهات حسب حالتهن الزوجية على التوالي.

الجدول(28): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.

الحالة الزواجية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
عازبة	1011	**71,9**
مطلقة	351	**25,0**
أرملة	39	**2,8**
بدون إجابة	5	**0,4**
المجموع	**1406**	**100%**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(23): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.

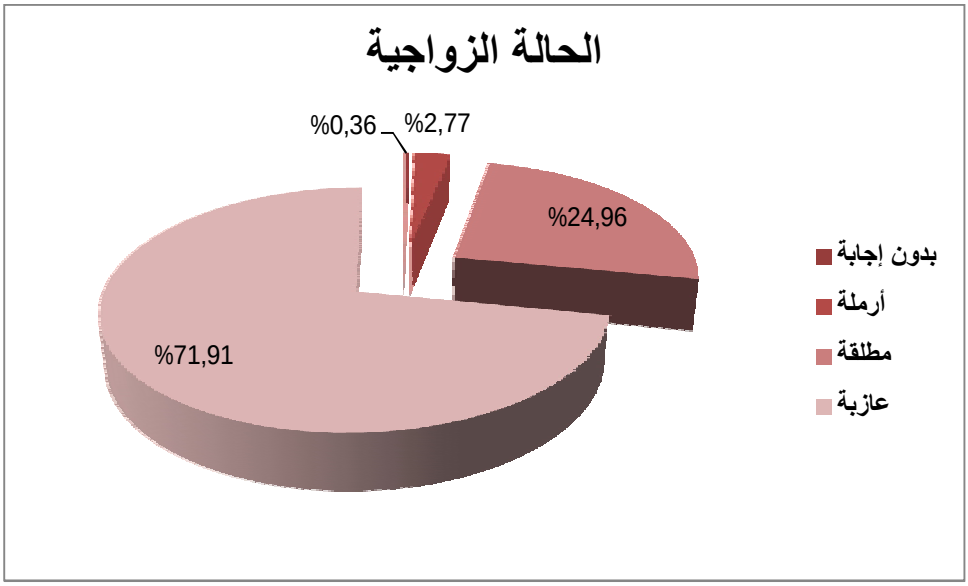

ومن خلال الجدول (رقم 28) الذي يوضح توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية و الفئات العمرية، نلاحظ أن الحالة الزوجية المُمثلة لكل الفئات العمرية منذ أقل من 15 سنة إلى غاية 49 سنة هي الحالة التي تكون فيها الأم البيولوجية أثناء وضع الطفل غير الشرعي عازبة، وأكثر هؤلاء العازبات ينتمين للفئة العمرية 20-24 سنة أي ما نسبته 45,40 بالمائة وهي الفترة الأكثر حرجا عند الفتاة، بينما تأخذ الفئات العمرية الأكثر من 30 سنة النسب الأقل (في المجموع 17,21 بالمائة) أين تكون المرأة في هذه المراحل العمرية أكثر نضجا و دراية بالعلاقة الجنسية،وهي بالتالي تتحفّظ من الوقوع في خطأ الحمل غير الشرعي أو بالأحرى الدخول في علاقة جنسية تعتبرها غير مسموح بها إلا في إطار الزواج وترجع الحالات المسجلة أحيانا لنساء ولدّن بعد عقد الزواج العرفي، أين تتنازل أو تتماطل المرأة في مطالبة الزوج بتسجيله أمام المصالح الرسمية، مما يترتّب عليه آثار وخيمة على الطفل و الأم في حين تملّص الزوج أو أب الطفل من مسؤولياته نحو زوجته التي لا تجد عند دخولها المستشفى عند الوضع أي وثيقة رسمية تثبت حالتها الزوجية، وقد قامت الجهات المعنية في الآونة الأخيرة بحملة تحسيس مسّت كل أطياف المجتمع المدني من أجل التحذير من آثار هذا العقد الشرعي إن لم يصاحبه عقد الزواج المدني وذلك لحفظ حقوق الزوجين معا، بالإضافة لحفظ حقوق الأولاد.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(29): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية و الفئات العمرية.

		عازبة	مطلقة	أرملة	بدون إجابة	المجموع
أقل من 15 سنة	العدد	2				**2**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	0,20				**0,14**
19-15 سنة	العدد	104	7			**111**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	10,29	1,99			**7,89**
24-20 سنة	العدد	459	59	4	2	**524**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	45,40	16,81	10,26	40	**37,27**
29-25 سنة	العدد	272	94	7		**373**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	26,90	26,78	17,95		**26,53**
34-30 سنة	العدد	123	81	5	2	**211**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	12,17	23,08	12,82	40,00	**15,01**
39-35 سنة	العدد	43	75	15	1	**134**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	4,25	21,37	38,46	20,00	**9,53**
44-40 سنة	العدد	7	33	8		**48**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	0,69	9,40	20,51		**3,41**
49-45 سنة	العدد	1	2			**3**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	0,10	0,57			**0,21**
المجموع	العدد	1011	351	39	5	**1406**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	100	100	100	100	**100**

- **الحالة المهنية للأمهات العازبات:**

نلاحظ من خلال الجدول أن 74,47%من الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج لا يمارسن أي عمل في حين أن 12,02% فقط منهن عاملات في قطاعات مختلفة (7,60% في وظائف حكومية، 1,56% في وظائف تنتمي للقطاع الخاص، 2,84% يمارسن نشاطا تجاريا أو أعمالا حرة)، أما نسبة الأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج ولا يزلّ ن طالبات أو تلميذات فهي نسبة قليلة جدا تساوي 4,34% أما 9,17% فهي نسبة الأمهات اللواتي لم يصرحن، هل هن عاملات أم لا.

إن الحالة المهنية هي من الأسباب التي تساعد نوعا ما في انتشار ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج وتساعد أيضا في احتمالات التخلي عن الطفل غير الشرعي من جهة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وتساعد كذلك في معرفة عدد الأمهات اللواتي يمتهن الدعارة والتي هي من الظروف المساعدة على الولادة غير الشرعية في حالة عدم أو التذبذب في استعمال موانع الحمل.

الجدول(30): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة المهنية.

الحالة المهنية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
عاملة	169	**12,02**
تلميذات و طلبة	61	**4,34**
بدون عمل	1047	**74,47**
غير مصرح بها	129	**9,17**
المجموع	**1406**	**100,00**

الشكل(24): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة المهنية.

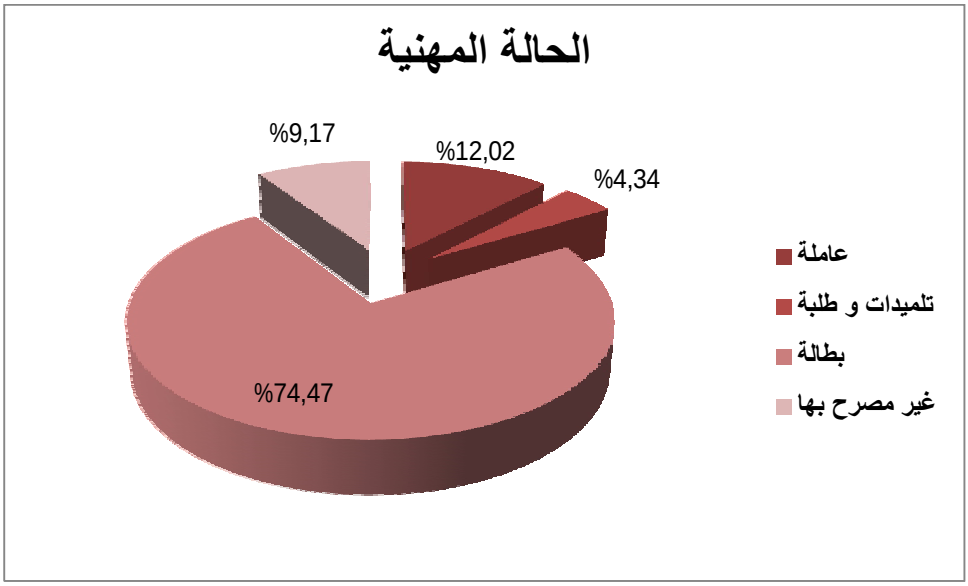

- **نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات:**

59,7% من الأمهات اللواتي ولدن خارج إطار الزواج ينتمين لأسر تتكون من الوالدين في حين 29,8% منهن ينتمين لأسر يكون فيها أحد الوالدين متوفى أو كليهما

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

منفصلين أو مطلقين، 0,5 فقط هن مكفولات من طرف أسر كافلة، 3% من الأمهات يعشن مع أحد الإخوة الأخت أو الأخ.

الجدول(31): توزيع الأمهات العازبات حسب نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات.

نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات العازبات	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
الأسرة	840	**59,7**
الأب/أم متوفاة أو مطلقة	327	**23,3**
الأم/أب متوفى أو مطلق	91	**6,5**
أحد الإخوة	42	**3,0**
الوالدين بالتبني	7	**0,5**
الأبناء الشرعيين	30	**2,1**
أقارب/أصدقاء	36	**2,6**
تسكن لوحدها	4	**0,3**
بدون مسكن	6	**0,4**
بدون إجابة	23	**1,6**
المجموع	**1406**	**100,0**

الشكل(25): توزيع الأمهات العازبات حسب نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات.

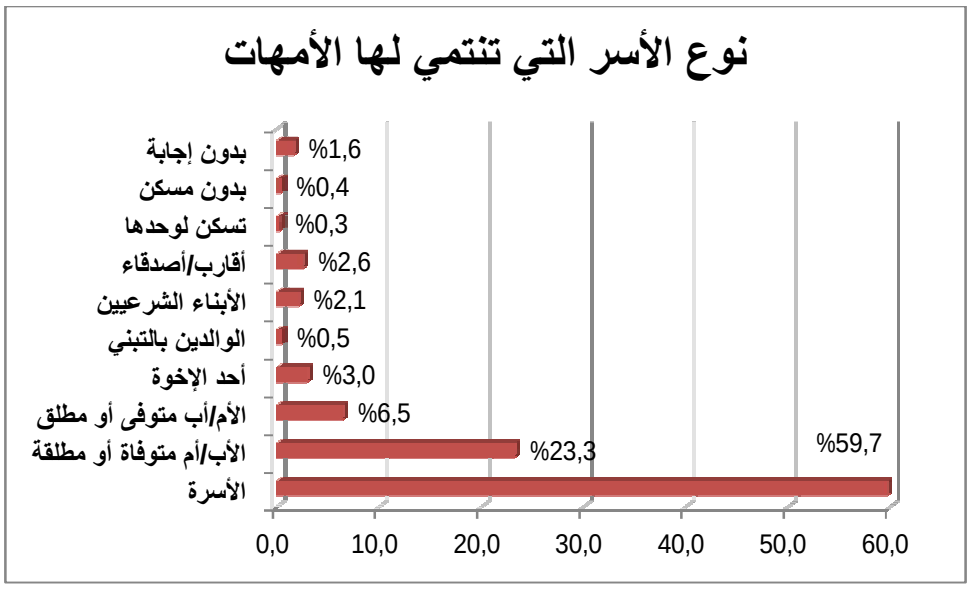

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

نسبة الأمهات اللواتي ولدن خارج إطار الزواج ويعشن في أسر تشمل الأولاد الشرعيين فقط (أسر ناتجة عن طلاق أو وفاة الزوج) يمثل 2,1%، في حين أن 0,4% من الفئة لا تتوفر على أي مسكن.

ب- معلومات حول الولادة (مكان الوضع):

- **السبب المباشر للحمل:**

بالرغم من الأسباب الكثيرة (المباشرة وغير المباشرة) والتي تساعد على انتشار ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج، فإن الأمهات اللّواتي تخلين عن أطفالهن غير الشرعيين يختصرّن الموضوع في السبب الرئيسي الذي أدى إلى حدوث العلاقة الجنسية التي أسفرت عن ميلاد طفل غير شرعي، كحدوث إغتصاب أو القيام بعلاقة جنسية بدافع الإمتهان (الدعارة) أو بدافع موافقة الخطيب أو أن الأمر يأخذ منحى آخر في صورة الزواج العرفي الذي لم يسجلّ بعد في الحالة المدنية أو ما يعرف بزواج الفاتحة.

من خلال الجدول رقم 32 نلاحظ أن الولادات غير الشرعية التي كانت نتيجة الإغتصاب بلغت 73 ولادة أي بنسبة 5,2% في حين بلغت هذه الولادات تحت طائلة المضامين العرفية 31 ولادة أي بنسبة 2,2% منها 3 ولادات تمت نتيجة علاقة جنسية مع الخطيب و28 تمت بعنوان الزواج العرفي في حين أن باقي الولادات غير الشرعية أو ما يعادل 92,60% جاءت نتيجة أسباب أخرى غير الخطوبة، زواج الفاتحة، الإغتصاب، الدعارة وهذا لا يستدعي الحكم أنها تمت برغبة هؤلاء الأمهات ولكن المشكل هو عدم تجاوب المستجوبات مع هذا السؤال المباشر، وهذا ما يفسرّ وصف الظاهرة بالطابو لأن الظاهرة تتعلق بالمرأة والخصوصية التي تمارسها نظرا للأعراف والتقاليد، فمن بين 1302 أم عازبة لم يصرّحن بالسبب المباشر للحمل هناك 944 أم عازبة (67,14%) لم يسبق لهن الزواج، ومن هنا يتضح سلوك الأم العازبةبعد الوضع في تخلّ يها عن طفلها غير الشرعي كشرط لاندماجها من جديد في المجتمع وقبول الأسرة لها ويمكن من خلال تحليل عميق لهذا المتغير أن نصل إلى مجموعة أخرى أدّت مباشرة للحمل غير الشرعي.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(32): توزيع الأمهات العازبات حسب السبب المباشر للحمل.

سبب الحمل	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
مخطوبة	3	**0,21**
زواج الفاتحة	28	**1,99**
الإغتصاب	73	**5,19**
غير مصرّح به	1302	**92,60**
المجموع	**1406**	**100,00**

الشكل(26): توزيع الأمهات العازبات حسب السبب المباشر للحمل.

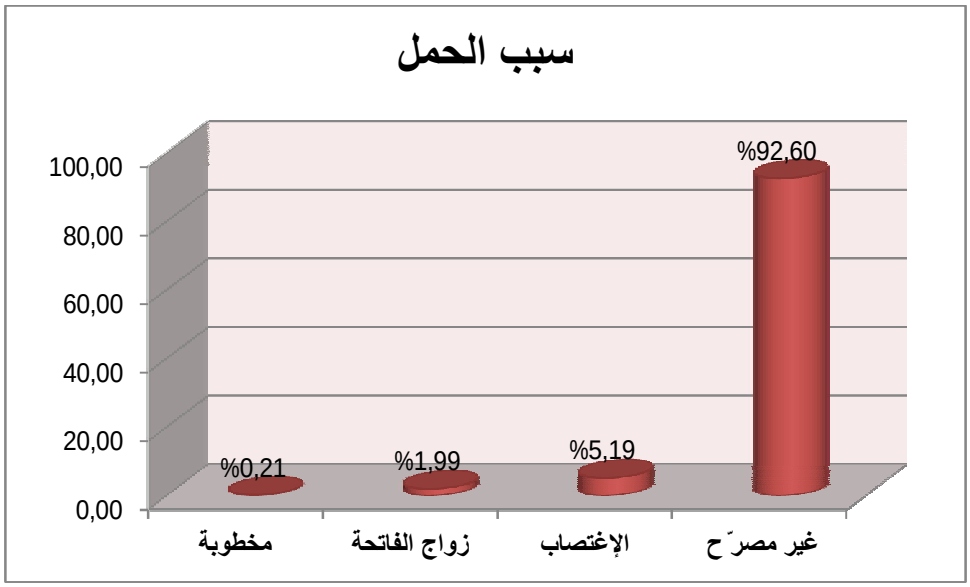

- **الأشخاص الذين علموا بالحمل:**

إن التطرق لهذا المتغير يكمن في أنه يحدد طابع السرية الذي يميّز الظاهرة، فالأم التي تلد خارج إطار الزواج لا تريد أن يعلم أحد بحملها مهما بلغت درجة قرابته، وهذا السلوك يمكن أن يكون واضحا عند المجتمعات العربية والإسلامية حيث أن الحمل غير الشرعي يسبب العار والفضيحة لصاحبته وربما يقودها للإنتحار أو القتل على يد أفراد أسرتها أو ما يعرف بجرائم الشرف.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن الأم غير المتزوجة تحرص على أن تُضيّق من دائرة الأشخاص الذين يمكن لهم أن يعلموا بالحمل، فمن خلال النتائج نلاحظ أن 77% من الولادات غير الشرعية تمت بدون علم أي شخص من معارف المعنية أم الأم العازبة في حين أن 23% فقط من الولادات غير الشرعية تمت بعلم أحد المقربين من الأم غير الشرعية، أكبر نسبة منها متعلقة بعلم أم الأم غير المتزوجة 13,1% ، عكس ما يتعلق بالوسط الخارجي للعائلة أو المحيط وما يمثله من أصدقاء أو جيران حيث يسجل أصغر نسبة بـ 0,8% فقط.

الجدول(33): توزيع الأمهات العازبات حسب الأشخاص الذين علموا بالحمل.

معرفة الحمل	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
الأسرة	62	**4,4**
الأب	5	**0,4**
الأم	184	**13,1**
أخ/أخت	45	**3,2**
الوالدين بالتبني	17	**1,2**
أقارب/أصدقاء	11	**0,8**
لا أحد	1082	**77**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(27): توزيع الأمهات العازبات حسب الأشخاص الذين علموا بالحمل.

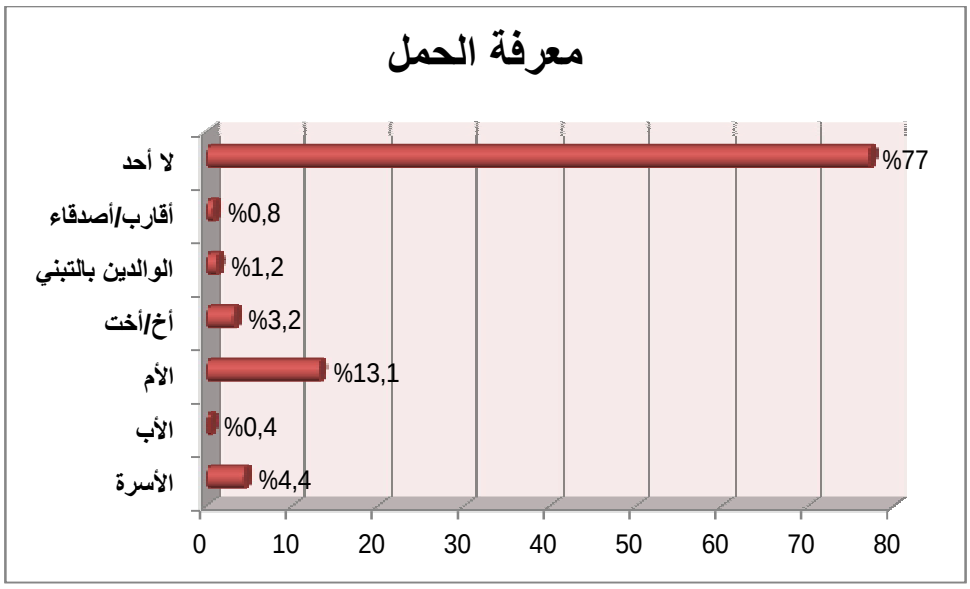

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **عدد الأطفال بالنسبة لكل أم عازبة:**

من خلال الجدول رقم 34 ذو مدخلين (عدد الأطفال بدلالة الحالة الزوجية) نلاحظ أن 74,63% من الأمهات اللواتي ولدن خارج إطار الزواج لم يسبق لهن الولادة قبل هذه الولادة غير الشرعية سواء مطلقات أو أرامل 24,13% من مجموع 348 مطلقة لم يلدن في إطار الزوجية ولكن أصبحّن أمهات عن طريق غير شرعي، 17,9% من مجموع 39 أرملة عرفن نفس الوضعية السابقة، حالتين فقط من مجموع 5 أمهات ولدن بطريقة غير شرعية وهن منفصلات عن أزواج كانوا يقضون فترة العقوبة في السجن.

حاولنا من خلال هذا المتغير أن نحصي عدد الولادات غير الشرعية والشرعية لكل أم ولكن تعذّر ذلك لأن الأم تصرّح فقط بعدد أطفالها بدون أن تميز الشرعيين من غير الشرعيين، لذلك قمنا بتشكيل هذا الجدول المزدوج لفهم أكثر ما بين علاقة الإطار الذي تتم فيه الولادة وعدد الأطفال لدى كل امرأة.

ملاحظة أخرى تكمن في أن عدد الأطفال وسبب انقطاع فترة الزواج يتدخلان في الظاهرة فارتفاع عدد الأطفال لدى المرأة يتناسب عكسيا مع احتمال ولادتها غير الشرعية كما أن ترمّلها أو طلاقها ينحو نفس المنحنى.

من خلال الجدول نلاحظ أيضا أن من مجموع1011 أم عازبة، هناك 94,36% من الأمهات العازبات لم يسبق لهن الزواج ولديهن طفل واحد وهو ما يفسّر أن الحمل يمكن أنه لم يكن متوقعا أو حادث غير مرغوب فيه نتيجة علاقة جنسية عابرة، أو نتيجة عقد المرأة لعقد شرعي لم يتمّم بعقد مدني وهذا عكس ما نجدهعند الأمهات العازبات اللّواتي لم يسبق لهن الزواج ولديهن طفلين وأكثر وهو ما نسبته من نفس المجموع السابق 5,64 % ، والأكيد أن الدعارة تبقى من المسبّبات التي تدخل في ارتفاع الظاهرة وهو التفسير الوحيد المقبول في حالة الأمهات العازبات اللّواتي لم يسبق لهن الزواج ولديهن أكثر من طفل نتيجة علاقة جنسية لم تتم في إطار مؤسسة الزواج ويكون الحمل عند هذه الفئة حادث عمل كما وصفته إحدى المستجوبات في البحث الميداني والذي لا يحصل إلاّ في ظروف معينة كعدم تناول وسائل منع الحمل أو عدم المقدرة على الحصول عليها لظروف معينة وهذا ما

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يفسّر اللّجوء إلى الحل الأخير كالإجهاض قبل الوضع أو التخلّص من الطفل غير الشرعي مباشرة بعد ولادته.

الجدول(34): توزيع الأمهات العازبات حسب عدد الأطفال.

عدد الأطفال بالنسبة لكل أم عازبة		عازبة	مطلقة	أرملة	بدون إجابة	المجموع
1	العدد	954	84	7	2	**1047**
	%	94,36	24,14	17,95	40	**74,63**
2	العدد	53	156	10	1	**220**
	%	5,24	44,83	25,64	20	**15,68**
3	العدد	3	55	10	1	**69**
	%	0,30	15,80	25,64	20	**4,92**
4	العدد	1	34	5	1	**41**
	%	0,10	9,77	12,82	20	**2,92**
5	العدد	*	10	3	*	**13**
	%	*	2,87	7,69	*	**0,93**
6	العدد	*	6	2	*	**8**
	%	*	1,72	5,13	*	**0,57**
7	العدد	*	1	1	*	**2**
	%	*	0,29	2,56	*	**0,14**
8	العدد	*	2	1	*	**3**
	%	*	0,57	2,56	*	**0,21**
المجموع	العدد	1011	351	39	5	**1406**
النسبة	%	100	100	100	100	**100**

- **مكان الولادة:**

من خلال الجدول رقم 35 هناك 17 ولادة فقط تمت خارج الوسط الطبي ما يعادل 1,2% من مجموع الولادات و28ولادة تمت خارج ولاية وهران وتم التخلّ ي عن المواليد غير الشرعيين فيها على مستوى ولاية وهران، أما مجموع الولادات الباقية فتمت تحت الرعاية الطبية (76,9% على مستوى مراكز إستشفائية كالمراكز الإستشفائية، مراكز التوليد التابعة للقطاع العام) و29,5% على مستوى هياكل خاصة (عيادات توليد 16,9% ، قابلات 2,6%) في حين أن عدم التصريح بعدم مكان الوضع جاء ضئيلا جدا 0,4 % .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(35): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الولادة.

مكان الولادة	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
القطاع الصحي العام	1081	**76,9**
العيادات الخاصة	237	**16,9**
قابلة	37	**2,6**
المنزل	15	**1,1**
الشارع	2	**0,1**
ولايات أخرى	28	**2**
بدون إجابة	6	**0,4**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(28): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الولادة.

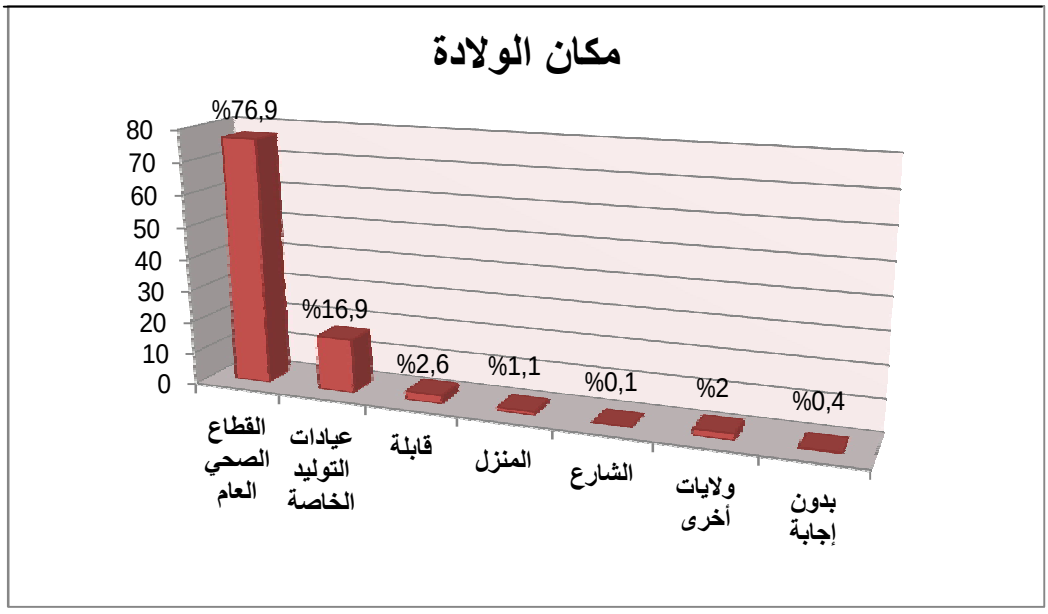

إن تطور معدلات الولادة داخل المراكز الطبية نتيجة حرص الأم على سلامتها وأن لا يحدث مضاعفات أثناء الولادة،ولكي تقوم بعملية التخلّ ي في أسرع وقت ومن دون أن يعلم أحد، كما تنص عليه القوانين ويمكن للتحليل المعمّق أن يقودنا إلى أن هناك شريحة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

1- معالجة وتحليل البيانات:

تمت معالجة البيانات وتحليلها بواسطة برنامج SPSS وهو اختصار للعبارة Statistical Package for Social Science أي حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الإجتماعية، وهو أداة هامة ومتقدّمة لإجراء التحليلات الإحصائية اللاّزمة لتحليل بيانات الأبحاث العلمية ومن بين هذه التحليلات الإحصائية نجد:

- الإحصائيات القاعدية: كالإحصاءات الوصفية، جداول التبويب، ....إلخ.
- الإحصاءات المتخصّصة: كتحليل التمايز، تحليل المجموعات، ....إلخ.
- الإحصاءات المتقدمة: كتحليل الإنحدار اللوغاريتمي، تحليل التباين كثير المتغيرات،...إلخ.
- السلاسل الزمنية: كالتنبؤ باستخدام الإنحدار، تحليل الإرتباط الذاتي،...إلخ.

2- نتائج الدراسة الميدانية:

من خلال معالجة 1406محضر تخلّي خلال عشر سنوات، ارتأينا أن نقدّم النتائج المتحصّل عليها حسب التسلسل الوارد للأسئلة التي لا بد للأم العازبة أن تجيب عليها وهي بصدد التخلّي عن طفلها غير الشرعي وتضم هذه الأسئلة ما يلي:

- **معلومات حول الأم:** الإسم واللقب[1]، تاريخ ومكان الإزدياد، المستوى الدراسي، الحالة الزوجية، العمل، سبب الحمل، عدد أفراد الأسرة التي تنتمي لها الأم العازبة،...الخ.
- **معلومات حول الولادة:** تاريخ ومكان الوضع، عدد الولادات السابقة للأم العازبة، نوعية الولادة، الأشخاص الذين علموا بالحمل،...الخ.
- **معلومات حول الطفل غير الشرعي:** جنس المولود، وزن المولود، هل تم تلقيحه، الحالة الصحية للمولود، تاريخ التخلي عن المولود،...الخ.
- **معلومات حول الأب البيولوجي:** هل علم بالحمل، هل علم بالوضع، هل اعترف بأبوته، هل علم بالتخلي، حالته الصحية والإجتماعية،...الخ.

والفائدة من إدراج هذه النتائج هو إعطاء لمحة عامة عن ظاهرة الأمومة خارج إطار الزواج في ولاية وهران بدون تحديد عاملي الحالة الزوجية ومقر الإقامة في دراسة ظاهرة

[1] لا يأخذ بعين الإعتبار في التحليل.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الأمهات العازبات في ولاية وهران، فالحالة الزوجية للأمهات البيولوجيات يمكن أن تكون مطلقة أو أرملة بالإضافة إلى عزباء ويمكن أن يكون مكان الإقامة مختلف عن مكان الإقامة المحدّد وهو ولاية وهران وهذا راجع لاعتبارات موضوعية تبحث في مميّزات هؤلاء الأمهات اللّواتي ولدّن خارج إطار الزواج في ولاية وهران من ناحية السن، المستوى التعليمي، الحالة الزوجية، مكان الولادة والإقامة، بالإضافة لمتغيرات أخرى.

إنعدد الأمهات اللّ واتي ولدن خارج إطار الزواج حسب ملفات التخلي التي قمّنا بدراستها خلال الفترة الممتدة ما بين 2000 و2009 بلغ 2136 أم عازبة، تنقسم كالتالي:

- **219** ملف خاص بالأطفالالمتخلّ ى عنهم و الذين توفوا قبل أن تتم كفالتهم.
- **284**لف أُ سترجع من طرف الأم العازبة التي عدلت عن فكرة التخلي.
- **1633** ملف خاص بالأطفال المتخلى عنهم والذين تمت كفالتهم من طرف أسر تقطن داخل الوطن أو خارجه.

من خلال ***1633*** ملف هناك:

- ***217*** ملف تم تحويله لولاية أخرى نتيجة كفالة الطفل غير الشرعي من طرف أسرة كافلة تقطن خارج ولاية وهران أو خارج الوطن (مسجلّة ولكنها غير موجودة على مستوى المديرية للإطلاع عليها).
- ***10***ملفات راجعة للأمهات العازبات اللّواتي وضعن توائم، ووُ ضع لكل من التوأم ملف خاص به (ثم إقصاؤها لتكرّ ارها نفس المعلومات حول الأم العازبة).
- ***1406*** ملف خاص بالتخلي عن الطفل غير الشرعي تمّت معالجته.

والنتائج التي سنقدّمها هي خاصة بالملفات الأخيرة والتي تضم 1406 ملف وهذا راجع لإحتوائها على معلومات تخصّ الأم العازبة، في حين لم نأخذ بعين الإعتبار الملفات الخاصة بالوفاة، الإسترجاع و التحويل وهذا لعدم الحصول عليها بسبب عوائق إدارية.

الملاحظة التي لا بدّ أن نشير إليها أن عدد الملفات تم إحصاؤه منذ 2000م حتى الثلاثي الأول من سنة 2009م، وهذا ما يُظهر عدد الملفات القليلة في سنة 2009 والذي بلغ

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

80 ملف فقط، منها 70 ملف خاص بملفات الكفالة بحيث لم نستطع حصر عدد الملفات المستهدفة بعد هذه المدة بسبب عوائق إدارية.

الشكل(16): عدد ملفات التخلي عن الأطفال غير الشرعيين ما بين 2000-2009 م

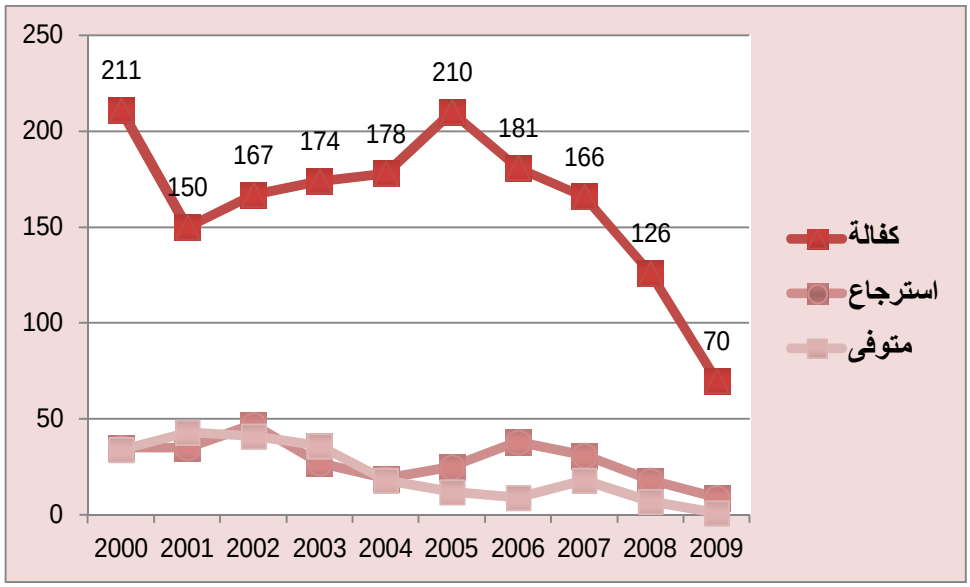

1-2 نتائج الدراسة الميدانية حسب سجلات الولادة بالمستشفى الجامعي بوهران:

لفهم أدق لظاهرة التخلي عن الأطفال غير الشرعيين بولاية وهران ارتأينا أن نبحث في تطور ظاهرة الأمهات العازبات أولا ونقوم بإيجاد العلاقة بين الظاهرتين اللّتان تتلازمان إما في الإرتفاع أو في الإنخفاض و ذلك ما وفّره إحصاء الفئة المستهدفة من خلال سجلات الولادة على مستوى المستشفى الجامعي بوهران (أنظر الجدول رقم20) الذي يوضّح عدد الأمهات العازبات منذ 1974 إلى 2009، ويمكن من خلاله إستنتاج ما يلي:

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1974-1979 م:**

نلاحظ أن عدد الأمهات العازبات في السبعينات والذي تمّ الحصول عليه من بحث سابق[1] كان يتراوح ما بين 376 إلى غاية 464 أم عازبة وكان يعرف نوعا من التذبذب ما

[1] YSSAAD. L, MERAZI. N, les naissances illégitimes survenues a l'hôpital d'Oran de 1974 à 1983 : approche sociodémographique, mémoire de fin de licence en démographie, université d'Oran, juin 1985.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

بين الإرتفاع و الإنخفاض ما بين قيم متقاربة جدا أي أن الإرتفاع الذي يصاحبه إنخفاض أو العكس يكون بشكل متدني جدّا، بالرغم من أن المستشفى الجامعي كان يستقبل أكبر عدد من هؤلاء الأمهات العازبات سواءا من ولاية وهران أو من الولايات المجاورة التي كانت لا تتوفّر بعد على مراكز إستشفائية في حجم المراكز المتوفّرة في ولاية وهران، بالإضافة إلى قلة العيادات الخاصة في السبعينات في أنحاء الوطن مما يجعل من المستشفى المكان الآمن الوحيد للولادات غير الشرعية وهو ما يبيّن العدد الكبير للأمهات العازبات في ولاية وهران في هذه الفترة، كما يمكن الإشارة هنا أن هذه الفترة عرفت المصادقة على قانون الصحة لعام 1976 م، وهو قانون عُني بظاهرة الأمهات العازبات، إذ تطرق لكل ما يوفّر حماية للطفل غير الشرعي و الأم العازبة، منحها حق الوضع والتحويل نحو المستشفى تحت اسم مجهول منذ الشهر السابع وحتى لا تُرغم الفتاة على ترك رضيعها يمنحها قانون الأسرة حق استرجاعه إذا لم تتخل عنه خلال الستة أشهر الأولى وذلك بوضعه لدى مربية أو لدى قريبة لها.

الجدول(20): تطور عدد الأمهات العازبات بالمستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة منذ 1974 إلى 2009 م.

السنوات	عدد الأمهات العازبات منذ 1974 إلى 2009	السنوات	عدد الأمهات العازبات منذ 1974 إلى 2009
1974	464	**1996**	349
1975	376	**1997**	345
1976	433	**1998**	435
1977	413	**1999**	486
1978	441	**2000**	511
1979	411	**2001**	402
1980	447	**2002**	386
1981	529	**2003**	493
1982	411	**2004**	523
1983	363	**2005**	466
1992	302	**2006**	502
1993	364	**2007**	414
1994	431	**2008**	315
1995	408	**2009**	370

المصدر: سجلات الولادة بالمستشفى الجامعي بوهران.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(17): تطور عدد الأمهات العازبات بالمستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة منذ 1974 إلى 2009.

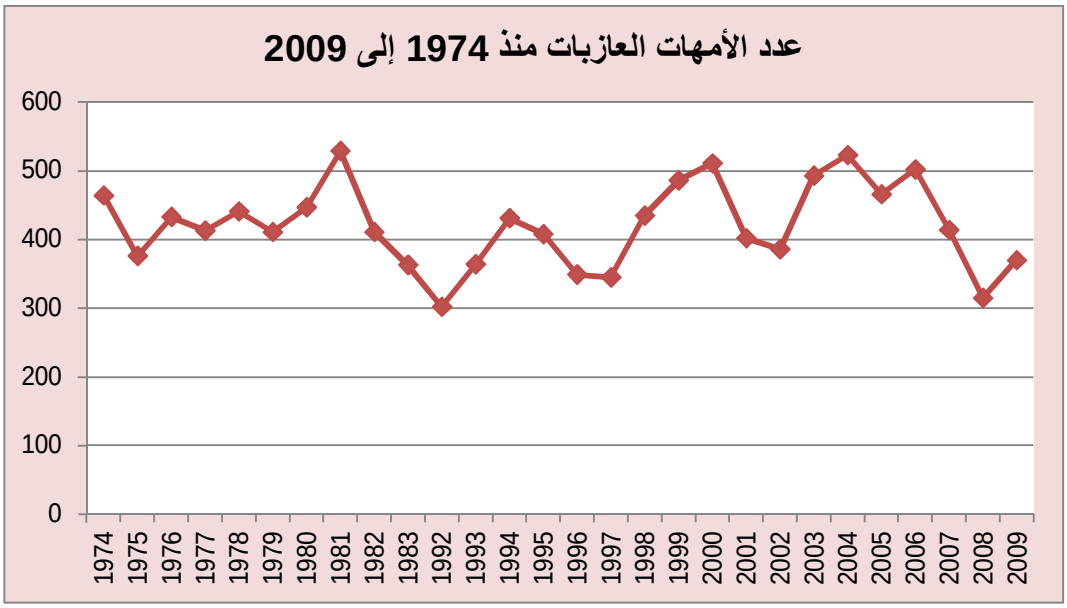

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1980-1983 م:**

عرفت هذه الفترة[1] تغيّرات هامة في مختلف المجالات و ارتفاع ظاهرة النزوح الريفي أو بالأحرى بروز نتائجها و الذي نتج عنه هجرة العديد من العائلات التي لم تكن لتتلاءم مع المحيط الجديد لولا تخلّ يها عن منظومة القيم و العادات و التقاليد و أصبح البحث عن عمل أو إكمال الدراسة من طرف الفتاة صورة جديدة عرفها المجتمع الجزائري، كما أن بروز تشريعات جديدة كقانون الأسرة و ترسانة القوانين التي وُ ضعت من أجل توفير إندماج حقيقي و سريع للمرأة في مجتمعها مضافا إليه بروز أزمات إجتماعية حادة كالبطالة، أزمة السكن و إرتفاع سن الزواج، كل هذه التحولات اجتمعت لتبلور الظاهرة.

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 1992-1999 م:**

شهدت هذه الفترةقفس التذبذب من حيث الإحصائيات المتعلّ قة بعدد الأمهات العازبات على مستوى المستشفى الجامعي في السبعينات، إذ سُجلت 302 أم عازبة في 1992م و 486 أم عازبة في 1999م وهي مرتفعة إذا ما اعتبرنا أن الأمهات العازبات

[1] AZZAZ, KALI, les naissances illégitimes survenues à l'hôpital d'Oran de 1992 à 2000, mémoire de licence en démographie, université d'Oran, 2000.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يلجأن أيضا إلى العيادات الخاصة للوضع مع إرتفاع عدد الأطفال المتخلى عنهم بعد الولادة التي تتم بعيدا عن المرافق الصحية (المنزل أو الشارع)، كذلك إرتفاع عدد الأطفال المقتولين بعد الولادة مباشرة، فالإحصائيات المبّينة هنا هي خاصة بمستشفى واحد ينتمي لعدد كبير من القطاعات الصحية الموجودة والتي وفرّتها الجهات المعنية.

- **تطور ظاهرة الأمهات العازبات 2000-2009 م:**

عرفت هذه الفترة الزمنية تذبذبا ما بين إنخفاض الظاهرة و ارتفاعها المفاجئ والذي يكون تارة سريعا وتارة أخرى بطيئا إذ سُجل أكبر عدد للأمهات العازبات عام 2000م بـ511 أم عازبة و 315 أم عازبة عام 2008م والملاحظة العامة لكل مراحل الملاحظة خلال سنوات السبعينات، الثمانينات، التسعينات و الألفين مردّه إما لنوعية الإحصائيات أو نظرا لعدم الحصول على إحصائيات عامة تضم كل أماكن الولادة في ولاية وهران، وهو ما يؤثر على الملاحظة العامة، أما العلاقة بين عدد الأمهات العازبات المسجلين على مستوى المستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة وعدد الأمهات العازبات اللّواتي تخلين عن أطفالهن حسب محاضر التخلي والأطفال المعثور عليهم ما بين 2000-2009م، فنلاحظ أن المستشفى الجامعي بوهران هو المستشفى الأكثر إستقطابا لفئة الأمهات العازبات اللّواتي يلدن خارج إطار الزواج وأن أغلب الأمهات العازبات اللّواتي تخلين عن أطفالهن لمراكز الطفولة المسعفة قُمن بالولادة في هذا المستشفى 666 أم عازبة من مجموع 1406 أي ما يعادل 47,36% وتمثل نسبة الأمهات العازبات المقيمات في ولاية وهران من هذا المجموع 66%.

وإذا ما أغفلنا هذا العامل فيمكننا القول أن الظاهرة في ولاية وهران تعرف تذبذبا حادًا في تسجيل عدد الأمهات العازبات، هذا العدد وبرغم تسجيله لقيم منخفضة إلا أنهيُترجم أن الظاهرة تنحو منحنا خطيرا جدّا في مجتمع محافظ كزيادة عدد الأمهات العازبات اللّواتي قررّن الإحتفاظ بمواليدهن غير الشرعية وهو ما يعد تحدّيا لأعراف المجتمع و تقاليده، الذي لا يعترف بأمومة خارج إطار الزواج، ولو وظفّنا كل الإمكانيات لرصد الظاهرة في ولاية وهران لما تمثله من خصوصية إقتصادية، إجتماعية و ثقافية،

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

فسنلاحظ أن ظاهرة الأمهات العازبات أصبحت تفرض علينا اليوم إهتماما مستقلا بها من حيث الدراسة والبحث في موضوع الخصوبة غير الشرعية.

الشكل(18): العلاقة بين عدد الأمهات العازبات المسجّلين على مستوى المستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة وعدد الأمهات العازبات اللّواتي تخلّين عن أطفالهن حسب محاضر التخلّي والأطفال المعثور عليهم ما بين 2000-2009م.

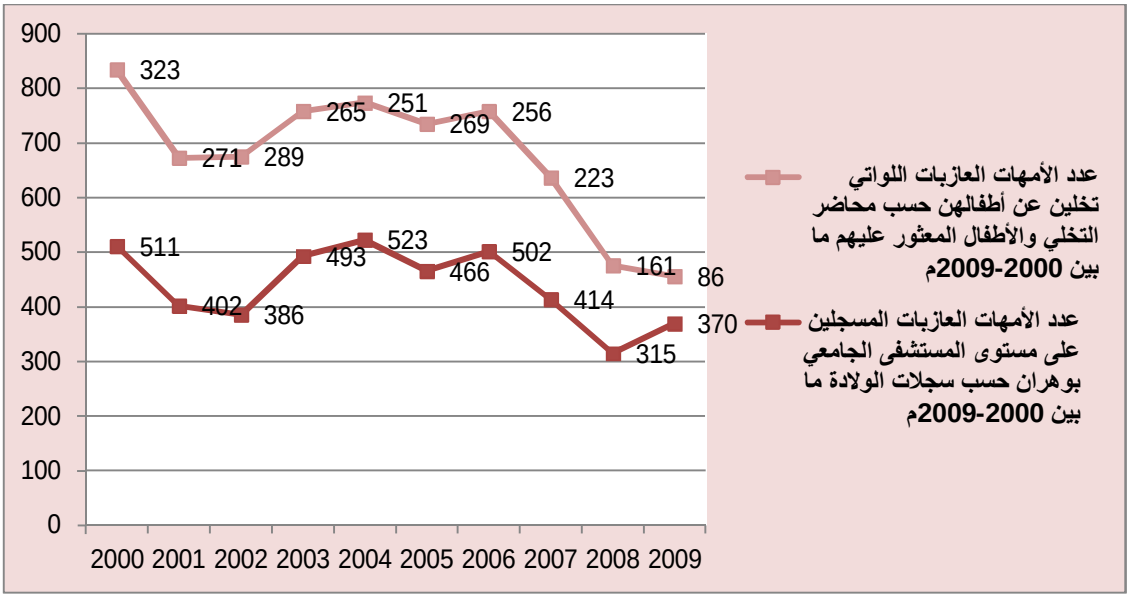

2-2 نتائج الدراسة الميدانية حسب محاضر التخلّي بمديرية النشاط الإجتماعي:

أ- معلومات حول الأم العازبة:

- **سن الأمهات العازبات أثناء الولادة:**

السن المتوسط للأمهات اللّواتي ولدن خارج إطار الزواج هو 26,60 سنة، وهو يتوسط مجموعة مختلفة من الأعمار أدناها 13 سنة وأعلاها 45 سنة مع ملاحظة أن السن الأكثر تكرارا (المنوال) هو 24 سنة.

تشكّل الأمهات اللّواتي يتراوح سنهن ما بين 20 و40 سنة أكبر نسبة بـ 88,3% في حين أن نسبة الأمهات اللواتي لا يتجاوز سنهن 20 سنة تساوي 8% وهي كبيرة مقارنة بالنسبة التي تمثلها الأمهات اللّواتي سنهن يساوي أو يتجاوز 40 سنة فأكثر 3,6%، فمن خلال الجدول الذي يوضح عدد الأمهات العازبات على حسب الفئات العمرية، يتضح أنه من خلال ملاحظتنا البسيطة على مدار كل السنوات، نلاحظ أن الفئة [20-24] و

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

[25-29] هي من أكثر الفئات العمرية استقطابا للظاهرة وهذا راجع لأن الفئتين تمثل فترة المراهقة والشباب، فالفتاة في هذه المرحلة تكون ذات خبرة أو معرفة غير كبيرة بالعلاقة الجنسية مما يشكّل لها عامل مساعد في حدوث حمل غير شرعي من جراء العلاقات الجنسية (السن المتوسط للزواج عند النساء عام 1998م هو27,6 سنة وفي عام 2000م بلغ 29,6 سنة وفي عام 2008 بلغ 29,8 سنة)، ففترة الشباب تعرف عند الجنسين ارتفاع الغريزة الجنسية في ظل غياب وعي باستعمال وسائل منع الحمل، فالمجتمع ينظر للفتاة

الجدول(21): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.

الفئة العمرية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
أقل من 15 سنة	2	**0,1**
19-15 سنة	111	**7,9**
24-20 سنة	524	**37,3**
29-25 سنة	373	**26,5**
34-30 سنة	211	**15**
39-35 سنة	134	**9,5**
44-40 سنة	48	**3,4**
49-45 سنة	3	**0,2**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(19): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.

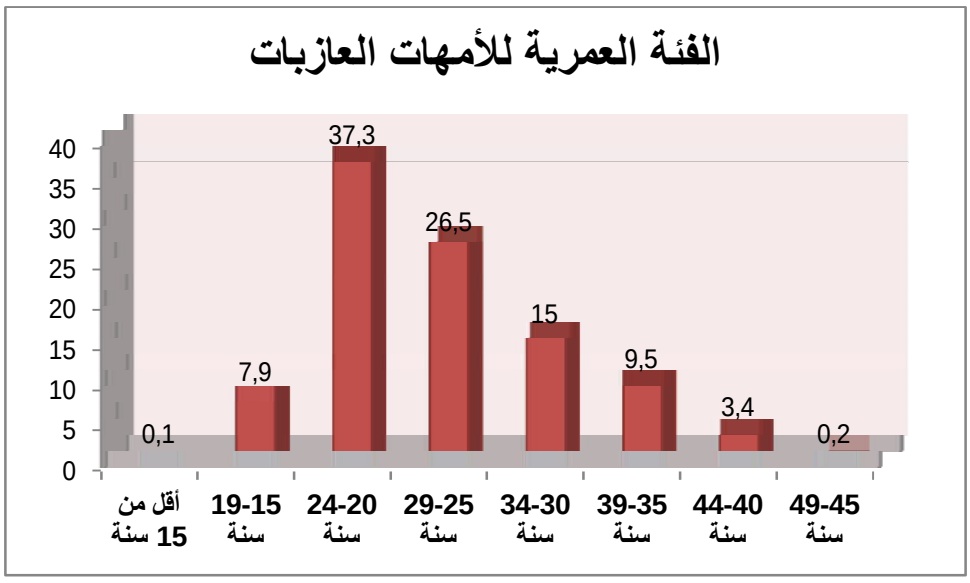

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

في هذا السن على أنها ما تزال غير واعية بما تقوم به خاصة بما يتعلق بالأمور الجنسية، في حين أن الفئات العمرية مثلا بين [35-39] و [40-44] تكون قليلة بمقارنتها بفئة [30-34]، إذ أن الأمهات العازبات في هذه المرحلة العمرية يكّن إما مطلقات أو أرامل فمن بين 185 أم عازبة ينتمين لهذه الفئة هناك 51 عازبة (28 بالمائة)، 111 مطلقة (60 بالمائة) و 23 أرملة (12 بالمائة)وهذا ما يقلّل من حدوث حمل غير شرعي نتيجة معرفة مسبّقة بالحياة الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل، مع ملاحظة أن أغلب عناصر هاتين الفئتين يقمّن بامتهان الدعارة، إذ يتشكل الحمل غير الشرعي نتيجة عدم استعمال وسائل منع الحمل أو التذبذب في أخذها، فالمجتمع وعكس نظرته للفتاة الشابة ينظر للأم العازبة في سن [40-44] نظرة دونية لأنها تملك الوسائل لتخطي عتبة حدوث حمل غير شرعي، إذ أن هناك من يحصل لها حمل غير شرعي إرادي نتيجة وعد بالزواج أو كوسيلة للزواج من أب

الجدول(22): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية و الحالة الزوجية.

		عازبة	مطلقة	أرملة	بدون إجابة	المجموع
أقل من 15 سنة	العدد	2				**2**
	بالنسبة للفئة العمرية %	100,0				**100**
19-15 سنة	العدد	104	7			**111**
	بالنسبة للفئة العمرية %	93,7	6,3			**100**
24-20 سنة	العدد	459	59	4	2	**524**
	بالنسبة للفئة العمرية %	87,6	11,3	0,8	0,4	**100**
29-25 سنة	العدد	272	94	7		**373**
	بالنسبة للفئة العمرية %	72,9	25,2	1,9		**100**
34-30 سنة	العدد	123	81	5	2	**211**
	بالنسبة للفئة العمرية %	58,3	38,4	2,4	0,9	**100**
39-35 سنة	العدد	43	75	15	1	**134**
	بالنسبة للفئة العمرية %	32,1	56,0	11,2	0,7	**100**
44-40 سنة	العدد	7	33	8		**48**
	بالنسبة للفئة العمرية %	14,6	68,8	16,7		**100**
49-45 سنة	العدد	1	2			**3**
	بالنسبة للفئة العمرية %	33,3	66,7			**100**
المجموع	**العدد**	**1011**	**351**	**39**	**5**	**1406**
	بالنسبة للفئة لعمرية %	**71,9**	**25,0**	**2,8**	**0,4**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الطفل وهناك من يكون حملها غير الشرعي كأداة تفرّضها على الوالدين لقبول الزواج من شريكها.

في الأخير يمكن أن نقول أن السن كمحدّد يسّهم في فهم الظاهرة هو غير قادر على تحديد سبب ارتفاع الظاهرة كونه وفي غياب محدّدات أخرى كالحالة الزوجية والفئة الاجتماعية هو غير فاعل بالنظر إلى أن كل الفئات العمرية موجودة بدون استثناء، فمسّببات كغياب الثقافة الجنسية وارتفاع فترة العزوبة هي إحدى المسهلات التي تدفع الجنسين لاستعمال لغة الجسد في التعبير عن رغبات جنسية و الذي قد يكون مبرّرا للزواج الذي يفرضه المجتمع كشرط للفتاة أثناء فترة شبابها للدخول في علاقة جنسية، والذي لا يحصل بل يترتب عنه حصول حمل غير شرعي إذ يمكن الحصول على النتيجة التالية:

أن السن مؤشر يسمح لنا بمعرفة حالة الأمهات العازبات في نسبة حدوث الحمل، ونظرة المجتمع لكل فئة عمرية ولكنه لا يمكن أبدا اعتباره عنصر مكمّلا وصالحا للقيام بتحليل كامل.

- **المنشأ الجغرافي للأمهات العازبات:**

أ- مكان الإزدياد بالنسبة للأمهات العازبات:

نلاحظ أن أغلب الأمهات اللّواتي ولدن خارج إطار الزواج 91,3 %قد وُلدن في ولايات الجهة الغربية (تلمسان، تيارت، سعيدة، سيدي بلعباس، مستغانم، معسكر، وهران، عين تموشنت، غليزان)، في حين أن الجهات الأربع الباقية (شرق، وسط، جنوب) في ملاحظتنا للشكل رقم 20 لا تمثل سوى 8,7%من المناطق التي وُلدن فيها هؤلاء الأمهات، وهنا نلاحظ أن المسافة وتوفّر المراكز الصحية في مكان الوضع قد يلعب دورا كبيرا في استقبال هذه الفئة، وعليه نلاحظ أن وهران تمثل مركز استقبال لباقي ولايات الجهة الغربية والتي تكون على رأسها معسكر بـ 9,2%، تيارت بـ 6,3% ثم غليزان بـ 6,1% في حين تتربع وهران على أكبر نسبة بـ 51,1% من هؤلاء الأمهات ومنه نستنتج أن ½ من العدد الإجمالي للأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج وتخلّين عن أطفالهن غير الشرعيين لمراكز الطفولة المسعفة عن أطفالهن هن مولودات بولاية وهران .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(23): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد.

ولاية الإزدياد	العدد	ولاية الإزدياد	العدد	ولاية الإزدياد	العدد	ولاية الإزدياد	العدد
تلمسان	34	غليزان	86	تيبازة	2	ميلة	1
تيارت	88	الشلف	22	عين الدفلى	4	أدرار	5
سعيدة	31	بجاية	2	باتنة	1	بشار	11
سيدي بلعباس	47	البليدة	3	تبسة	1	البيض	13
مستغانم	65	البويرة	2	جيجل	3	تندوف	3
معسكر	129	تيزي وزو	1	سطيف	5	النعامة	19
وهران	**718**	الجزائر	8	سكيكدة	1	الأغواط	3
تيسمسيلت	10	المدية	5	خنشلة	1	بسكرة	3
عين تموشنت	75	بوعريريج	2	سوق أهراس	1	غرداية	1

الشكل(20): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد.

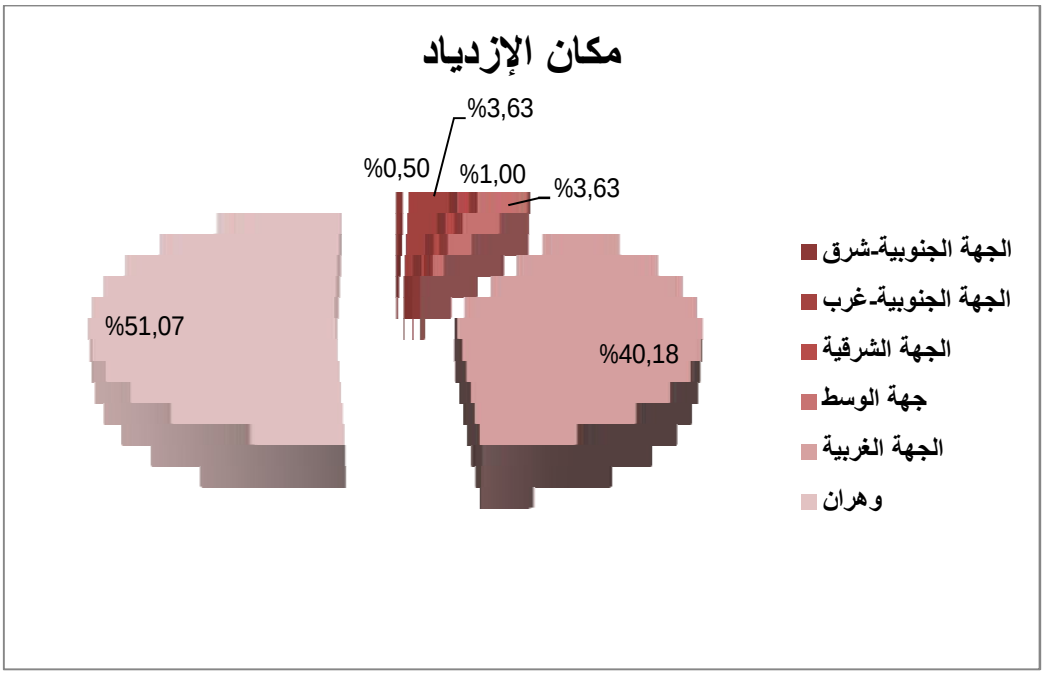

ب- مكان الإقامة بالنسبة للأمهات العازبات:

من خلال النتائج المحصّل عليها نلاحظ أن الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج أغلبهن 93,6% يقطن بالجهة الغربية، في حين أن 2,9%يقطّن بالمناطق الجنوبية

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

التي لا تمثل فيها المناطق الشرقية سوى 0,3%من مجموع الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج، وبما أن الدراسة تمت في ولاية وهران، فنسبة الأمهات اللواتي يقطّن في هذه الولاية يمثل 62,7%وهي أكبر نسبة مسجّلة، إضافة إلى ذلك نسجّل أن أكبر نسبة للأمهات الوافدات إلى وهران يكون كالتالي معسكر 7,7%، عين تموشنت 4,9%، تيارت 3,9%، الملاحظة الثانية هي أن ¾ من مجموع الولايات في الجزائر (48 ولاية) هي حاضرة وممثّلة كمناطق تقطن فيها هؤلاء الأمهات العازبات.

الجدول(24): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإقامة.

ولاية الإقامة	العدد	ولاية الإقامة	العدد	ولاية الإقامة	العدد
تلمسان	25	الشلف	21	بشار	**9**
تيارت	55	بجاية	2	البيض	**10**
سعيدة	27	البليدة	1	تندوف	**3**
سيدي بلعباس	39	البويرة	2	النعامة	**11**
مستغانم	54	تيزي وزو	1	جيجل	**3**
معسكر	108	الجزائر	8	سطيف	**3**
وهران	**882**	المدية	3	خنشلة	**1**
تيسمسيلت	5	بوعريريج	1	سوق أهراس	**1**
عين تموشنت	69	عين الدفلى	2	الأغواط	**2**
غليزان	52	أدرار	4	بسكرة	**1**
-	-	-	-	غرداية	**1**

إن المعلومات الخاصة بمكان إقامة الأم العازبة أثناء التخلي تتعلّق بالإقامة المفترضة والتي هي مسجلة في بطاقة التعريف الوطنية وهي عمليا غير دّالة في التحليل العام للظاهرة،إذ أن أغلب الأمهات في حقيقة الأمر يقطنّ أثناء عملية التخلي في غير عناوينهن الأصلية (مكان إقامة الوالدين)، كالإقامة في مراكز الإستقبال، الأحياء الجامعية، الولايات التي بها يزاولن نشاطهن أو عملهن، أما الهدف من إدراج مكان الإقامة والإزدياد فهو راجع لأخذ فكرة عامة عن التنقلات التي حصلت من طرف هؤلاء الأمهات العازبات من وإلى ولاية وهران، وهو ما يترّجم الوزن الدي تمارسه عاصمة الغرب الجزائري بالنسبة لباقي الولايات خصوصا الغربية منها، وهو متأتي بالدرجة الأولى كونها منطقة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

جاذبة للذّينيبحثون عن عمل أو لمزاولة الدراسة من جهة، وللذّين يبحثون عن الولادة بطريقة سرّية في العيادات الخاصة أو المراكز الإستشفائية التي تتوفر عليها مدينة وهران، ويمكن الإشارة هنا أيضا بالنسبةلمكان الإقامة بالنسبة للأمهات العازبات اللّواتي يقّطن في هذه الولاية الساحلية أنهن يمثلن كل الدوائر و أغلب البلديات بدون إستثناء.

الشكل(21): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإقامة.

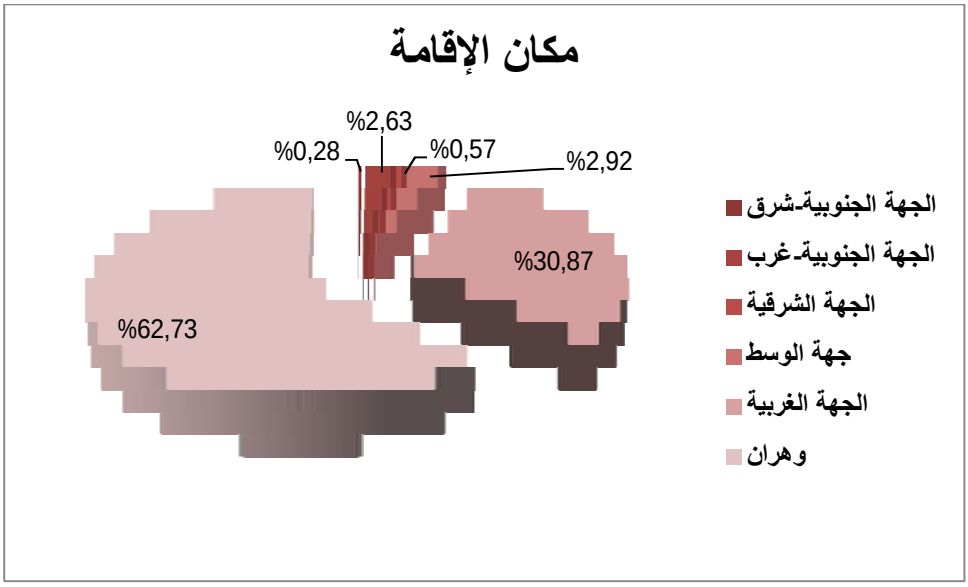

ج- توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد والإقامة:

إن مقارنة مكان إزدياد الأمهات ومكان إقامتهن يسمح عمليا بتتبع تنقلات الأمهات اللاّ واتي أنجبن خارج إطار الزواج من ولاية لأخرى، فالنتائج التي يتم استخلاصها من الجدول هي أن عدد الأمهات اللواتيالّلواتي لم يقمّن بهجرات أو رجعن إلى الولاية الأصلية قبل حدوث الحمل غير الشرعي يبلغ 1155 أم ولدت خارج إطار الزواج أي ما يعادل 82,14 بالمائة حيث ولاية الإزدياد هي نفس ولاية الإقامة، في حين أن 251 أم عازبة قمّن بتغيير مكان الإقامة نحو ولاية غير ولاية مكان الولادة أي ما يعادل 17,85 بالمائة، ويمكن هنا ذكر مجموعة من الأسباب كزواج المرأة التي يفرض إنتقالها إلى إقامة جديدة أو تنقل المرأة للعمل أو للدراسة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

كما نلاحظ أن غليزان سجلت أكبر نسبة مغادرة للأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج نحو ولايات أخرى على رأسها وهران قدرت بـ 16,3%، تأتي بعدها في المرتبة الثانية تيارت بـ 14,7% ثم معسكر بـ 13,5% في حين تسجل وهران 11,2% نحو مناطق الجهة الغربية وعلى رأسها مستغانم، عين تموشنت، معسكر، تلمسان، سعيدة.

من جهة أخرى تحتل ولاية وهران المرتبة الأولى بين ولايات الإستقبال بنسبة تقدر بـ 76,5% من الأمهات اللواتي أتين من غليزان، معسكر، مستغانم، سعيدة، تأتي بعدها معسكر بـ 5,2% ومستغانم بـ 4,4% أما بالنسبة لصافي الهجرة بين الولايات نلاحظ أن أغلب الولايات عرفت مغادرة أكبر واستقبال أقل في حين سجلت ولاية وهران مغادرة 28 أم واستقبال 192 أي حصول فائض قدّر بـ 164 أم بيولوجية.

الجدول(25): توزيع الأمهات حسب مكان الإزدياد والإقامة.

الولايات	مكان الولادة	مكان الإقامة	الولايات	مكان الولادة	مكان الإقامة
أدرار	5	4	سيدي بلعباس	47	39
الشلف	22	21	المدية	4	3
الأغواط	3	1	مستغانم	65	54
باتنة	1	-	معسكر	129	108
بجاية	2	2	وهران	718	882
بسكرة	3	2	البيض	13	10
بشار	11	9	بوعريريج	2	1
البليدة	3	1	تندوف	3	3
البويرة	2	2	تيسمسيلت	10	5
تبسة	1	-	خنشلة	1	1
تلمسان	34	25	سوق أهراس	1	1
تيارت	88	55	تيبازة	2	-
تيزي وزو	1	1	ميلة	2	-
الجزائر	8	8	عين الدفلى	4	2
جيجل	3	3	النعامة	19	11
سطيف	5	3	عين تموشنت	75	69
سعيدة	31	27	غرداية	1	1
سكيكدة	1	-	غيلزان	86	52

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **إختبار كي مربع:**

نقوم بإجراء إختبار كي مربع من خلال المعطيات السابقة لمعرفة:

ما إذا كان هناك علاقة بين متغير الحالة الزواجية ومكان الإقامة، وهل توجد فروق إحصائية في تنقل العازبات أو المطلقات أو الأرامل إلى ولاية وهران للولادة ؟

من خلال المعطيات المحصّل عليها في الجدول التالي (كي مربع=0,521/درجة الحرية=15) و كي مربع أكبر من 0,05 ، يمكننا القول أن العلاقة بين المتغيرين ليست لها دلالة ومنه الحالة الزوجية للأمهات العازبات لا تؤثر في التنقل نحو ولاية وهران من أجل الوضع (ولادة الطفل الشرعي).

الجدول(26): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير الحالة الزواجية ومكان الإقامة.

	Valeur	ddl	Signification asymptotique (bilatérale)
Khi-deux de Pearson	14,061	15	0,520
Rapport de vraisemblance	17,279	15	0,302
Association linéaire par linéaire	8,789	1	0,003
Nombre d'observations valides	1406		

13cellules (54,2%) ont un effectif théorique inférieur à 5
L'effectif théorique minimum est de ,01

- **المستوى الدراسي للأمهات العازبات:**

نلاحظ أن كلالمستويات التعليمية حاضرة، فأغلب الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج متعلمات ولو بدرجات مختلفة، إذ تقدر النسبة الإجمالية التي تضم المستوى

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الإبتدائي، المتوسط، الثانوي، الجامعي بـ 80,5% في حين أن 16,2%فقط لا يملكّ ن أي مستوى تعليمي، مع الإشارة أن المستوى الثانوي يعد أكبر حضورا بـ 28,8% عكس المستوى الجامعي الذي قدر بـ 8,1% فقط، نفس الملاحظة بالنسبة للمستوى الإبتدائي الذي يمثل نسبة مرتفعة بـ 24,3% .

الجدول(27): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.

المستوى الدراسي	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
بدون تعليم	228	**16,2**
إبتدائي	341	**24,3**
متوسط	272	**19,3**
ثانوي	405	**28,8**
جامعي	114	**8,1**
بدون إجابة	46	**3,3**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(22): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.

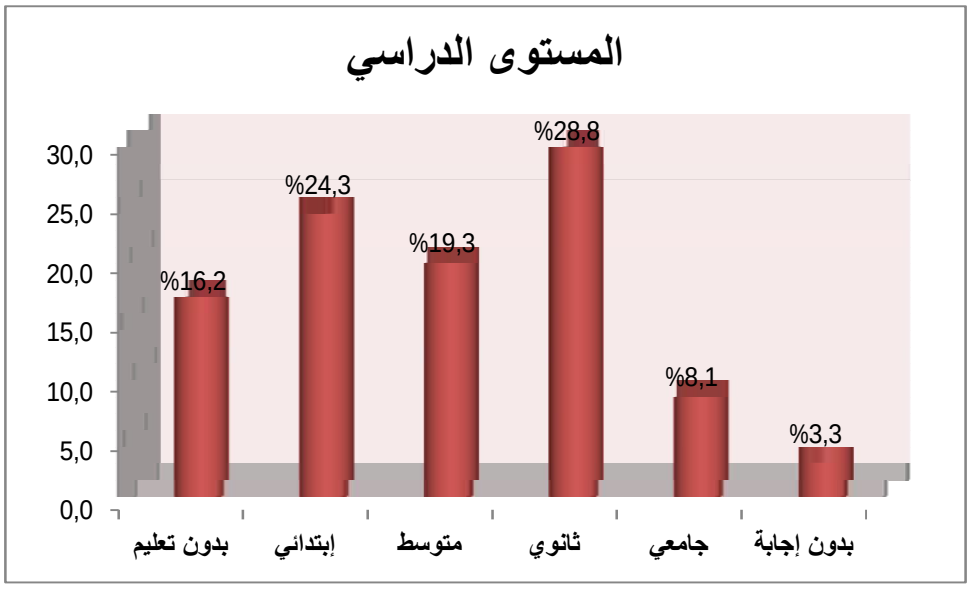

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن محدد المستوى الدراسي من المحدّدات الهامة في إستقراء ظاهرة الأمهات العازبات، لما يمثلّ ه من أهمية قصوى في إعطاء درجة الإدراك و الوعي لدى النساء، فالمرأة التي يكون لها مستوى دراسي مقبول تكون في العموم حريصة على عدم الوقوع في الحمل غير الشرعي عكس الفتاة غير المتعلمة التي تجهل أبسط قواعد الحياة الجنسية و وسائل منع الحملالتي يمكن أن تقلّ ل من إحتمالات الحمل، ولكن ما يظهر في النتائج يبين العكس وهو راجع أن الظاهرة ترجع لمساهمة عوامل أخرى كالحالة الإجتماعية، العنوسة وتأخر سن الزواج.

- **الحالة الزوجية للأمهات العازبات:**

نلاحظ أن اغلب الأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج لم يسبق لهن الزواج إذ يمثلن تقريبا ¾ من المجموع مع وجود أمهات لم يصرحن بحالتهن الزوجية أثناء الولادة، في حين أن الأمهات اللّواتي سبق وأن تزوجّن بلغ 27,8% منهم 25% مطلقات و2,8 % أرامل ويمكن أن نلاحظ هنا تدخل عوامل العزوبة النهائية للعازبات والتحكّ م في وسائل منع الحمل بالنسبة للمطلقات والأرامل، إن كلا هذين السببين يدخلان في ارتفاع أو انخفاض عدد الأمهات حسب حالتهن الزوجية على التوالي.

الجدول(28): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.

الحالة الزواجية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
عازبة	1011	**71,9**
مطلقة	351	**25,0**
أرملة	39	**2,8**
بدون إجابة	5	**0,4**
المجموع	**1406**	**100%**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(23): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.

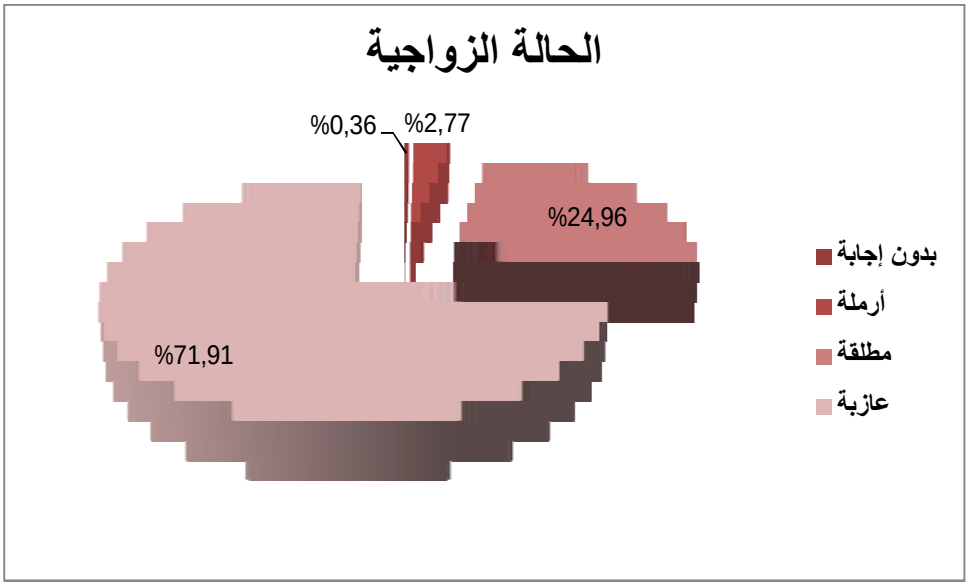

ومن خلال الجدول (رقم 28) الذي يوضح توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية و الفئات العمرية، نلاحظ أن الحالة الزوجية المُمثلة لكل الفئات العمرية منذ أقل من 15 سنة إلى غاية 49 سنة هي الحالة التي تكون فيها الأم البيولوجية أثناء وضع الطفل غير الشرعي عازبة، وأكثر هؤلاء العازبات ينتمين للفئة العمرية 20-24 سنة أي ما نسبته 45,40 بالمائة وهي الفترة الأكثر حرجا عند الفتاة، بينما تأخذ الفئات العمرية الأكثر من 30 سنة النسب الأقل (في المجموع 17,21 بالمائة) أين تكون المرأة في هذه المراحل العمرية أكثر نضجا و دراية بالعلاقة الجنسية،وهي بالتالي تتحفّظ من الوقوع في خطأ الحمل غير الشرعي أو بالأحرى الدخول في علاقة جنسية تعتبرها غير مسموح بها إلا في إطار الزواج وترجع الحالات المسجلة أحيانا لنساء ولدّن بعد عقد الزواج العرفي، أين تتنازل أو تتماطل المرأة في مطالبة الزوج بتسجيله أمام المصالح الرسمية، مما يترتّب عليه آثار وخيمة على الطفل و الأم في حين تملّص الزوج أو أب الطفل من مسؤولياته نحو زوجته التي لا تجد عند دخولها المستشفى عند الوضع أي وثيقة رسمية تثبت حالتها الزوجية، وقد قامت الجهات المعنية في الآونة الأخيرة بحملة تحسيس مسّت كل أطياف المجتمع المدني من أجل التحذير من آثار هذا العقد الشرعي إن لم يصاحبه عقد الزواج المدني وذلك لحفظ حقوق الزوجين معا، بالإضافة لحفظ حقوق الأولاد.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(29): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية و الفئات العمرية.

		عازبة	مطلقة	أرملة	بدون إجابة	المجموع
أقل من 15 سنة	العدد	2				**2**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	0,20				**0,14**
19-15 سنة	العدد	104	7			**111**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	10,29	1,99			**7,89**
24-20 سنة	العدد	459	59	4	2	**524**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	45,40	16,81	10,26	40	**37,27**
29-25 سنة	العدد	272	94	7		**373**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	26,90	26,78	17,95		**26,53**
34-30 سنة	العدد	123	81	5	2	**211**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	12,17	23,08	12,82	40,00	**15,01**
39-35 سنة	العدد	43	75	15	1	**134**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	4,25	21,37	38,46	20,00	**9,53**
44-40 سنة	العدد	7	33	8		**48**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	0,69	9,40	20,51		**3,41**
49-45 سنة	العدد	1	2			**3**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	0,10	0,57			**0,21**
المجموع	العدد	1011	351	39	5	**1406**
	بالنسبة للحالة الزواجية %	100	100	100	100	**100**

- **الحالة المهنية للأمهات العازبات:**

نلاحظ من خلال الجدول أن 74,47%من الأمهات اللّواتي أنجبن خارج إطار الزواج لا يمارسن أي عمل في حين أن 12,02% فقط منهن عاملات في قطاعات مختلفة (7,60% في وظائف حكومية، 1,56% في وظائف تنتمي للقطاع الخاص، 2,84% يمارسن نشاطا تجاريا أو أعمالا حرة)، أما نسبة الأمهات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج ولا يزلّ ن طالبات أو تلميذات فهي نسبة قليلة جدا تساوي 4,34% أما 9,17% فهي نسبة الأمهات اللواتي لم يصرحن، هل هن عاملات أم لا.

إن الحالة المهنية هي من الأسباب التي تساعد نوعا ما في انتشار ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج وتساعد أيضا في احتمالات التخلي عن الطفل غير الشرعي من جهة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

وتساعد كذلك في معرفة عدد الأمهات اللواتي يمتهن الدعارة والتي هي من الظروف المساعدة على الولادة غير الشرعية في حالة عدم أو التذبذب في استعمال موانع الحمل.

الجدول(30): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة المهنية.

الحالة المهنية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
عاملة	169	**12,02**
تلميذات و طلبة	61	**4,34**
بدون عمل	1047	**74,47**
غير مصرح بها	129	**9,17**
المجموع	**1406**	**100,00**

الشكل(24): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة المهنية.

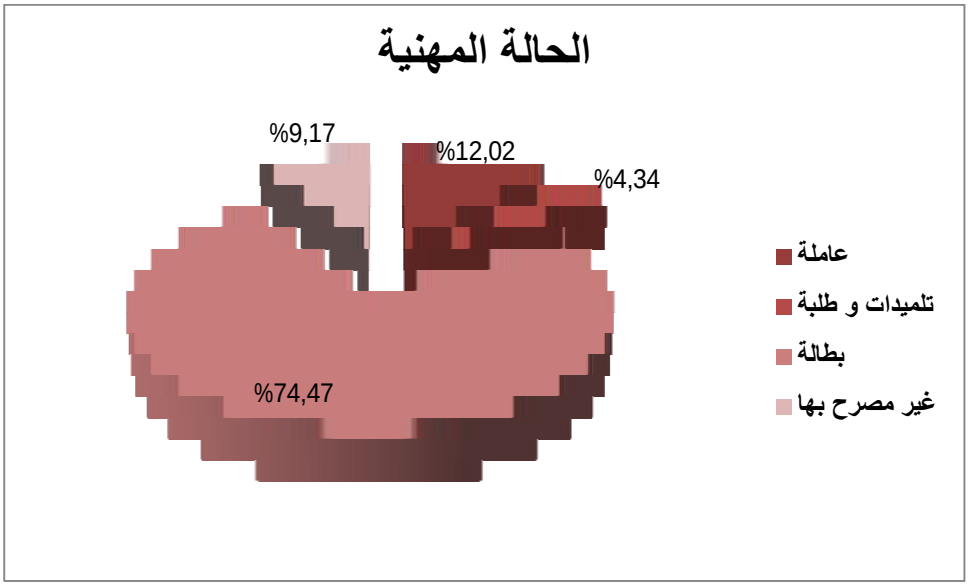

- **نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات:**

59,7% من الأمهات اللواتي ولدن خارج إطار الزواج ينتمين لأسر تتكون من الوالدين في حين 29,8% منهن ينتمين لأسر يكون فيها أحد الوالدين متوفى أو كليهما

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

منفصلين أو مطلقين، 0,5 فقط هن مكفولات من طرف أسر كافلة، 3% من الأمهات يعشن مع أحد الإخوة الأخت أو الأخ.

الجدول(31): توزيع الأمهات العازبات حسب نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات.

نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات العازبات	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
الأسرة	840	**59,7**
الأب/أم متوفاة أو مطلقة	327	**23,3**
الأم/أب متوفى أو مطلق	91	**6,5**
أحد الإخوة	42	**3,0**
الوالدين بالتبني	7	**0,5**
الأبناء الشرعيين	30	**2,1**
أقارب/أصدقاء	36	**2,6**
تسكن لوحدها	4	**0,3**
بدون مسكن	6	**0,4**
بدون إجابة	23	**1,6**
المجموع	**1406**	**100,0**

الشكل(25): توزيع الأمهات العازبات حسب نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات.

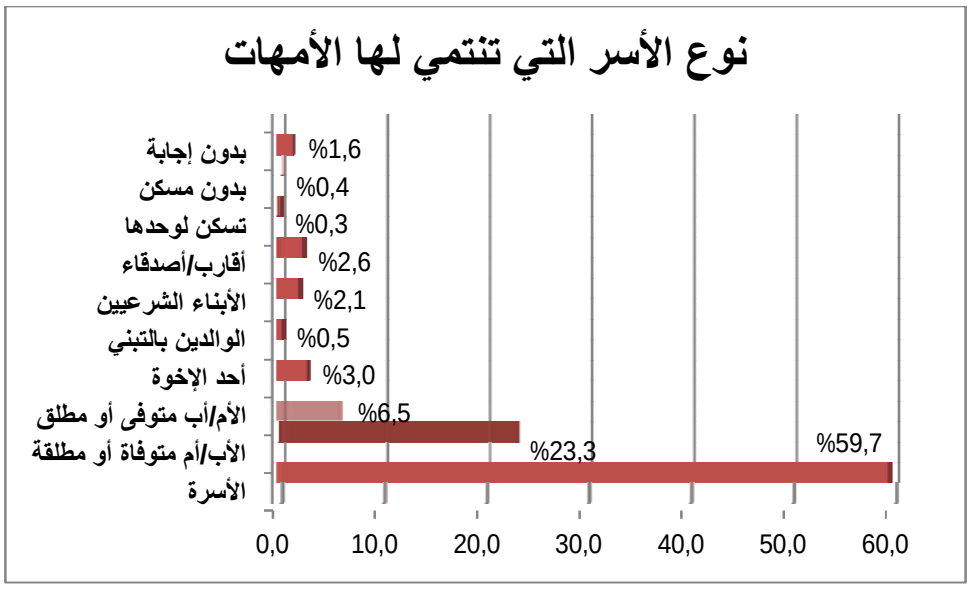

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

نسبة الأمهات اللواتي ولدن خارج إطار الزواج ويعشن في أسر تشمل الأولاد الشرعيين فقط (أسر ناتجة عن طلاق أو وفاة الزوج) يمثل 2,1%، في حين أن 0,4% من الفئة لا تتوفر على أي مسكن.

ب- معلومات حول الولادة (مكان الوضع):

- **السبب المباشر للحمل:**

بالرغم من الأسباب الكثيرة (المباشرة وغير المباشرة) والتي تساعد على انتشار ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج، فإن الأمهات اللّواتي تخلين عن أطفالهن غير الشرعيين يختصرّن الموضوع في السبب الرئيسي الذي أدى إلى حدوث العلاقة الجنسية التي أسفرت عن ميلاد طفل غير شرعي، كحدوث إغتصاب أو القيام بعلاقة جنسية بدافع الإمتهان (الدعارة) أو بدافع موافقة الخطيب أو أن الأمر يأخذ منحى آخر في صورة الزواج العرفي الذي لم يسجلّ بعد في الحالة المدنية أو ما يعرف بزواج الفاتحة.

من خلال الجدول رقم 32 نلاحظ أن الولادات غير الشرعية التي كانت نتيجة الإغتصاب بلغت 73 ولادة أي بنسبة 5,2% في حين بلغت هذه الولادات تحت طائلة المضامين العرفية 31 ولادة أي بنسبة 2,2% منها 3 ولادات تمت نتيجة علاقة جنسية مع الخطيب و28 تمت بعنوان الزواج العرفي في حين أن باقي الولادات غير الشرعية أو ما يعادل 92,60% جاءت نتيجة أسباب أخرى غير الخطوبة، زواج الفاتحة، الإغتصاب، الدعارة وهذا لا يستدعي الحكم أنها تمت برغبة هؤلاء الأمهات ولكن المشكل هو عدم تجاوب المستجوبات مع هذا السؤال المباشر، وهذا ما يفسرّ وصف الظاهرة بالطابو لأن الظاهرة تتعلق بالمرأة والخصوصية التي تمارسها نظرا للأعراف والتقاليد، فمن بين 1302 أم عازبة لم يصرّحن بالسبب المباشر للحمل هناك 944 أم عازبة (67,14%) لم يسبق لهن الزواج، ومن هنا يتضح سلوك الأم العازبةبعد الوضع في تخلّ يها عن طفلها غير الشرعي كشرط لاندماجها من جديد في المجتمع وقبول الأسرة لها ويمكن من خلال تحليل عميق لهذا المتغير أن نصل إلى مجموعة أخرى أدّت مباشرة للحمل غير الشرعي.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(32): توزيع الأمهات العازبات حسب السبب المباشر للحمل.

سبب الحمل	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
مخطوبة	3	**0,21**
زواج الفاتحة	28	**1,99**
الإغتصاب	73	**5,19**
غير مصرّح به	1302	**92,60**
المجموع	**1406**	**100,00**

الشكل(26): توزيع الأمهات العازبات حسب السبب المباشر للحمل.

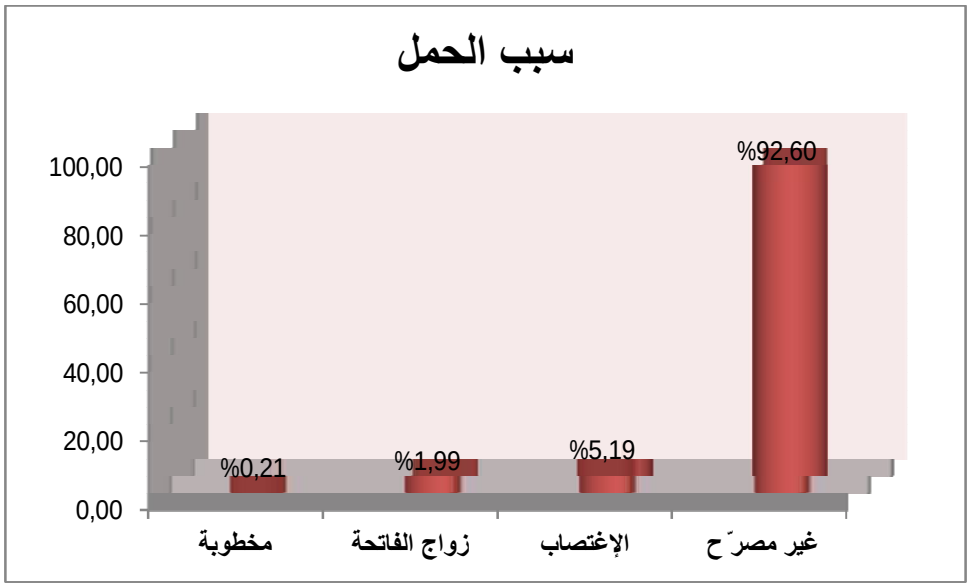

- **الأشخاص الذين علموا بالحمل:**

إن التطرق لهذا المتغير يكمن في أنه يحدد طابع السرية الذي يميّز الظاهرة، فالأم التي تلد خارج إطار الزواج لا تريد أن يعلم أحد بحملها مهما بلغت درجة قرابته، وهذا السلوك يمكن أن يكون واضحا عند المجتمعات العربية والإسلامية حيث أن الحمل غير الشرعي يسبب العار والفضيحة لصاحبته وربما يقودها للإنتحار أو القتل على يد أفراد أسرتها أو ما يعرف بجرائم الشرف.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

إن الأم غير المتزوجة تحرص على أن تُضيّق من دائرة الأشخاص الذين يمكن لهم أن يعلموا بالحمل، فمن خلال النتائج نلاحظ أن 77% من الولادات غير الشرعية تمت بدون علم أي شخص من معارف المعنية أم الأم العازبة في حين أن 23% فقط من الولادات غير الشرعية تمت بعلم أحد المقربين من الأم غير الشرعية، أكبر نسبة منها متعلقة بعلم أم الأم غير المتزوجة 13,1% ، عكس ما يتعلق بالوسط الخارجي للعائلة أو المحيط وما يمثله من أصدقاء أو جيران حيث يسجل أصغر نسبة بـ 0,8% فقط.

الجدول(33): توزيع الأمهات العازبات حسب الأشخاص الذين علموا بالحمل.

معرفة الحمل	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
الأسرة	62	**4,4**
الأب	5	**0,4**
الأم	184	**13,1**
أخ/أخت	45	**3,2**
الوالدين بالتبني	17	**1,2**
أقارب/أصدقاء	11	**0,8**
لا أحد	1082	**77**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(27): توزيع الأمهات العازبات حسب الأشخاص الذين علموا بالحمل.

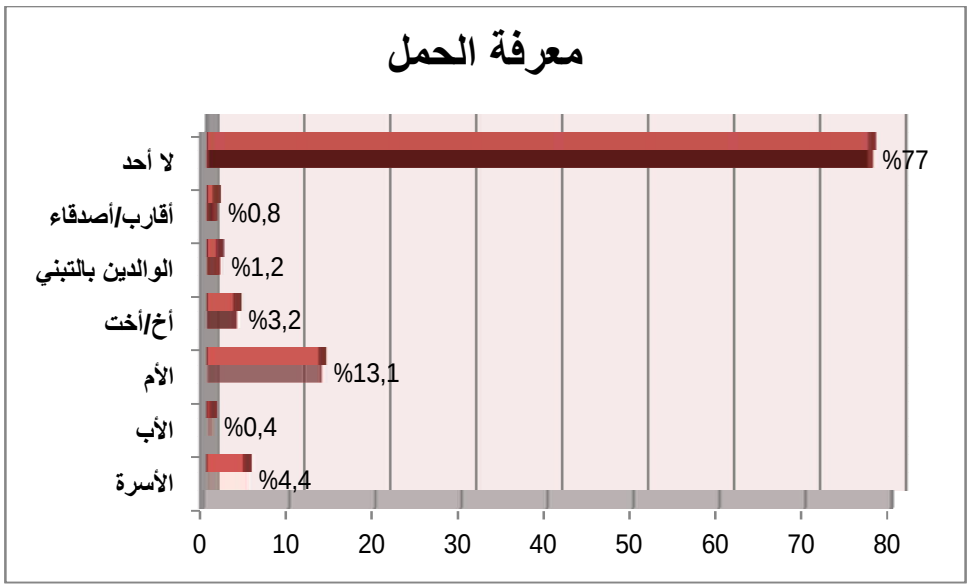

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **عدد الأطفال بالنسبة لكل أم عازبة:**

من خلال الجدول رقم 34 ذو مدخلين (عدد الأطفال بدلالة الحالة الزوجية) نلاحظ أن 74,63% من الأمهات اللواتي ولدن خارج إطار الزواج لم يسبق لهن الولادة قبل هذه الولادة غير الشرعية سواء مطلقات أو أرامل 24,13% من مجموع 348 مطلقة لم يلدن في إطار الزوجية ولكن أصبحّن أمهات عن طريق غير شرعي، 17,9% من مجموع 39 أرملة عرفن نفس الوضعية السابقة، حالتين فقط من مجموع 5 أمهات ولدن بطريقة غير شرعية وهن منفصلات عن أزواج كانوا يقضون فترة العقوبة في السجن.

حاولنا من خلال هذا المتغير أن نحصي عدد الولادات غير الشرعية والشرعية لكل أم ولكن تعذّر ذلك لأن الأم تصرّح فقط بعدد أطفالها بدون أن تميز الشرعيين من غير الشرعيين، لذلك قمنا بتشكيل هذا الجدول المزدوج لفهم أكثر ما بين علاقة الإطار الذي تتم فيه الولادة وعدد الأطفال لدى كل امرأة.

ملاحظة أخرى تكمن في أن عدد الأطفال وسبب انقطاع فترة الزواج يتدخلان في الظاهرة فارتفاع عدد الأطفال لدى المرأة يتناسب عكسيا مع احتمال ولادتها غير الشرعية كما أن ترمّلها أو طلاقها ينحو نفس المنحنى.

من خلال الجدول نلاحظ أيضا أن من مجموع1011 أم عازبة، هناك 94,36% من الأمهات العازبات لم يسبق لهن الزواج ولديهن طفل واحد وهو ما يفسّر أن الحمل يمكن أنه لم يكن متوقعا أو حادث غير مرغوب فيه نتيجة علاقة جنسية عابرة، أو نتيجة عقد المرأة لعقد شرعي لم يتمّم بعقد مدني وهذا عكس ما نجدهعند الأمهات العازبات اللّواتي لم يسبق لهن الزواج ولديهن طفلين وأكثر وهو ما نسبته من نفس المجموع السابق 5,64 % ، والأكيد أن الدعارة تبقى من المسبّبات التي تدخل في ارتفاع الظاهرة وهو التفسير الوحيد المقبول في حالة الأمهات العازبات اللّواتي لم يسبق لهن الزواج ولديهن أكثر من طفل نتيجة علاقة جنسية لم تتم في إطار مؤسسة الزواج ويكون الحمل عند هذه الفئة حادث عمل كما وصفته إحدى المستجوبات في البحث الميداني والذي لا يحصل إلاّ في ظروف معينة كعدم تناول وسائل منع الحمل أو عدم المقدرة على الحصول عليها لظروف معينة وهذا ما

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

يفسّر اللّجوء إلى الحل الأخير كالإجهاض قبل الوضع أو التخلّص من الطفل غير الشرعي مباشرة بعد ولادته.

الجدول(34): توزيع الأمهات العازبات حسب عدد الأطفال.

عدد الأطفال بالنسبة لكل أم عازبة		عازبة	مطلقة	أرملة	بدون إجابة	المجموع
1	العدد	954	84	7	2	**1047**
	%	94,36	24,14	17,95	40	**74,63**
2	العدد	53	156	10	1	**220**
	%	5,24	44,83	25,64	20	**15,68**
3	العدد	3	55	10	1	**69**
	%	0,30	15,80	25,64	20	**4,92**
4	العدد	1	34	5	1	**41**
	%	0,10	9,77	12,82	20	**2,92**
5	العدد	*	10	3	*	**13**
	%	*	2,87	7,69	*	**0,93**
6	العدد	*	6	2	*	**8**
	%	*	1,72	5,13	*	**0,57**
7	العدد	*	1	1	*	**2**
	%	*	0,29	2,56	*	**0,14**
8	العدد	*	2	1	*	**3**
	%	*	0,57	2,56	*	**0,21**
المجموع	العدد	1011	351	39	5	**1406**
النسبة	%	100	100	100	100	**100**

- **مكان الولادة:**

من خلال الجدول رقم 35 هناك 17 ولادة فقط تمت خارج الوسط الطبي ما يعادل 1,2% من مجموع الولادات و28ولادة تمت خارج ولاية وهران وتم التخلّ ي عن المواليد غير الشرعيين فيها على مستوى ولاية وهران، أما مجموع الولادات الباقية فتمت تحت الرعاية الطبية (76,9% على مستوى مراكز إستشفائية كالمراكز الإستشفائية، مراكز التوليد التابعة للقطاع العام) و29,5% على مستوى هياكل خاصة (عيادات توليد 16,9% ، قابلات 2,6%) في حين أن عدم التصريح بعدم مكان الوضع جاء ضئيلا جدا 0,4 % .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(35): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الولادة.

مكان الولادة	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
القطاع الصحي العام	1081	**76,9**
العيادات الخاصة	237	**16,9**
قابلة	37	**2,6**
المنزل	15	**1,1**
الشارع	2	**0,1**
ولايات أخرى	28	**2**
بدون إجابة	6	**0,4**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(28): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الولادة.

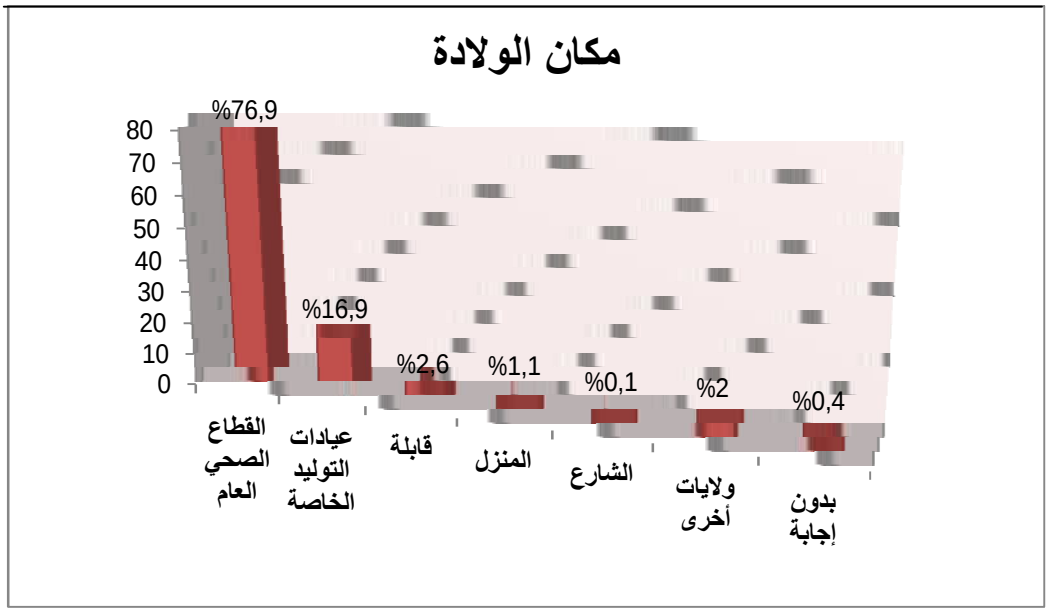

إن تطور معدلات الولادة داخل المراكز الطبية نتيجة حرص الأم على سلامتها وأن لا يحدث مضاعفات أثناء الولادة،ولكي تقوم بعملية التخلّ ي في أسرع وقت ومن دون أن يعلم أحد، كما تنص عليه القوانين ويمكن للتحليل المعمّق أن يقودنا إلى أن هناك شريحة

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

رغم قلة إمكانياتها تحرص على الولادة في عيادات خاصة أو عند قابلات معتمدات من طرف مديرية الصحة والسكان وذلك لمزيد من الحرص والسرية.

- **إختبار كي مربع:**

نقوم بإجراء إختبار كي مربع من خلال المعطيات السابقة لمعرفة:

ما إذا كان هناك علاقة بين متغير المستوى الدراسي وإختيار مكان الوضع أو الإنجاب، وهل توجد فروق إحصائية في إختيار مكان الولادة و المستويات التعليمية ؟

من خلال المعطيات المحصّل عليها في الجدول التالي (كي مربع=0,000/درجة الحرية=12) و كي مربع أصغر من 0,05، يمكنّنا القول أن العلاقة بين المتغيرين لها دلالة إحصائية ومنه المستوى الدراسي للأمهات العازبات يؤثر في إختيار مكان الولادة (ولادة الطفل الشرعي).

الجدول(36): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير المستوى الدراسي وإختيار مكان الوضع (الإنجاب).

	Valeur	ddl	Signification asymptotique (bilatérale)
Khi-deux de Pearson	63,5181098	12	0,000
Rapport de vraisemblance	72,5383435	12	0,000
Association linéaire par linéaire	49,6163131	1	0,000
Nombre d'observations valides	1360		

6cellules (30,0%) ont un effectif théorique inférieur à 5
L'effectif théorique minimum est de ,44

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **كيفية الولادة:**

تُعرّف الولادة بأنها العملية التي يتم من خلالها قذف الرحم للجنين و المشيمة إلى خارج الجسم و يحدّد الطبيب بأي طريقة تتم الولادة لكل حامل تبعا للمناسب لها و هناك ثلاث أنواع من الولادة:

1- الولادة الطبيعية: و هي أكثر أنواع الولادات شيوعا و تعريفهاعلّميا هي الإخراج التلقائي من خلال قناة الولادة الطبيعية لجنين واحد ناضج (37-42 أسبوع من الحمل) ، حي بدون أي مضاعفات للجنين أو الأم و بدون أي تدخل بأي أدوات مساعدة ماعدا خزع المهبل.

2- الولادة المساعدة: و تتم كالولادة الطبيعية و لكن باستخدام أجهزة مساعدة مثل جهاز شفط الجنين أو الملقط و يلجأ لها الطبيب في حالات خاصة. تبلغ نسبة الولادات التي تتم بالولادة المساعدة ما بين 5-20% .

3- الولادة القيصرية: حيث يتم إخراج الجنين من الرحم عن طريق فتح البطن و الرحم. و تتم تحت التخدير الكلى أو النصفي للأم. و يلجأ لها الأطباء لعدة أسباب مثل ضيق الحوض، كبر حجم الجنين.

من خلال الجدول رقم 37 هناك 58,5% من الولادات التي تمت هي ولادات تمت بطريقة طبيعية لاستخراج الجنين ولم تعرف تعقيدات في حين أن الولادات غير الطبيعية بلغت 41,5% تنقسم إلى 21,7% ولادات مساعدة وهي تتم باستعمال أجهزة مساعدة ويلجأ لها الطبيب في حالات خاصة. أما الولادات القيصرية فبلغت 19,8% وهي تتم لأسباب خاصة كذلك ككبر الجنين، صفر الحوض...إلخ.

أما بخصوص نوعية الولادة للأمهات العازبات اللّواتي لم يسبق لهن الزواج فكانت كالتالي:

- 38,6% تمت ولادتهن بطريقة طبيعية.
- 17,1% تمت ولادتهن بأجهزة مساعدة مثل جهاز شفط الجنين أو الملقط.
- 16,1% من الأمهات العازبات وضعن عن طريق الولادة القيصرية.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(37): توزيع الأمهات العازبات حسب كيفية الولادة.

أنواع الولادات	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
الولادة الطبيعية	823	**58,5**
الولادة المساعدة	304	**21,7**
الولادة القيصرية	279	**19,8**
المجموع	**1406**	**100%**

الشكل(29): توزيع الأمهات العازبات حسب كيفية الولادة.

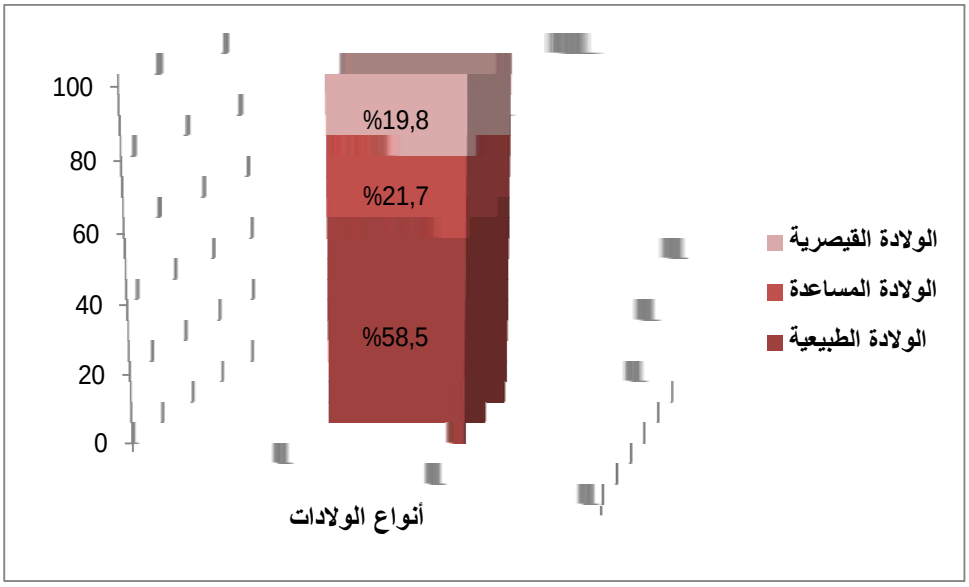

- **محاولة الإجهاض:**

مازال الحمل غير الشرعي في الجزائر يعدّ خرقا للأعراف والتقاليد وتعدّيا صارخا على القيم والأخلاق وبذلك هو مرفوض بشكل قاطع عند كل المستويات الإجتماعية بمختلف أنواعها، لذا سنجد أن الإجهاض هو أفضل حل للأم لكي لا يُكتشف أمرها بالرغم مما يشكله من مخاطر على الأم تصل أحيانا إلى الوفاة أو حدوث مضاعفات خطيرة جدّا على صحة أو نفسية المُجهضَة.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

من خلال الجدول رقم 37 نلاحظ أن 6,7% من الأمهات فقط صرّحن أنهن حاولّن التخلّص من الحمل وهي نسبة قليلة، إذا ما قورنت بالمجموع الكلي للحوامل خارج إطار الزواج والسبب يرجع إلى عدم تجاوب الأم العازبة مع السؤال الذي يستفسر عن محاولة الإجهاض لأنها ترى أنه بدون جدوى بعد الوضع، في حين أننا إذا طرحنا السؤال على الفئة أثناء الحمل فستكون النسبة كبيرة جدا وهنا يكمن الإختلاف بين الإجابة من عدمها من جهة والسلوك الطبيعي للأم خارج إطار الزواج وهي حامل بطفل غير شرعي سيسّبب لها طبعا العار والفضيحة.

الجدول(38): توزيع الأمهات العازبات حسب محاولة الإجهاض.

محاولة الإجهاض	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
نعم	94	6,7
لا	1312	93,3
المجموع	**1406**	100%

الشكل(30): توزيع الأمهات العازبات حسب محاولة الإجهاض.

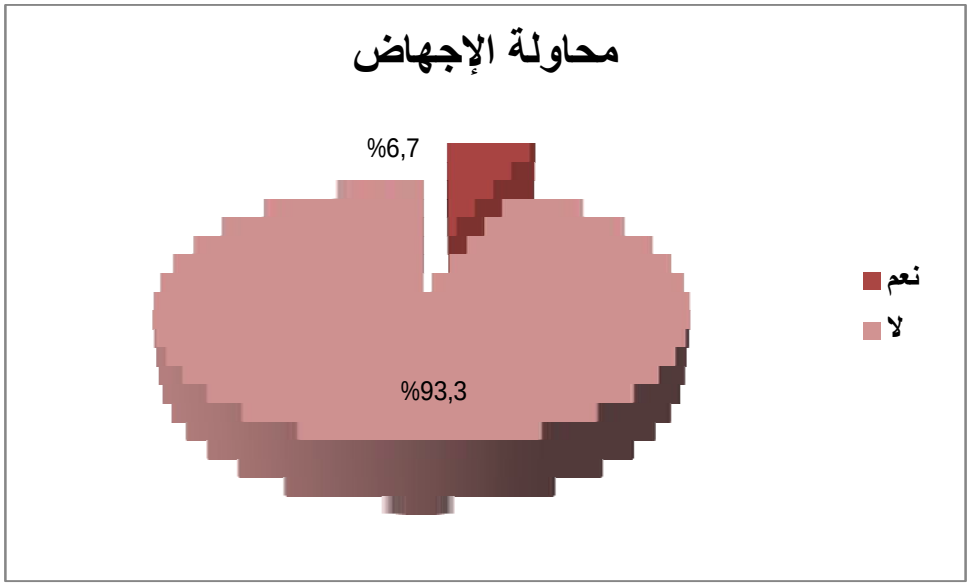

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ج- معلومات حول الطفل غير الشرعي:

- **جنس المولود غير الشرعي (معدل الذكورة):**

يعرّف معدل الذكورة على أنه نسبة الذكور بالنسبة للإناث عند الولادة والذي يساوي نظريا 105 ذكر بالنسبة لـ 100 أنثى وهذا المعدّل يؤكد حقيقة طبيعية مفادها زيادة الذكور على الإناث عند الولادة، ومن خلال ملاحظة الولادات التي تمت على مدار عشر سنوات نلاحظ أن معدل الذكورة أقل من 105 إجمالا، أي زيادة الإناث على الذكور في حين أن المعدّل يختلف من سنة لأخرى عند تفحص الولادات كل سنة.

الجدول(39): معدل الذكورة عند الولادات غير الشرعية المتخلى عنها ما بين 2000-2009.

السنة	جنس المولود		معدل الذكورة	المجموع
	إناث	ذكور		
2000	98	69	70,41	**167**
2001	66	60	90,91	**126**
2002	85	78	91,76	**163**
2003	72	74	102,78	**146**
2004	79	86	108,86	**165**
2005	95	88	92,63	**183**
2006	82	79	96,34	**161**
2007	69	85	123,19	**154**
2008	50	54	108,00	**104**
2009	25	22	88,00	**47**
المجموع	721	695	96,39	**1416**

الشكل(31): معدل الذكورة عند الولادات غير الشرعية المتخلى عنها ما بين 2000-2009.

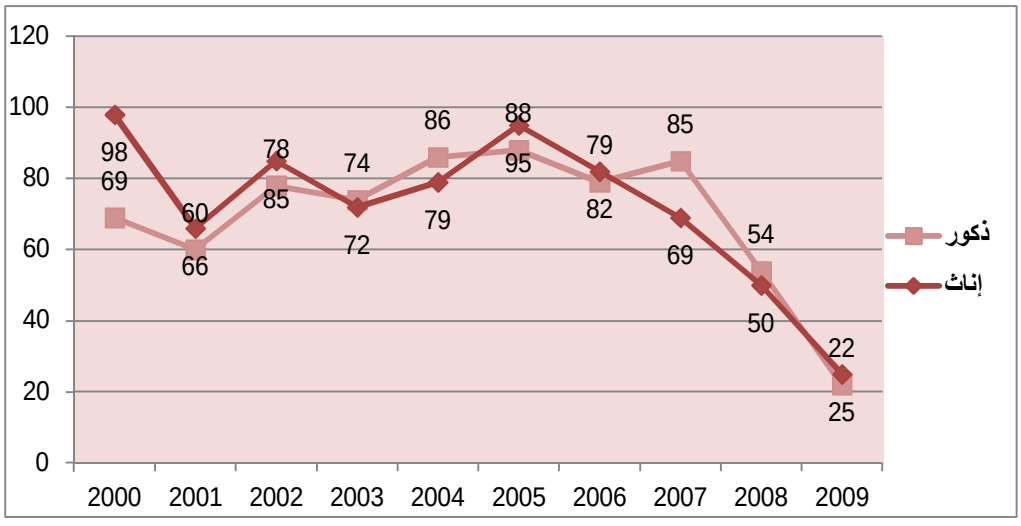

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **وزن المواليد عند الولادة:**

يمثّ ل الوزن الضعيف عند الولادة عاملا رئيسيا في إرتفاع نسبة وفيات الأطفال الناتجة عن الأمراض و الأوبئة morbi-mortalité néonatale ،وهي صورة تعكس بصدّق درجة الصحة العمومية، كما أن الوزن الضعيف يعبّر عن حالة الأم ونوعية الخدمات الصحية المقدمة لها.

يعتبر السن المبكر(أقل من 20 سنة) أو المتأخر(أكثر من 35 سنة) عند إقامة العلاقة الجنسية أو وجود بعض الأمراض أثناء الحمل أو إرتفاع عدد الولادات عند الأم بالإضافة إلى التعرّض للإغتصاب أو محاولة الإجهاض وما يتبع كل منهما من مشاكل نفسية وعصبيةمن بين العوامل المؤدّية للوزن الضعيف الذي يميّز الطفل عند الولادة.

يظهر من خلال الجدول رقم 40 أن 74,2%من المواليد وُلدن بأوزان طبيعية، في حين أن 0,4% فقط كان وزنهم أقل من 2 كلغ وهي مواليد وضعت قبل أوانها أي لم تكمل 09 أشهر PREMATURE .كما يظهر من خلال تفحّص البياناتبدّقة أن أغلب الأمهات العازبات اللّواتي وضعن مواليد غير شرعية يقل وزنهم عن 2كلغ هن عازبات، إذ تمّ إحصاء 10 أمهات عازبات من المجموع المبيّن في الجدول، وهي نفس الملاحظة بالنسبة للمواليد الذي يفوق وزنهم 3,5 كلغ، إذ تم إحصاء 198عازبة أي بمعدّل 66,44 % ورغم أن 69,3% من المواليد كان وزنهم مقبول، فإن الملاحظة التي يمكن أن نشير إليها هي أن الحالة الصحية والنفسية للأم العازبة بعد حملها غير الشرعي تلعب دورا هاما جدا.

الجدول(40): وزن المواليد غير الشرعية عند الولادة.

وزن المولود(كلغ)	عدد الأطفال غير الشرعيين	النسبة المئوية (%)
أقل من 2كلغ	11	**0,8**
2-3,5 كلغ	981	**69,3**
أكثر من 3,5	298	**21,0**
غير معلوم	126	**8,9**
المجموع	**1416**	**100,0**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(32): وزن المواليد غير الشرعية عند الولادة.

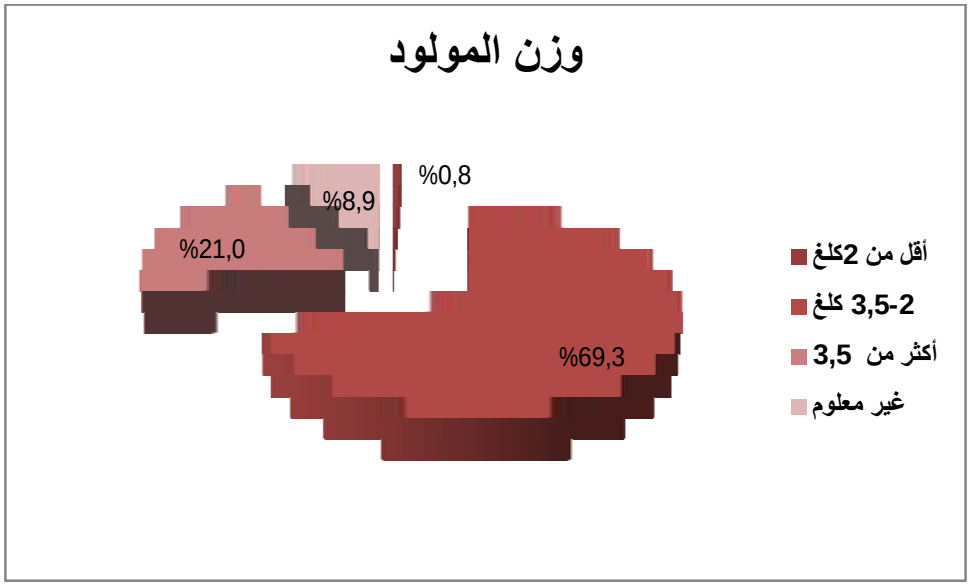

- **منح الإسم العائلي للطفل من طرف الأم العازبة:**

تقوم بعض الأمهات العازبات بعد الولادة وقبل القيام بعملية التخلّ ي عن الطفل غير الشرعي بمنح إسمها العائلي والذي يسجّل به الطفل في سجلات الحالة المدنية، ويؤكد هذا التصرّف من طرف الأم رغبتها في الإحتفاظ بطفلها لولا المشاكل والعراقيل التي تلاقيها بعد معرفة الحمل من طرف محيطها، والجدول التالي يبيّن، عدد الأمهات العازبات اللّواتي منحن لأطفالهن الإسم العائلي.

الجدول(41): توزيع الأمهات العازبات حسب منح أو عدم منح الإسم العائلي.

منح الإسم	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
منح الإسم العائلي من طرف الأم العازبة	78	**5,5**
عدم منح الإسم العائلي من طرف الأم العازبة	1313	**93,4**
غير مصرّ ح به	15	**1,1**
المجموع	**1406**	**100,0**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(33): توزيع الأمهات العازبات حسب منح أو عدم منح الإسم العائلي.

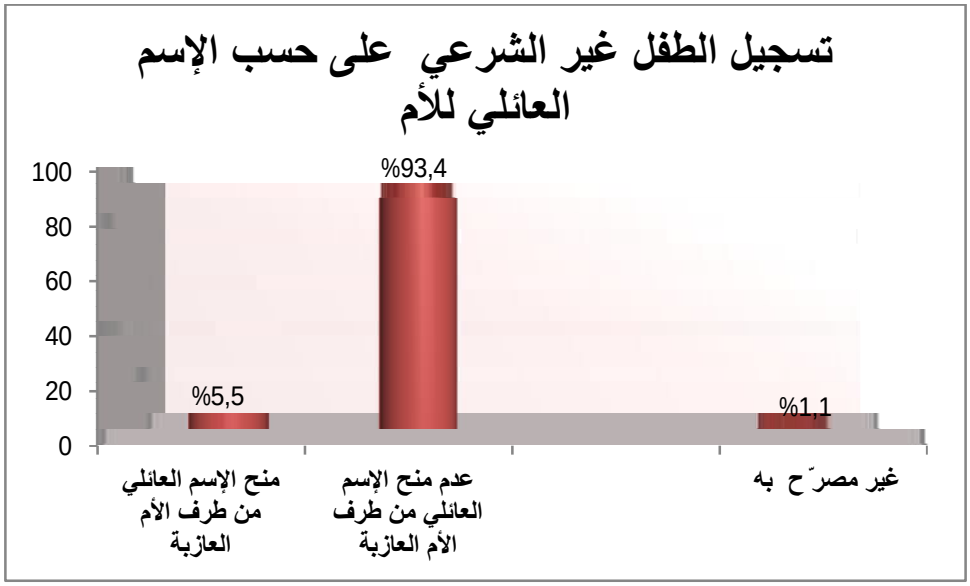

- **إختبار كي مربع:**

نقوم بإجراء إختبار كي مربع من خلال المعطيات السابقة لمعرفة:

ما إذا كان هناك علاقة بين متغير المستوى الدراسي و قرار منح الإسم العائلي للطفل غير الشرعي للأم العازبة، وهل توجد فروق إحصائية بين المتغيرين ؟

من خلال المعطيات المحصّل عليها في الجدول التالي (كي مربع=0,011/درجة الحرية=24) و كي مربع أكبر من 0,05 ، يمكننا القول أن العلاقة بين المتغيرين ليس لها دلالة إحصائية ومنه المستوى الدراسي للأمهات العازبات لا يؤثر في قرار منح الإسم العائلي للطفل غير الشرعي للأم العازبة.

لا بدّ أن نشير إلى أن عدد الأمهات العازبات اللّواتي قررّن منح الإسم العائلي لأطفالهن غير الشرعيين يمثل 5,5% فقط، في حين أن 93,4% قرّروا عدم منح إسمهم العائلي وهذا ما يفسرّ سلوك أغلب الأمهات العازبات بعد الولادة والتخلّي والذي يتسّم بقطع أي علاقة مع الماضي ومحاولة الاندماج في المجتمع من جديد الذي لا يتقبل أن تلّد المرأة خارج إطار الزواج، فقلّة من الأمهات العازبات من تستفيد من حق منح الإسم العائلي لمولودها غير الشرعي في أن تحافظ على ما يربطها به على أمل أن تسترجعه يوما ما وهذا يعتمد على الحالة الإجتماعية و الإستعداد النفسي لذلك .

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(42): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير المستوى الدراسي و قرار منح الإسم العائلي للطفل غير الشرعي للأم العازبة.

	Valeur	ddl	Signification asymptotique (bilatérale)
Khi-deux de Pearson	42,5813793	24	0,011
Rapport de vraisemblance	45,8854732	24	0,004
Association linéaire par linéaire	1,95013359	1	0,162
Nombre d'observations valides	1360		

16cellules (45,7%) ont un effectif théorique inférieur à 5
L'effectif théorique minimum est de ,44

د- معلومات حول الأب البيولوجي:

بما أن محضر التخلّي موجّه للأم التيقرّرت التخلي عن وليدها غير الشرعي نتيجة عدم الإعتراف من طرف شريكها في المقام الأول ورفضه لكل أشكال الإقرار بالأبوة أو عدم علمها بالمعلومات الشخصية حوله وذلك راجع لظروف الحمل (إغتصاب، علاقة جنسية عابرة، دعارة...)فإن المحاضر التي قُمنا بفصحها لا تتوفّر غالبا على هذا النوع من المعلومات، ما يسمح بالقيام بتحاليل معمّقة كما هو الحال بالنسبة للأم العازبة إذ أن المعلومات الخاصة بالسن بالنسبة للأب أو الشريك لم تورد إلا في 10% تقريبا من مجموع المحاضر في حين أن الحالة الإجتماعية لم تورد إلا في 16% من مجموع المحاضر وهذا يرجع للحالات التي تكون فيها الأم على علاقة وطيدة بالشريك وعليه حرصّنا على تقديمها كما ورد في المحاضر المخصصة للتخلّي بالرغم من النقص الفادح في المعلومات المتعلقة بالشريك أو الأب البيولوجي.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **سن الأب البيولوجي:**

السن المتوسط للآباء هو 32 سنة وهو يتوسط مجموعة من الأعمار أدناها 19 سنة وأعلاها 70 سنة مع ملاحظة أن السن الأكثر تكرارا (المنوال) هو 30 سنة، نلاحظ أيضا أن أكبر نسبة هي خاصة بالآباء الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25-29 سنة.

الجدول(43): توزيع الآباء غير الشرعيين حسب الفئات العمرية.

سن الأب	العدد	النسبة المئوية (%)
19-15 سنة	1	**0,07**
24-20 سنة	23	**1,64**
29-25 سنة	35	**2,49**
34-30 سنة	25	**1,78**
39-35 سنة	19	**1,35**
44-40 سنة	10	**0,71**
49-45 سنة	8	**0,57**
50سنة وأكثر	6	**0,43**
غير مصرّح به	1279	**90,97**
المجموع	1406	**100,00**

الشكل(34): توزيع الآباء غير الشرعيين حسب الفئات العمرية.

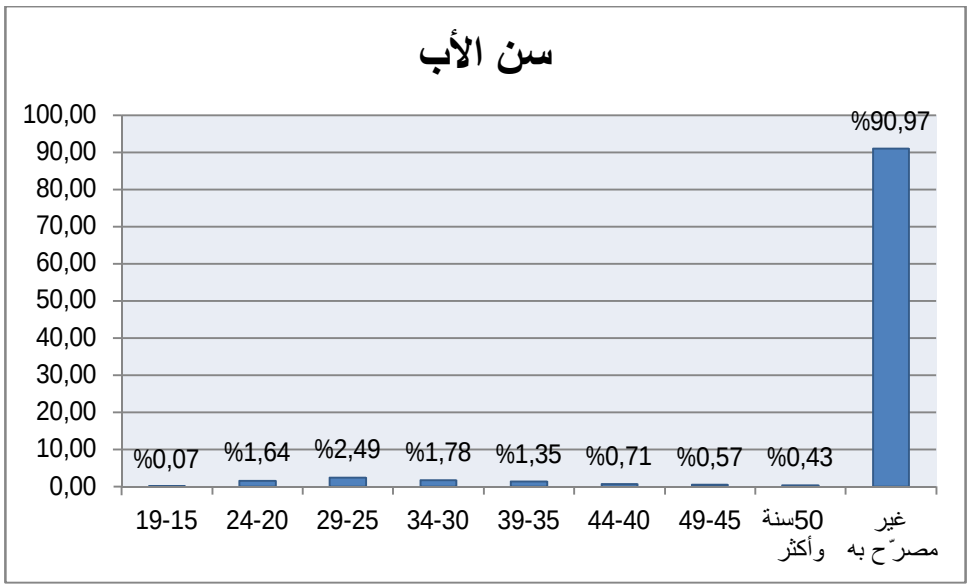

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

- **بعض المعلومات حول الآباء البيولوجيين:**

جاءت هذه المعلومات غير متجانسة وغير كاملة وهي تتعلق تارة بالحالة الزواجية وتارة حول وجود الأب أو عدمه ولقد ارتأينا أن ندرجها لما تمثله من عامل مساعد في تأكيد أن المعلومات حول أب الطفل تكون قليلة و غير مؤكدة من طرف الأم العازبة.

الجدول(44): معلومات حول الأب البيولوجي.

معلومات حول الأب	عدد الآباء البيولوجيين	النسبة المئوية (%)
مدمن	10	**0,71**
أعزب	9	**0,64**
متوفي	6	**0,43**
اختفى بعد الحمل	90	**6,40**
غير معروف	74	**5,26**
متزوج	31	**2,20**
مسجون	16	**1,14**
المجموع 01	236	**16,79**
غير مصرّح	1170	**83,21**
المجموع 02	**1406**	**100**

أما بخصوص علم الأب البيولوجي بالحمل والتخلي فكانت النتائج كالتالي:

- 66,9% من الآباء علموا بالحمل، في حين أن 33,1% لم يعلموا بالحمل.
- 40,8% من الآباء علموا بإجراءات التخلي، في حين أن 59,2% لم يعلموا بهذه الإجراءات.

وهذه النتائج تعكس العلاقة بين الأم العازبة والأب البيولوجي للطفل غير الشرعي أثناء الحمل وبعد الحمل، فالأم تحاول إبلاغ الشريك بحملها ليتحمّل مسؤوليته أمام المجتمع ويعلن أبوته لذلك نجد أن نسبة الآباء الذين علموا بالحمل كبيرة وهو ما لا نجده في حال التخلّ ي عن الطفل الذي تقوم به الأم العازبة بعد فشل كل محاولات الإعتراف من طرف الشريك.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

3-2 نتائج الدراسة الميدانية حسب التحقيق الميداني (العينة):

إن عرض هذه النتائج التي تبيّن حصيلة تحقيق ميداني مسّ 30 أم عازبة راجع لجمع معلومات لم توفرّها المصادر السابقة التي اعتمدّنا عليها في دراسة ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران، وهي معلومات كافيةلتحصّيل فكرة عامة عن بعض المتغيرات المستقلّة و التابعة والتي على ضوئها تتشكل الظاهرة التي نرى أنها ترجع لتشابك عدّة عوامل و متغيرات تجتمع بدرجات مختلفة و تتزاوج في ظروف معينة، لتسمح للظاهرة أن تنمو وتتطوّر في ظل غياب الوعي بهذا التعقيد الكامن وراء الظروف الإجتماعية، الإقتصادية ، الثقافية و حتى السياسية.

أ- معلومات حول الأم العازبة:

1- سن الأمهات العازبات أثناء الولادة:

السن المتوسط للأمهات العازبات هو 26,37 سنة، في حين أن الفئة العمرية الأكثر تمثيلا هي 20-24 سنة، أما السن الأكثر تمثيلا (المنوال) فهو 20 سنة.

الجدول(45): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.

سن الأم العازبة	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
19-15 سنة	1	3,3
24-20 سنة	15	50
29-25 سنة	5	16,6
34-30 سنة	7	23,3
39-35 سنة	1	3,3
44-40 سنة	1	3,3
المجموع	30	100

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(35): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.

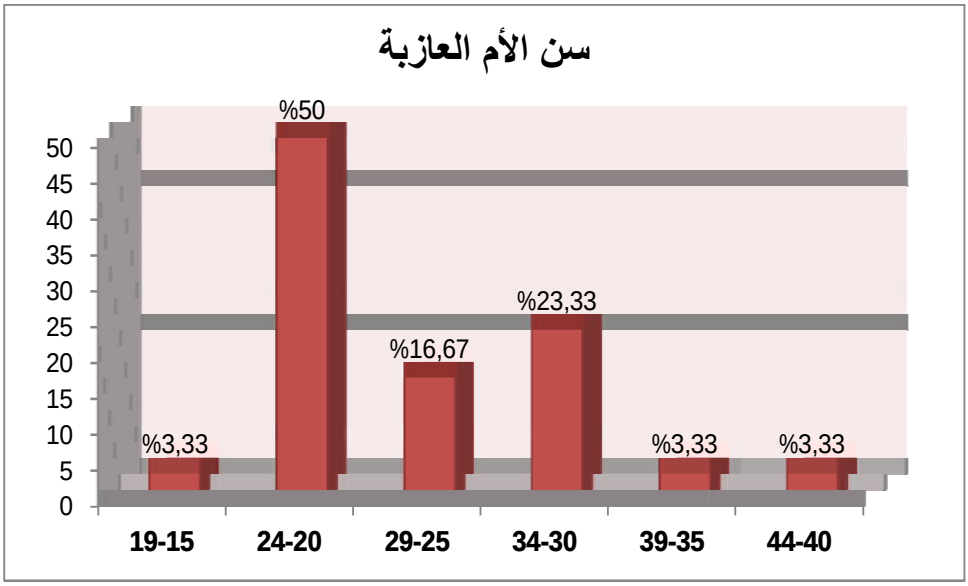

2- المنشأ الجغرافي للأمهات العازبات:

نلاحظ أن أغلب المستجوبات هن من سكان ولاية وهران سواء بالنسبة لمكان الولادة أو مكان الإقامة 50% و 70% على التوالي. مع الإشارة إلى أن 12 أم عازبة بدون سكن عائلي وهن يقيمّن إما في ديار الرحمة أو عند معارف.

الجدول(46): توزيع الأمهات العازبات حسب المنشأ الجغرافي.

المنطقة	مكان الولادة	مكان الإقامة
وهران	15	19
المنطقة الغربية	11	7
منطقة الوسط	3	1
منطقة الجنوب	1	3
المجموع	**30**	**30**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(36): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد ومكان الإقامة.

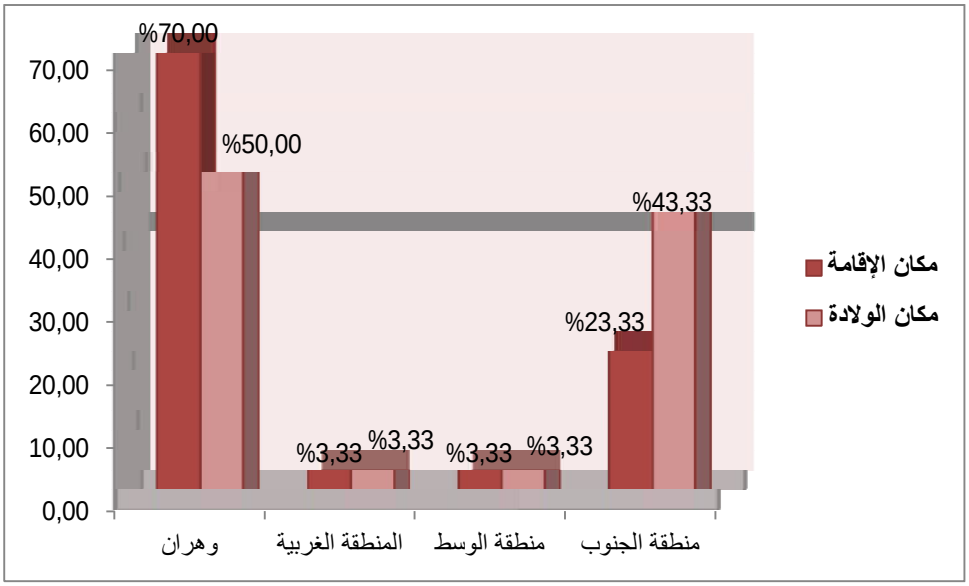

3- الحالة الزوجية للأمهات العازبات:

نلاحظ من الجدول أن 73,3% من العينة المستجوبة عازبات، في حين أن 26,7% فقط سبق لهن الزواج.

الجدول(47): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.

الحالة الزوجية	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
عازبة	22	**73,3**
مطلقة	6	**20,0**
أرملة	2	**6,7**
المجموع	**30**	**100,0**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(37): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.

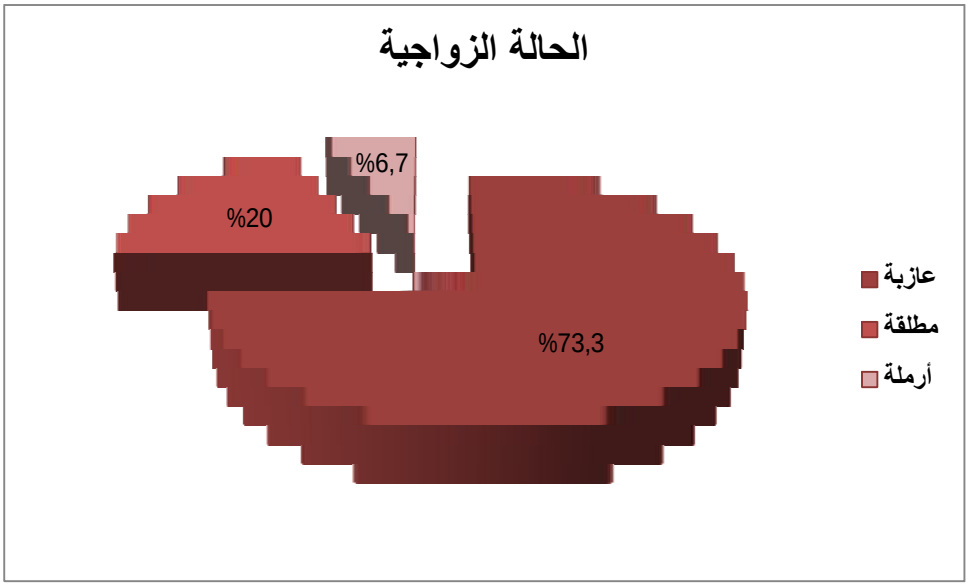

4- المستوى الدراسي للأمهات العازبات:

نلاحظ أن 86,66% من العينة لديهن مستوى تعليمي، أما 13,33% فهن بدون أي مستوى تعليمي.

الجدول(48): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.

المستوى الدراسي	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
بدون تعليم	4	**13,3**
إبتدائي	7	**23,3**
متوسط	4	**13,3**
ثانوي	13	**43,3**
جامعي	2	**6,7**
المجموع	**30**	**100,0**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(38): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.

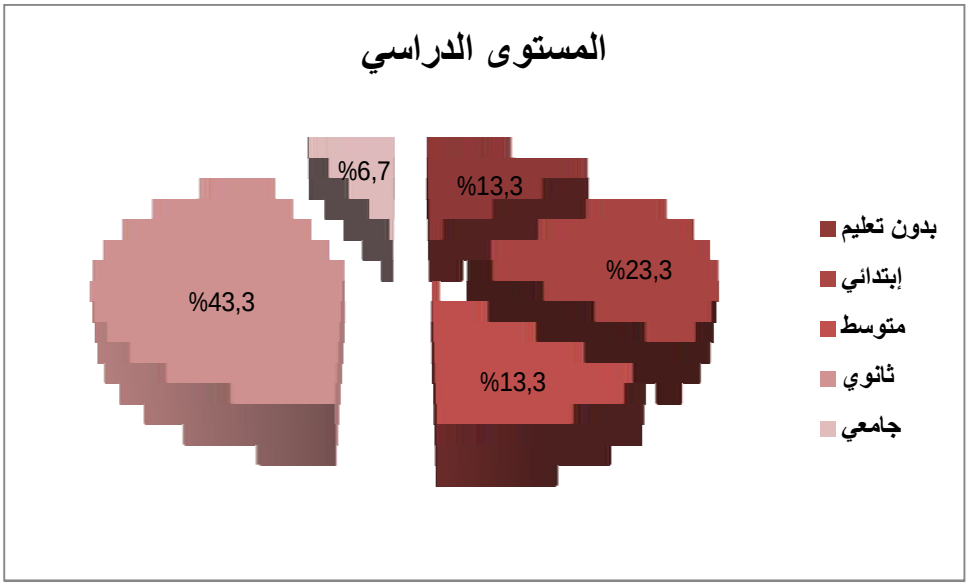

ب- المعلومات الخاصة بالوسط العائلي للأم العازبة:

1- الحالة الزوجية للأبوين:

من خلال معطيات الجدول رقم 45 نلاحظ أن الحالة الزوجية للأبوين لأغلب الأمهات العازبات هي الزواج، أي أن العلاقة مستمرّة بصورة طبيعية وهي مؤشر من المؤشرات التي تساعدنا على معرفة حالة الإستقرار في الأسرة التي تنتمي لها الأم العازبة، ويمكن أن نستنتج أن غياب هذا المتغير لا يؤثر مباشرة في الظاهرة ولكنه مضافا لعوامل أو متغيرات أخرى يمكن أن يساعد الفتاة على إقامة علاقة جنسية تجد فيها الفتاة بديلا عن الفراغ العائلي.

الجدول(49): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأبوين.

الحالة الزوجية للأبوين	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
متزوجين	25	**83,3**
مطلقين	3	**10,0**
منفصلين	1	**3,3**
أخرى	1	**3,3**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(39): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأبوين.

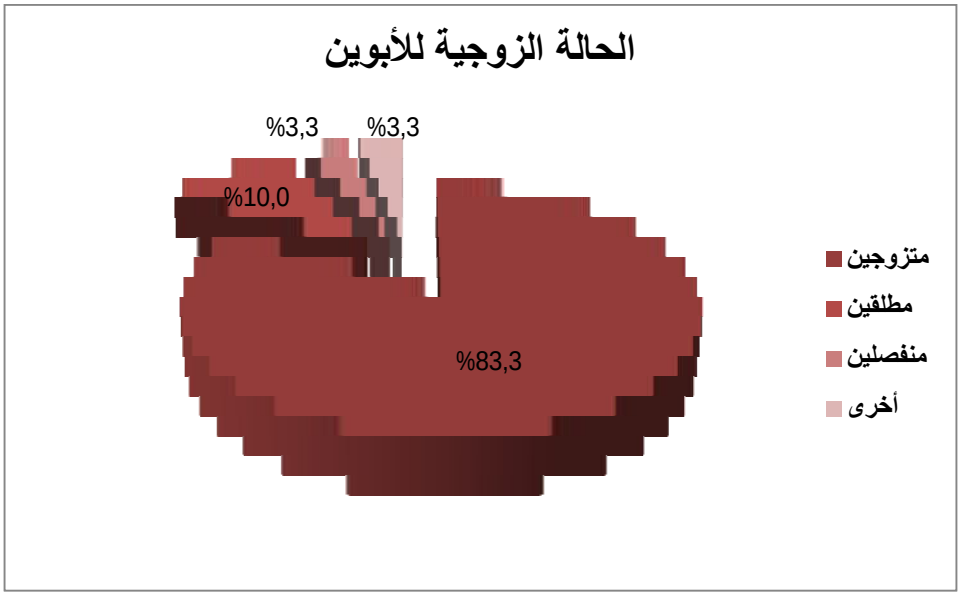

2- المستوى الدراسي للأبوين:

إن المستوى الدراسي لأب و أم الأم العازبة هو في العموم متدنّي، إذ نلاحظ من خلال الجدول المبيّن رقم 50 أن 50 بالمائة من الآباء ليس لديهن أي مستوى تعليمي وهي نفس الملاحظة بالنسبة للأمهات 66,7 بالمائة، في حين أن المستوى التعليمي الأكثر تمثيلا بالنسبة للآباء هو المستوى الإبتدائي بـ 30 بالمائة وهو ما نجده عند الأمهات أيضا بنسبة قدّرت بـ 16,7 بالمائة، ويلعب هذا المتغير دورا كبيرا في تشكيل الظاهرة حيث أن المستوى التعليمي للآباء وخصوصا الأمهات يساهم في ترشيد الفتاة و التعامل معها بطريقة سليمة تجنّبها من الوقوع في كارثة الحمل غير الشرعي، فالعلاقة الموجودة بين الأم و البنت هي صمّام أمان تكون فاعليته أكبر عندما تكون الأم قادرة على تحصين إبنتها ضدّ كل الأسباب المؤدية لإقامة أي علاقة غير شرعية، فجهل الفتاة أثناء فترة المراهقة يمكن أن يؤدي بها للوقوع في المحظور. وعليه يلعب المستوى التعليمي للأب و الأم دورا مركزيا في نقل الخبرة و الثقافة للأبناء ويضمن إقامة تواصل جيد بين الفتاة و الأم خصوصا فيما يتعلّق بالثقافة الجنسية التي أصبحت مطلبا ملّحا في هذا الوقت نتيجة تعرّض المجتمع لهزات أخلاقية و انتشار سلوكيات مشينة تهدّد كيان الأسرة الجزائرية والتي على رأسها إنتشار العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج الذي يعدّ الإطار الوحيد للإنجاب.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الجدول(50): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأبوين.

الأبوين	المستوى الدراسي للأبوين					
	بدون تعليم	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي	المجموع
الأب	15	9	1	5	0	**30**
	%50,0	**%30,0**	**%3,3**	**%16,7**	**%0,0**	**%100**
الأم	20	5	2	3	0	**30**
	%66,7	**%16,7**	**%6,7**	**%10,0**	**%0,0**	**%100,0**

الشكل(40): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأبوين.

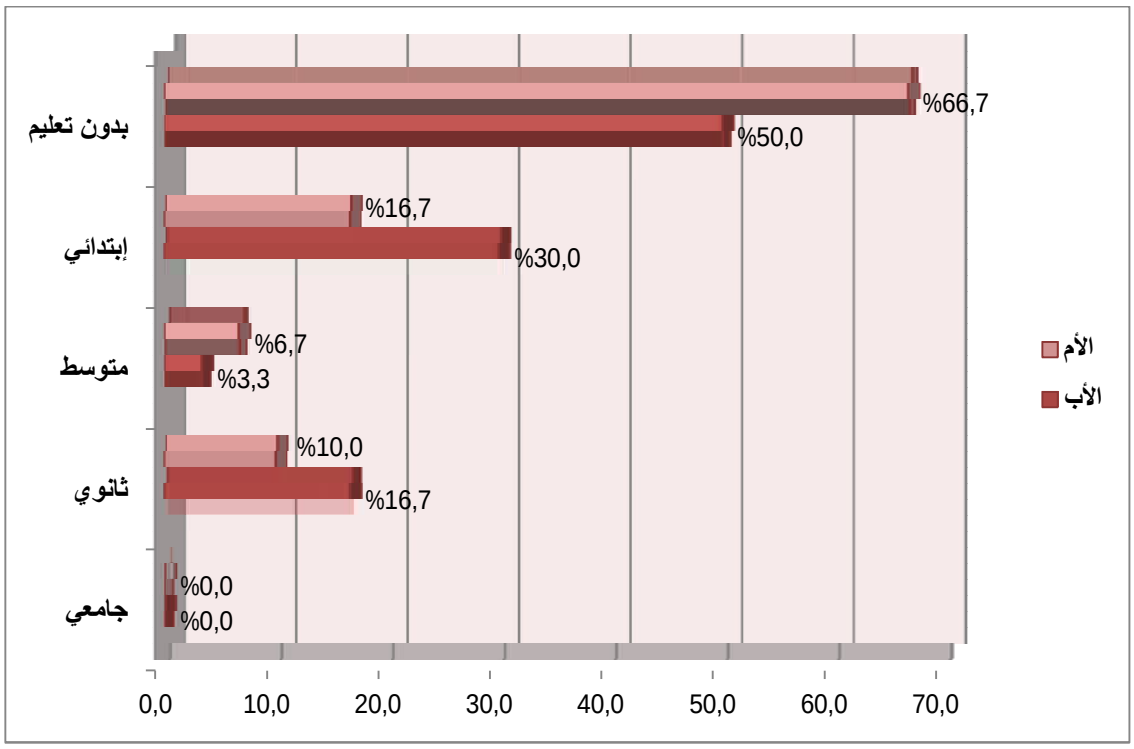

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ج- المعلومات الخاصة بالشريك (الأب البيولوجي للطفل غير الشرعي):

1- علاقته بالأم العازبة قبل الحمل:

يتضح من خلال الجدول رقم 51أن أغلب الأمهات العازبات كنّ على علاقة بالأب البيولوجي للطفل، إما عن طريق وعد بالزواج أو عن طريق علاقة عاطفية بدون وعد بالزواج وهو ما يمثّل في المجموع 90 بالمائة، فالحمل الذي حصل كان عن معرفة سابقة أو بطريق الصدفة خصوصا عند العازبات اللّواتي يقررّن الحمل من الشريك بعد أن يكون هناك وعد بالزواج بعد تكرار العلاقة الجنسية، حالة واحدة فقط كان الحمل فيها نتيجة إغتصاب حسبما صرّحت به الفتاة التي وضعت مولودها على مستوى المستشفى الجامعي بوهران، فيما سُجلت حالتين بالنسبة للحمل غير الشرعي الناتج عن الدعارة التي تبقى إحدى الأسباب المباشرة في ازدياد نسبة الأطفال غير الشرعيين في الجزائر و تلجأ أغلب النساء الممتهنات لأقدم مهنة في التاريخ للتخلّي عن الطفل بعد ولادته مباشرة لما يسبّبه من عائق أمام عملهن المتمثل فيالإتّجار بالجسد، وعليه يتضّح أن أغلب حالات الحمل غير الشرعي في هذه العينة هو نتيجة لعلاقة بين الأم العازبة والأب البيولوجي للطفل غير الشرعي وهو ما يمكن تفسيره بأن تأخر سن الزواج عند الفتاة وعدم حصولها على فرصة بعد تقدم السن يضطّرها نتيجة ضغوطات قد تفرضها الأسرة والمحيط الإجتماعي للبحث عن إقامة علاقة عاطفية غير مشروعة ينتج عنها حمل غير شرعي.

الجدول(51): توزيع الأمهات العازبات حسب العلاقة مع أب الطفل غير الشرعي.

علاقة الأم العازبة بأب الطفل غير الشرعي	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
وعد بالزواج	20	**66,7**
بدون وعد بالزواج	7	**23,3**
إغتصاب	1	**3,3**
دعارة	2	**6,7**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(41): توزيع الأمهات العازبات العلاقة مع أب الطفل غير الشرعي.

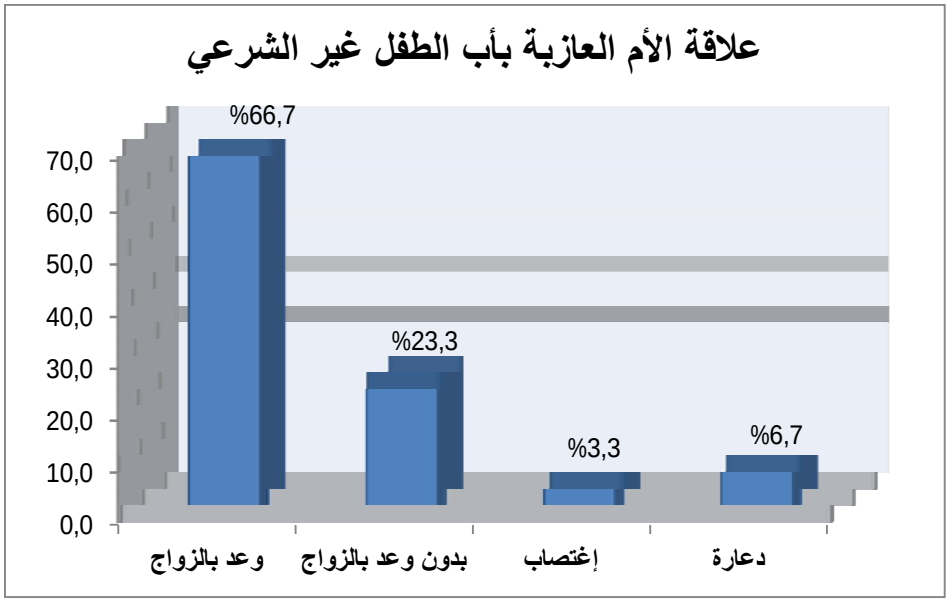

2- المستوى الدراسي للأب البيولوجي:

يبدو أن المستويات التعليمية لدى الآباء أكبر من المستويات التعليمية لدى الأمهات العازبات، فمن خلال الجدول يتضح أن 93,3 بالمائة من الآباء لديهم مستوى تعليمي متباين يحتل فيه المستوى الثانوي أكثر نسبة بـ 40 بالمائة، فيما يمثل المستوى الجامعي أقل نسبة بـ 10 بالمائة، ويمثل المستوى التعليمي للشريك متغيرا مهمّا في دراسة الظاهرة حيث أنه يساعد على التعامل وتحديد السلوك الذي يعتمده الشريك قبل وأثناء و بعد الحمل ويقلّل من احتمالات التخلي عن الطفل غير الشرعي.

الجدول(52): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأب البيولوجي.

المستوى الدراسي للأب البيولوجي	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
بدون تعليم	2	**6,7**
إبتدائي	5	**16,7**
متوسط	8	**26,7**
ثانوي	12	**40,0**
جامعي	**3**	**10,0**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(42): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأب البيولوجي.

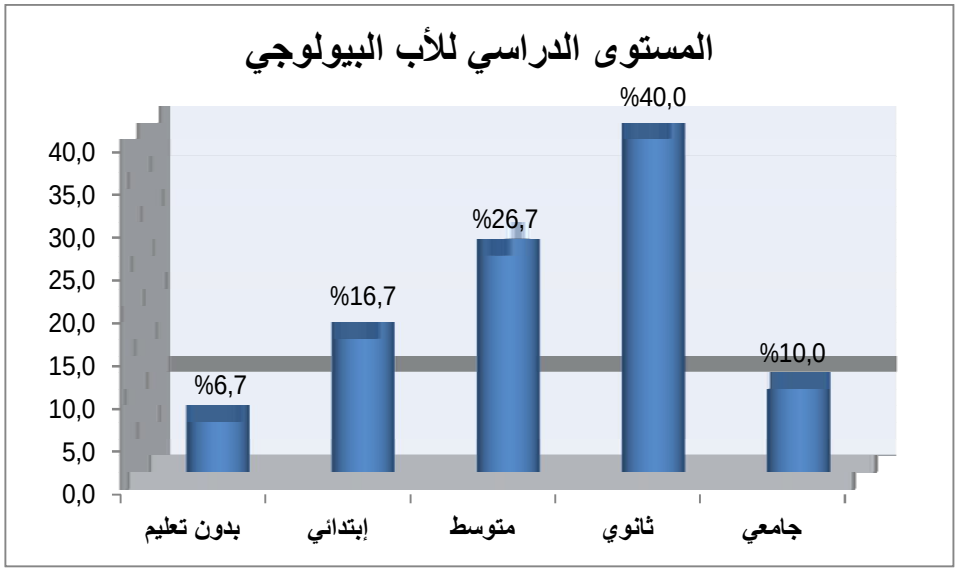

3- الحالة الزوجية للأب البيولوجي:

الجدول رقم 53 عبارة عن توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأب البيولوجي ويُظهر أن أغلب الآباء لم يسبق لهم الزواج وهو ما يُمثل 66,7 بالمائة، في حين أن 16,7 بالمائة متزوجين، 13,3 بالمائة مطلقين و 3,3 بالمائة فقط منفصلين، وهو ما يؤكد و يثبث أن فترة الشباب و عدم توفر العوامل المساعدة على الزواج هي أسباب مباشرة لقيام الشباب بعلاقات عاطفية و جنسية من أجل تلبية رغبة بيولوجية، بالإضافة إلى ذلك عدم المعرفة المسبّقة بالأمور الجنسية عند العديد من هؤلاء الشباب العزاب، كذلك عدم إستعمال موانع الحمل (الواقي الذكري) للحيلولة من وقوع الحمل غير الشرعي وهو ما لا نجدّه عند الذين سبق لهم الزواج من قبل.

الجدول(53): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأب البيولوجي.

الحالة الزوجية للأب البيولوجي	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
أعزب	20	**66,7**
متزوج	5	**16,7**
مطلق	4	**13,3**
منفصل	1	**3,3**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(43): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأب البيولوجي.

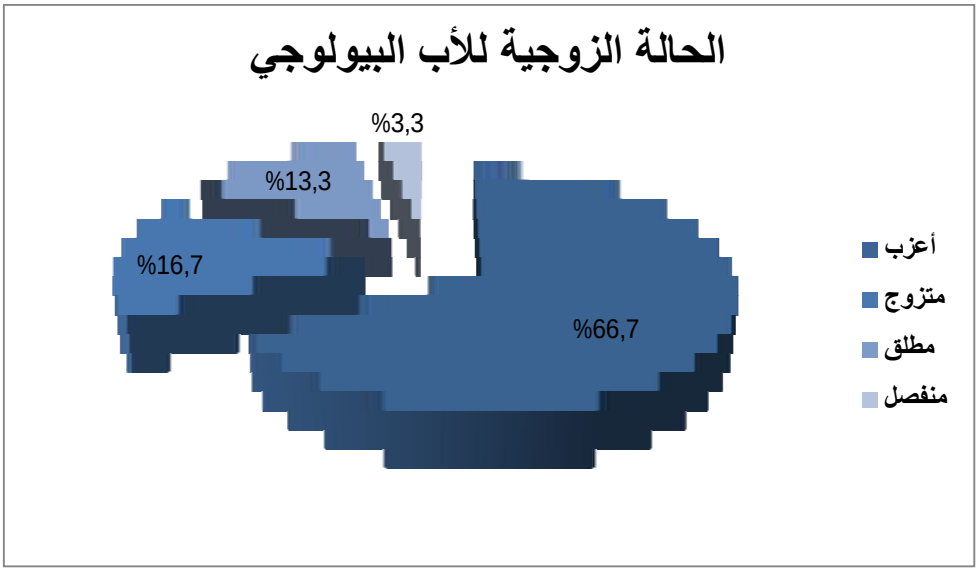

د- المعلومات الخاصة بالطفل و الولادة:

1- القيام بالفحوصات الطبية أثناء الحمل:

إن التطرق لهذا المتغير كفيل بأخذ نظرة عمّا يمثلّه الحمل غير الشرعي للفتاة وما مدى تقبل أو رفض الأم العازبة لمولودها غير الشرعي ويؤكد تفحصّ هذا المتغير بدّقة لدى سؤال الأم العازبة طابع السرية التي تلّتزمه الأم في العموم وذلك خوفا من انكشاف حملها وهو ما قد يساعد من احتمالات الخطر الذي تتعرّض له، فمن خلال الجدول رقم 54 نلاحظ أن 16,7 بالمائة فقط من العينة المستجوبة قامت بفحوصات طبية أثناء الحمل (مطلقتين، أرملة و عازبتين)، أما 83,3بالمائة فلم تقمّ بهاته الفحوصات وذلك خوفا من انكشاف الحمل غير الشرعي.

الجدول(54): توزيع الأمهات العازبات حسب إمكانية الفحص الطبي أثناء الحمل.

القيام بفحوصات طبية أثناء الحمل	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
نعم	5	**16,7**
لا	25	**83,3**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(44): توزيع الأمهات العازبات حسب إمكانية الفحص الطبي أثناء الحمل.

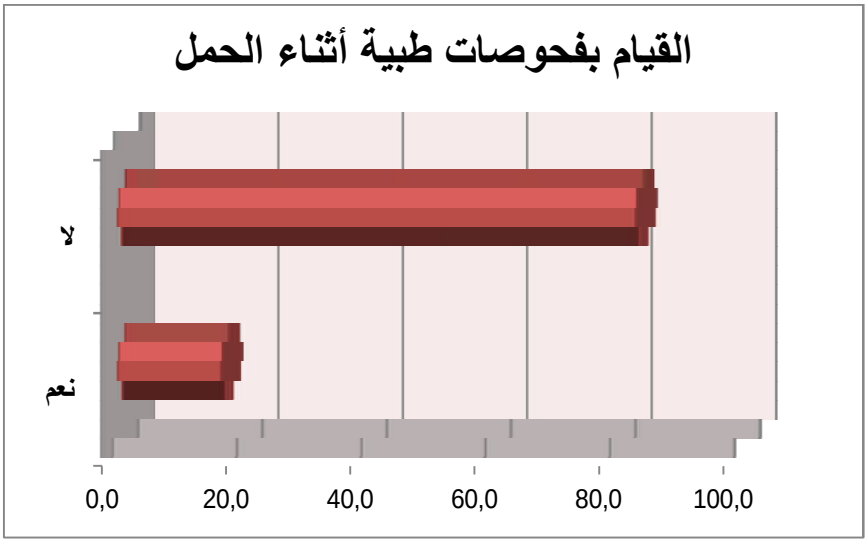

2- إستعمال موانع الحمل من طرف الأم العازبة:

يسهم إستعمال وسائل منع الحمل عند المرأة من تقليل أو إنعدام احتمالات الحمل وقد تعرضّنا لهذه الجزئية لما لها من تأثير مباشر على الظاهرة، فمن خلال الجدول الذي يبيّن توزيع الأمهات العازبات إستعمال موانع الحمل نلاحظ أن 33,3 بالمائة تناولن وسيلة تمنع الحمل كالحبوب مثلا، في حين أن ضعف العدد 66,7 بالمائة من الأمهات العازبات لم يتناولن أو يستعملن وسائل منع الحمل وذلك راجع إمّا لعدم القدرة على الحصول عليها أو عدم الإهتمام بالأمر ممّا نتج عنه الحمل غير الشرعي وهو ما يؤكد فرضية وحيدة ولا يمكن تفسيرها وهو رغبة الفتاة في الحمل غير الشرعي من الشريك ولو في إطار غير شرعي.

الجدول(55): توزيع الأمهات العازبات حسب إستعمال موانع الحمل.

إستعمال موانع الحمل	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
نعم	10	**33,3**
لا	20	**66,7**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الشكل(45): توزيع الأمهات العازبات حسب إستعمال موانع الحمل.

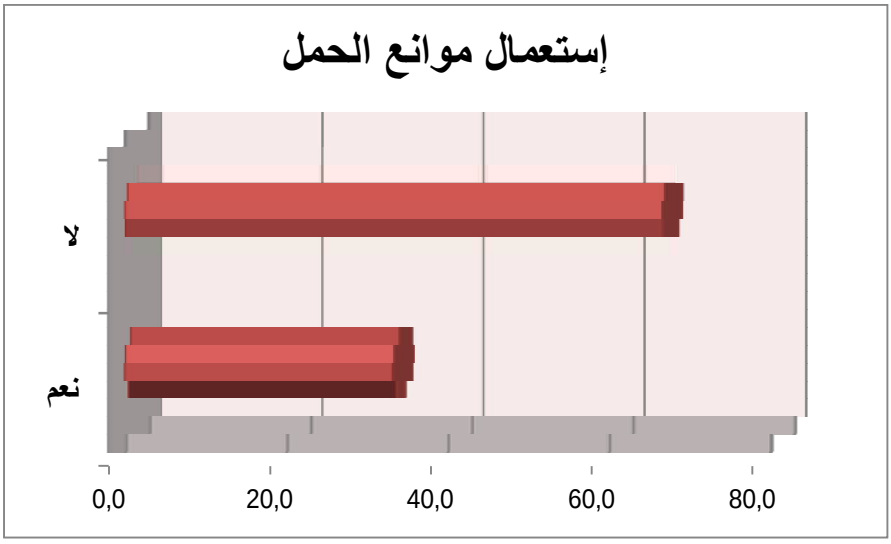

3- محاولة الإجهاض:

يبقى الإجهاض الحلّ الوحيد الذي تلجأ إليه الفتاة من أجل التخلّص من حملها غير الشرعي ورغم المخاطر الكامنة وراء هذا الحلّ، فإن الإحصائيات الرسمية تخبرنا عن إرتفاع حالات الإجهاض السرّي والذي يتمّ في عيادات خاصة، والذي تكون نتائجه في أغلب الأحيان كارثية على الأم والطفل.

من خلال العينة المستجوبة، وجدنا أن هناك 15أم عازبة صرّحت بمحاولة الإجهاض للتخلّص من الحمل، كما حاولنا أن نعرف من أشار على الأم العازبة بذلك فجاءت النتائج كما هي موضحة في الجدول التالي:

الجدول(56): توزيع الأمهات العازبات حسب من أشار بالإجهاض.

من أشار بالإجهاض	عدد الأمهات العازبات	النسبة المئوية (%)
لا أحد	9	**33,3**
الأم	13	**43,3**
الشريك	5	**16,7**
معارف وأصحاب	2	**6,7**
المجموع	**30**	**100**

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

ومن خلال النتائج نلاحظ أن الأم هي أكثر الأشخاص الذين ينصحون أو يفرضون على الأم العازبة فكرة الإجهاض، وهذا راجع للعلاقة الوثيقة بين الأم والبنت، كما أن الشريك أو الأب البيولوجي للطفل غير الشرعي هو كذلك يفرض على الأم العازبة نفس الفكرة من أجل التنصّل من المسؤولية الملقاة على عاتقه، فيما لا يمثل المعارف و الأصدقاء سوى 6,7بالمائة من الأشخاص الدين أشاروا على الأم العازبة بفكرة الإجهاض، ويمثّل هذا المتغير علاقة الأم العازبة بمحيطها الإجتماعي الذي يفرض عليها التخلي عن طفلها غير الشرعي كضغط تمارسه الجماعة على الفرد من أجل إحترام القوانين و الأعراف السائدة، ويمكن لهذا التخلي أن يقدم للأم العازبة فرصة جديدة للإندماج الإجتماعي، فالمجتمعات العربية عموما والإسلامية خصوصا لا تسمح بقبول أطفال كانوا نتيجة علاقة غير شرعية تمت خارج إطار الزواج.

الشكل(46): توزيع الأمهات العازبات حسب من أشار بالإجهاض.

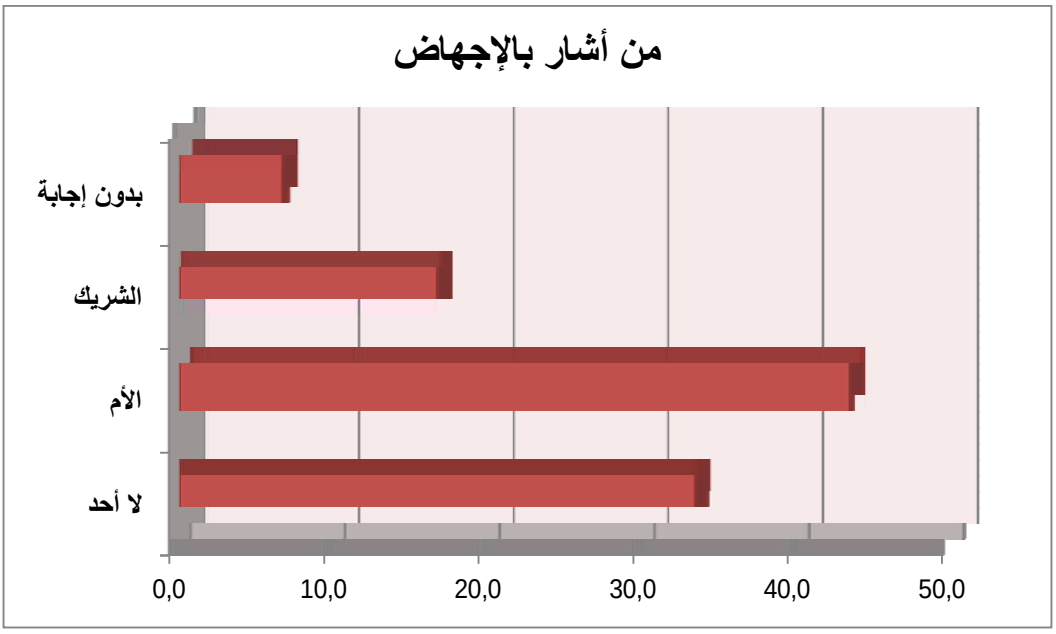

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

خاتمة عامة:

تعتبر ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر من الظواهر المسكوت عنها لإعتبارات تتعلّق بمواضيع يصعُب الحديث عنها كالعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج و الأطفال غير الشرعيين الذين يعتبرهم المجتمع نتيجة الإنحلال الخُلقي و الخروج عن الآداب العامة فالظاهرة وبالرغم من التعتيم الذي يمارس في حقها إلا أنها تعرف إنتشارا خطيرا في الجزائر نتيجة التحولات الإجتماعية و الغزو الثقافي لأنماط دخيلة عن النسيج الإجتماعي العام المعروف في بلد عربي و إسلامي و الذي يرفض تماما أي تعدي على الثوابت و الأعراف التي لا تسمح بممارسة الجنس إلا في إطار مؤسسة الزواج والذي يُعتبر المساحة الشرعية الوحيدة لأي ممارسة جنسية والطريق الوحيد لإعتبار الأطفال الناتجين عن هذه الممارسة أطفالا شرعيين.

وبعكس المجتمعات العربية عموما والإسلامية خصوصا تعتبر الظاهرة في المجتمعات الغربية من الظواهر العادية بل وتمثل في بعض البلدان الأوروبية مثلا صورة من صور التحرّر الذي حصلت عليه المرأة، كيف لا وقد نلاحظ أن نصف المواليد الأحياء سنويا هم نتيجة علاقات تتم خارج إطار الزواج وذلك بغض النظر عن كم التشريعات و المواد القانونية التي وُظفت في هذا الإتجاه فأصبح المجتمع ينظر إلى الطفل الشرعي وغير الشرعي بنظرة متساوية وحفظ كل الحقوق للأم العازبة، فيما نجد العكس تماما بالنسبة للبلدان العربية التي تمثل في مجملها نموذجا واحدا من حيث التعامل مع ظاهرة الأمهات العازبات إما من حيث التعامل الميداني أو من حيث الدراسة والبحث، فالعديد من هذه الدول تعرف نقصا كبيرا في القوانين و التشريعات الخاصة بهذه الفئة الإجتماعية، إضافة إلى ذلك شح الإحصائيات أو إمتناع الجهات الرسمية في هذه البلدان عن إعطاء مؤشر صادق عن حجم هذه الظاهرة التي تمسّ المرأة والطفل بالدرجة الأولى.

الجزائر كبلد ينتمي إلى هذه المنظومة يعرف نفس الوضعية، فقانون 1976م هو الوحيد إلى أشار صراحة إلى الأمهات العازبات وحاول الإلتفاف حول هذا المشكل الإجتماعي الخطير من خلال البحث عن حلول واقعية تساعد الأم العازبة للإحتفاظ بمولودها غير الشرعي من خلال توفير مرافق تأويها وتفتح لها قنوات جديدة للإتصال مع

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

المحيط الإجتماعي، كما سمح لها أيضا بالتخلي النهائي أو إسترجاع المولود في الآجال المسموحة مع إمكانية منح إسمها العائلي له أيضا لإبقاء الصلّة الطبيعية بين الأم والطفل.

حاولنا من خلال هذه الدراسة أيضا في جانبها التطبيقي الذي اعتمد على التزاوج بين مجموعة من المصادر و المعطيات واختيار عينة عشوائية ضمت 30 أم عازبة على مستوى ولاية وهران و إحصاء كذلك 1406ملف تخّلي على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي على معرفة عدد الأمهات العازبات في ولاية وهران خلال 10 سنوات، كذلك رصدّ الخصائص الديمغرافية و الإجتماعية لهذه الفئة من أجل إستخلاص العوامل المباشرة وغير المباشرة التي تلعب في زيادة أو نقصان عدد الأمهات العازبات ومن ثمّ اختبار درجة التأثير الذي تلعبه المتغيرات التابعة و المستقلة في تحديد إنتشار الظاهرة.

لقد أصبحت ظاهرة الأمهات العازبات اليوم من المشاكل المعقدة لتشابك مجموعة من الأسباب التي ساهمت في أن تصبح الظاهرة تمس كل الطبقات الإجتماعية و المستويات التعليمية وفي أن تكون نتائج هذه الظاهرة حقائق لا بدّ من مواجهتها في ظل الغزو الثقافي و الإنفتاح على كل ما هو جديد.

Create PDF files without this message by purchasing novaPDF printer (http://www.novapdf.com)

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وهران
كلية العلوم الإجتماعية
قسم الديمغرافيا

إستمارة

تحليل ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران

2000-2009م

رقم الإستبيان:..../30

ضع علامة × في الخانة المناسبة.

***المعلومات الشخصية:**

1 السن: ☐☐

2 مكان الإزدياد: 1 ولاية وهران. ☐

2 خارج ولاية وهران. ☐ أذكر الولاية .....

3 مكان الإقامة: 1 ولاية وهران. ☐

2 خارج ولاية وهران. ☐ أذكر الولاية .....

3 مركز رعاية حكومي. ☐

4 بدون مأوى. ☐

5 أخرى. ☐ حدّد .....

4 المستوى الدراسي: 1 بدون تعليم. ☐

2 إبتدائي. ☐

3 متوسط. ☐

4 ثانوي. ☐

5 جامعي. ☐

5 الحالة الزوجية: 1 عزباء. ☐

2 مطلقة. ☐

3 أرملة. ☐

6 إذا سبق لك الزواج، فكم عدد أطفالك: ☐

7 هل لديك عمل: 1 نعم. ☐

2 لا. ☐

8 إذا كان الجواب (07) نعم، ما هو نوع العمل: .....

***المعلومات الخاصة بالوسط العائلي:**

9 هل الأبوين:

	على قيد الحياة	وفاة	غير معروفين	كفالة أو تبني
الأب				
الأم				

10 الحالة الزوجية للأبوين: 1 متزوجين. ☐

2 مطلقين. ☐

3 منفصلين. ☐ 4 أخرى ☐ حدّد .....

11 المستوى الدراسي للأبوين:

	بدون مستوى	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي
الأب					
الأم					

12 مهنة الأبوين: 1 الأب .....

2 الأم .....

13 ما هو عدد الإخوة و الأخوات: ☐☐

14 ما هو المستوى الدراسي لكل واحد منهم:

	بدون مستوى	إبتدائي	متوسط	ثانوي	جامعي
01					
02					
03					
04.....					

15 ما هي الحالة المهنية لكل واحد منهم:

	يعمل	لا يعمل
01		
02		
03		
.....04		

16 من يعيل العائلة: .....

*المعلومات الخاصة بالشريك (الأب البيولوجي للطفل غير الشرعي):

17 هل تعرفين أب الطفل الذي أنجبته: 1 نعم. ☐

2 لا. ☐

18 ما هي العلاقة التي كانت تربطك بأب الطفل:

1 علاقة عاطفية مع وعد بالزواج. ☐

2 علاقة عاطفية بدون وعد بالزواج. ☐

3 خطوبة. ☐

4 زواج بالفاتحة. ☐

5 إغتصاب. ☐

6 دعارة. ☐

19 كم سن الشريك(أو أب الطفل): ☐☐

20 ما هو المستوى الدراسي للشريك (أو أب الطفل):

1 بدون تعليم. ☐

2 إبتـــدائي. ☐

3 متوسط. ☐

4 ثانوي. ☐

5 جامعي. ☐

21 هل يعمل الشريك(**أو أب الطفل**): 1 نعم. ☐

2 لا. ☐

22 **إذا كان الجواب** (21) نعم، ما هو نوع العمل: .....

23 ما هي الحالة الزواجية للشريك (**أو أب الطفل**):

1 أعزب. ☐

2 متزوج. ☐

3 طلاق. ☐

4 أرمل. ☐

5 منفصل. ☐

24 كم استمرت العلاقة بينك وبين الشريك (**أو أب الطفل**): ☐☐

25 كم مرة مارست الجنس معه: ☐☐

26 هل علم الشريك (**أو أب الطفل**) **أنك حامل**:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

27 ماذا كان ردّه حيال الحمل:

1 أنكر أنه أب الطفل. ☐

2 اعترف أنه أب الطفل. ☐

28 هل استمرت العلاقة مع الشريك (**أو أب الطفل**) **بعد الحمل**:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

29 هل استمرت العلاقة مع الشريك (**أو أب الطفل**) **بعد الوضع**:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

30 هل علم أنك ستتخلين عن الطفل مباشرة بعد الولادة.

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

31 هل علم بإجراءات التخلي عن الطفل:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

***المعلومات الخاصّة بالطفل و الولادة:**

32 متى علمت بأنك حامل:

1 1 3 أشهر. ☐

2 3 6 أشهر. ☐

31 كيف علمت أنك حامل:

1 إنقطاع الدورة الشهرية. ☐

2 فحص طبي. ☐

3 أخرى. ☐

32 من علم أنك حامل: .....

33 هل قمت بفحوصات طبية للحمل: 1 نعم. ☐

2 لا. ☐

34 إذا كان الجواب (33) نعم، ما هو العدد: ☐

35 هل لديك معرفة بوسائل منع الحمل: 1 نعم. ☐

2 لا. ☐

36 كم وسيلة من وسائل منع الحمل تعرفين: ☐

37 هل سبق أن استعملت هذه الوسائل لمنع الحمل:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

38 إذا كان الجواب (37) نعم، ما هي الوسيلة التي استعملتها: .....

39 إذا كان الجواب (37) لا، لماذا:

1 عدم القدرة على الحصول عليها. ☐

2 مشاكل صحية تمنع إستعمالها. ☐

3 إهمال وعدم الإنتظام في أخذها. ☐

40 هل هو الحمل الأول خارج إطار الزواج:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

41 إذا كان الجواب (40) لا، كم مرة إذا: ☐

☐

42 كم عمر هؤلاء الأطفال:

	عمر كل طفل
01	
02	
03	
.....04	

43 هل حاولت الإجهاض أثناء الحمل الأخير:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

44 إذا كان الجواب (43) نعم، كم مرة إذا: ☐

45 من أشار عليك بالإجهاض: .....

46 ما هي الوسائل التي استعملت في الإجهاض:

1 عقاقير وأعشاب. ☐

2 أدوية ومستلزمات طبية. ☐

3 أخرى.(حدّد) ..... ☐

47 كم كان عمرك عند إنجاب الطفل غير الشرعي: ☐☐

48 أين تمت الولادة:

1 المنزل. ☐

2 المستشفى. ☐

3 عيادة خاصة. ☐

4 قابلة. ☐

5 أخرى. ☐

49 من علم بالولادة: .....

50 كم استمر بقاؤك في المستشفى (بالأيام): ☐☐

51 لماذا بقيت هذه المدّة (المذكورة في السؤال 50): .....

52 هل الرعاية الطبية المقدّمة لك كافية:

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

53 إذا كان الجواب (52) لا، في رأيك لماذا: .....

54 ما هو جنس المولود:

1 ذكر. (إذا كان توأم أملأ الفراغين) ☐☐

2 أنثى. (إذا كان توأم أملأ الفراغين) ☐☐

55 هل كان المولود

1 حي. ☐

2 ميت. ☐

56 هل قمت بتسجيل الطفل على إسمك العائلي.

1 نعم. ☐

2 لا. ☐

57 إذا كان الجواب (56) لا، لماذا: .....

58 هل كنت تودّين الإحتفاظ بمولودك:

1 نعم. ☐ لماذا .....

2 لا. ☐ لماذا .....

59 متى قمت بعملية التخلي عن مولودك (السنة): ☐☐

60 هل علم الشريك (أب الطفل) بعملية التخلي:

1 نعم. ☐ 2 لا. ☐

قائمة الجداول	الصفحة
الفصل الثاني	**24**
الجدول(01): عدد الولادات غير الشرعية في فرنسا خلال قرن.	**36**
الجدول(02): نسبة الولادات غير الشرعية حسب سن الأم العازبة.	**37**
الجدول(03): نسبة الولادات غير الشرعية حسب مهنة الأم العازبة.	**39**
الجدول(04): نسبة الولادات غير الشرعية في فرنسا و كرواتيا في (1970 1990).	**51**
الجدول(05): إحصاء الولادات غير الشرعية في الدار البيضاء(1996 2002).	**54**
الجدول(06): عناصر العينة العشوائية المستخرجة من أجل الدراسة.	**55**
الفصل الثالث	**66**
الجدول(07): تطور عدد السكان في الجزائر حسب الجنس خلال الإحصاءات العامة.	**69**
الجدول(08): تطور السن المتوسط عند الزواج (1966 2008م).	**69**
الجدول(09): عدد الولادات غير الشرعية في الجزائرما بين 1936 1960م.	**71**
الجدول(10): عدد الولادات غير الشرعية في الجزائرما بين 1998 2001م.	**72**
الجدول(11): حالات الإجهاض المسجلة في الجزائر لعام 1999.	**81**
الجدول(12): تطور ظاهرة قتل الأطفال حديثي الولادة في ولاية وهران(1992 2000).	**83**
الجدول(13): سن الأمهات العازبات في ولاية بومرداس.	**104**
الجدول(14): المستوى الدراسي للأمهات العازبات في ولاية بومرداس.	**104**
الجدول(15): الحالة الزوجية للأمهات العازبات في ولاية بومرداس.	**105**
الجدول(16): أوزان الأطفال غير الشرعيين عند الولادة.	**105**
الفصل الرابع	**109**
الجدول(17): ملفات الأطفال المسعفين على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي(2000 2009).	**121**
الجدول(18): تطور سكان ولاية وهران حسب البلديات خلال التعددات السكانية.	**125**
الجدول(19): مراكز الحماية الإجتماعية الخاصة بالأطفال المسعفين في ولاية وهران لعام 2008م.	**127**
الفصل الخامس	
الجدول(20): تطور عدد الأمهات العازبات بالمستشفى الجامعي بوهران حسب	**132**

سجلات الولادة منذ 1974 إلى 2009 م.	
الجدول(21): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.	**136**
الجدول(22): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية و الحالة الزوجية.	**137**
الجدول(23): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد.	**139**
الجدول(24): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإقامة.	**140**
الجدول(25): توزيع الأمهات حسب مكان الإزدياد والإقامة.	**142**
الجدول(26): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير الحالة الزواجية ومكان الإقامة.	**143**
الجدول(27): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.	**144**
الجدول(28): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.	**145**
الجدول(29): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية و الفئات العمرية.	**147**
الجدول(30): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة المهنية.	**148**
الجدول(31): توزيع الأمهات العازبات حسب نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات.	**149**
الجدول(32): توزيع الأمهات العازبات حسب السبب المباشر للحمل.	**151**
الجدول(33): توزيع الأمهات العازبات حسب الأشخاص الذين علموا بالحمل.	**152**
الجدول(34): توزيع الأمهات العازبات حسب عدد الأطفال.	**154**
الجدول(35): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الولادة.	**155**
الجدول(36): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير المستوى الدراسي وإختيار مكان الوضع (الإنجاب).	**156**
الجدول(37): توزيع الأمهات العازبات حسب كيفية الولادة.	**158**
الجدول(38): توزيع الأمهات العازبات حسب محاولة الإجهاض.	**159**
الجدول(39): معدل الذكورة عند الولادات غير الشرعية المتخلى عنها ما بين 2000 2009.	**160**
الجدول(40): وزن المواليد غير الشرعية عند الولادة.	**161**
الجدول(41): توزيع الأمهات العازبات حسب منح أو عدم منح الإسم العائلي.	**162**
الجدول(42): إختبار كي مربع لتحديد العلاقة بين متغير المستوى الدراسي و قرار منح الإسم العائلي للطفل غير الشرعي للأم العازبة.	**164**
الجدول(43): توزيع الآباء غير الشرعيين حسب الفئات العمرية.	**165**
الجدول(44): معلومات حول الأب البيولوجي.	**166**
الجدول(45): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.	**167**
الجدول(46): توزيع الأمهات العازبات حسب المنشأ الجغرافي.	**168**

الجدول(47): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.	**169**
الجدول(48): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.	**170**
الجدول(49): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأبوين.	**171**
الجدول(50): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأبوين.	**173**
الجدول(51): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأبوين.	**174**
الجدول(52): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأب البيولوجي.	**175**
الجدول(53): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأب البيولوجي.	**176**
الجدول(54): توزيع الأمهات العازبات حسب إمكانية الفحص الطبي أثناء الحمل.	**177**
الجدول(55): توزيع الأمهات العازبات حسب إستعمال موانع الحمل.	**178**
الجدول(56): توزيع الأمهات العازبات حسب من أشار بالإجهاض.	**179**

قائمة الأشكال	الصفحة
الفصل الثاني	**24**
الشكل(01): شكل توضيحي يبين الفرق بين الخصوبة الشرعية وغير الشرعية.	**26**
الشكل(02): نسبة المواليد غير الشرعية في بلدان الإتحاد الأوروبي في1980 و2002.	**35**
الشكل(03): المستوى الدراسي للأمهات العازبات في فرنسا.	**38**
الشكل(04): عدد الأطفال لدى الأمهات العازبات.	**40**
الشكل(05): تطور نسبة الولادات غير الشرعية في البلدان الأوروبية (1950 1998).	**43**
الشكل(06): تأثير معدلات الزواج في نسبة الولادات غير الشرعية.	**45**
الشكل(07): تأثير السن المتوسط للزواج في نسبة الولادات غير الشرعية.	**46**
الشكل(08): نسبة الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.	**47**
الشكل(09): المستوى الدراسي للأمهات العازبات في كرواتيا.	**48**
الشكل(10): نوع العمل للأمهات العازبات في كرواتيا.	**49**
الشكل(11): وفيات الرضع حسب الحالة الزواجية للأمهات عند الولادة في كرواتيا.	**50**
الفصل الثالث	**66**
الشكل(12): الخريطة الصحية للجزائر.	**68**
الفصل الرابع	**109**
الشكل(13): مصادر جمع البيانات حول ظاهرة الأمهات العازبات في ولاية وهران.	**112**
الشكل(14): الخريطة الإدارية لولاية وهران.	**124**
الشكل(15): الهياكل الصحية في ولاية وهران.	**126**
الفصل الخامس	**128**
الشكل(16): عدد ملفات التخلي عن الأطفال غير الشرعيين ما بين 2000 2009 م.	**131**
الشكل(17): تطور عدد الأمهات العازبات بالمستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة منذ 1974 إلى 2009.	**133**
الشكل(18): العلاقة بين عدد الأمهات العازبات المسجلين على مستوى المستشفى الجامعي بوهران حسب سجلات الولادة و عدد الأمهات العازبات	**135**

اللواتي تخلين عن أطفالهن حسب محاضر التخلي والأطفال المعثور عليهم ما بين 2000 و2009م.	
الشكل(19): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.	**136**
الشكل(20): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد.	**139**
الشكل(21): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإقامة.	**141**
الشكل(22): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.	**144**
الشكل(23): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.	**146**
الشكل(24): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة المهنية.	**148**
الشكل(25): توزيع الأمهات العازبات حسب نوع الأسر التي تنتمي لها الأمهات.	**149**
الشكل(26): توزيع الأمهات العازبات حسب السبب المباشر للحمل.	**151**
الشكل(27): توزيع الأمهات العازبات حسب الأشخاص الذين علموا بالحمل.	**152**
الشكل(28): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الولادة.	**155**
الشكل(29): توزيع الأمهات العازبات حسب كيفية الولادة.	**158**
الشكل(30): توزيع الأمهات العازبات حسب محاولة الإجهاض.	**159**
الشكل(31): معدل الذكورة عند الولادات غير الشرعية المتخلى عنها ما بين 2000 و2009.	**160**
الشكل(32): وزن المواليد غير الشرعية عند الولادة.	**162**
الشكل(33): توزيع الأمهات العازبات حسب منح أو عدم منح الإسم العائلي.	**163**
الشكل(34): توزيع الآباء غير الشرعيين حسب الفئات العمرية.	**165**
الشكل(35): توزيع الأمهات العازبات حسب الفئات العمرية.	**168**
الشكل(36): توزيع الأمهات العازبات حسب مكان الإزدياد ومكان الإقامة.	**169**
الشكل(37): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية.	**170**
الشكل(38): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي.	**171**
الشكل(39): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأبوين.	**172**
الشكل(40): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأبوين.	**173**
الشكل(41): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأبوين.	**175**
الشكل(42): توزيع الأمهات العازبات حسب المستوى الدراسي للأب البيولوجي.	**176**
الشكل(43): توزيع الأمهات العازبات حسب الحالة الزوجية للأب البيولوجي.	**177**

الشكل(44): توزيع الأمهات العازبات حسب إمكانية الفحص الطبي أثناء الحمل.	**178**
الشكل(45): توزيع الأمهات العازبات حسب إستعمال موانع الحمل.	**179**
الشكل(46): توزيع الأمهات العازبات حسب من أشار بالإجهاض.	**180**

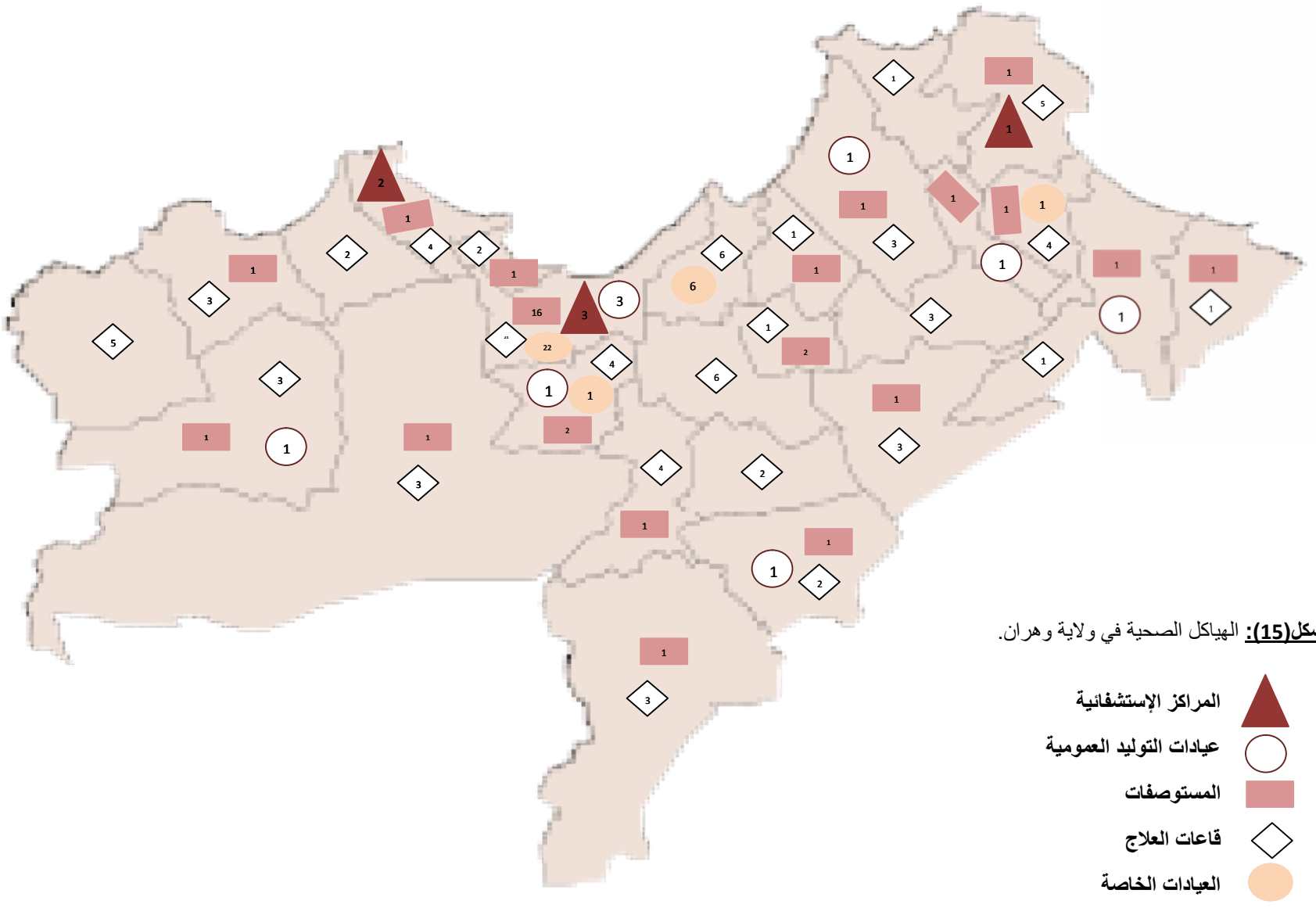

الشكل(15): الهياكل الصحية في ولاية وهران.

المراجع

- **قائمة المراجع والمصادر المعتمدة في الدراسة حسب اللغتين و التصنيف:**

1 باللّغة العربية:

أ المراجـــــع

- الساعاتي حسن ، سامية ، الجريمة والمجتمع، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، الطبعة الثانية، 1983م.

- القاطرجي، نهى، الاغتصاب: دراسة تاريخية نفسية واجتماعية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع مجد، بيروت، لبنان،الطبعة الأولى،1432هـ،2003م.

- المعجم الديمغرافي متعدد اللغات لعام 1988، الأمم المتحدة، Demopædia، على الموقع http://ar-ii.demopaedia.org.

- بدر، أحمد، أصول البحث العلمي ومناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت.

- قباري، محمد إسماعيل، البحث العلمي و مناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت.

- عويس، خير الدين، دليل البحث العلمي، دار الفكر، ط1، القاهرة.

- عمر الجولاني، فاديه، تصميم البحوث الاجتماعية و تنفيذها، المكتبة المصرية، الإسكندرية،2006.

- علي، كمال، الجنس والنفس الإنسانية، دار الفارس للنشر والتوزيع، الطبعة 3، الجزء 2، السنة 1994.

- متولي، محمد رشاد، جرائم الاعتداء على العرض في القانون الجزائري والمقارن، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1989.

ب الدوريات و النشريات:

- إنسانيات، المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجية والعلوم الإجتماعية، مركز البحث في الأنثروبولوجية الإجتماعية و الثقافية، العدد4، الأسرة الأمس واليوم،(مجلد1،2)،وهران ،الجزائر،جانفي أفريل1998.

- النشرة السكانية، اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا، حالة المغرب (قضايا تتعلق بدمج عناصر الصحة الإنجابية)، العدد 46، عام 1998م.

- أبو حميدة مرعي، مريم، قراءة في الواقع التربوي والثقافي للطفل الفلسطيني، مجلة البيادر، منظمة التحرير الفلسطينية، العدد 6،1996.

- بداوي، علي، مقال عقود الزواج العرفية، مجلة قضائية، العدد 02، 2002..

- سعيدي، محمد، العائلة عاداتها وتقاليدها بين الحاضر والماضي، إنسانيات، العدد4، وهران ،الجزائر،جانفي أفريل1998.

- قاشي، علال، حماية الطفل اللقيط في الشريعة الإسلامية و القانون الجزائري، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، العدد 23، ماي 2007.

- عبد السلام، عائشة، دراسة مسحية لمشروعات المجال الإجتماعي للنهوض بالمرأة بالجمهورية الجزائرية، منظمة المرأة العربية، الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، 2009.

- معوان، مصطفى، المركز القانوني للمكفول في التشريع الجزائري، مجلة الحضارة الإسلامية، جامعة وهران، العدد 10، 2004.

ج المذكرات و الرسائل الجامعية:

- بن زيان، نورالدين، دراسة مشكلة الأمهات العازبات بالمركز الإستشفائي الجامعي بوهران(1992 2006)، مذكرة ليسانس في علم الديمغرافيا، جامعة وهران، السنة2007.

- بوجزيرية، أحمد صليحة و دقي، خيرة، واقع الأمهات العازبات و مسألة الإجهاض في الأحياء الجامعية بوهران، مذكرة ليسانس في علم الإجتماع التربوي، جامعة وهران، السنة 2001.

- مجقان، نوال، الأم العازبة وطفلها في المجتمع: بحث ميداني بمستشفى محمد بوضياف بالمهدية تيارت، مذكرة ليسانس في علم الإجتماع الثقافي، جامعة وهران، السنة 2000.

د القوانين و المراسيم و الأوامر:

- القانون المدني، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2002.
- قانون الأسرة، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2002.
- قانون الإجراءات المدنية، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2002.
- قانون العقوبات، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2002.
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، رقم الأمر 79/76، الأحد 27 ذو الحجة عام 1396هـ.

هـ مقالات صحفية:

- أبو أمين، وحيد، الأمهات العازبات،محنة النفس والجسد، هسبريس : 09- 04 – 2008.

- آمال.ب،21 ألف طفل غير شرعي في الجزائر في سبع سنوات، الأحداث، العدد 1368، 7 نوفمبر 2006.

- القاسم، عباس، الإسم من حق كل مولود ولا يجوز منح اسم الكافل لغير الآباء، أخبار الأسبوع، العدد 248، 15 إلى 21 نوفمبر 2006.

- الأمهات العازبات، ينشدن من يأخذ بأيديهن،العرب، الخميس 08 ماي 2008.

- الشرقي، صباح، من يحمي الأم العازبة ويتكفل بحقوق مولودها؟؟؟ ، 2007/07/13 على http://www.oujdacity.net/regional-article-6254-ar.html

- بلقاسم.ح، إلهام.ب، 4 آلاف قضية إثبات نسب في المحاكم جراء الزواج العرفي، الشروق، العدد 3311، 2011/06/01، ص15.

- بلعمري.سميرة، مراكز إجتماعية لإستقبال الأطفال غير الشرعيين و الأمهات العازبات، الشروق اليومي، العدد 2306، 21 ماي 2008.

- بوشيبة.زهرة، رمي الرضع في الشوارع، الجمهورية، العدد 2953، 13 نوفمبر 2006.

- بوشيبة.زهرة، الأمهات العازبات والأطفال غير الشرعيين في تزايد مستمر، صوت الغرب، العدد 1246، 28 نوفمبر 2006.

- بوعالية. ر، ما وراء قتل أمهات عازبات لمواليدهن، صوت الغرب، العدد 1928، 17 فيفري 2009.

- باشوش، نوارة، زواج المخادنة يغزو المجتمع الجزائري، الخبر حوادث، العدد 110، 01 إلى 14 جانفي 2007.

- تريكي، مبارك لخضر، تحريف المفاهيم ... قراءة تقويمية تصويبية في مصطلح الأمهات العازبات، 2008 على http://www.diwanalarab.com/spip.php?article14864

- حمدي، يمينة، الحمل دون زواج... وصمة عار تلاحق الأمهات العازبات، العرب، الأربعاء 31 مارس 2010.

- حرزالله، أ، بلعمري، ر، الأمهات العازبات.. مثار قلق واهتمام المجتمع الجزائري،09أكتوبر2010م على http://video.alarabiya.net/

- حسن عربي، في دراسة حول الأمهات العازبات بالمغرب على

http://www.ar.albayane.org/

- طاهير.ع، على خلفية تعليمة منع الفاتحة قبل تسجيل عقد الزواج بالبلدية، الأحرار، العدد 2670، 5 ديسمبر 2006.

- زماموش.فتيحة، الإجهاض بين مطرقة الطابوهات وسندان المجتمع، الخبر الأسبوعي، العدد 08، 13 إلى 19 سبتمبر 2000.

- زماموش.فتيحة، الأمهات العازبات ينتظرن منحة التضامن، الخبر الأسبوعي، العدد 371، 08 14 أفريل 2006.

- زبير.فاضل، أكثر من 250 حالة إجهاض سنويا في الجزائر، الخبر، 26 ديسمبر 2006.

- كريمة.ب، أكثر من 3300 طفل غير شرعي سنويا في الجزائر، صوت الغرب، 06 أفريل 2006.

- ليلى.س، قانون يرغم الآباء على الإعتراف بأبنائهم غير الشرعيين قريبا، الأحرار، العدد 2646، 7 نوفمبر 2006.

- موضوع برنامج في العمق حصة الأربعاء 22 جوان 2011 حول الأمهات العازبات في تونس.على tunisienne.com/jeunes/index.php http://www.radio-

- موضوع برنامج بدون حرج على قناة medi1TV حصة الجمعة 07 جانفي 2011 حول الأمهات العازبات في المغرب.على www.youtube.com/watch?v=2OCipfMffa .

- موضوع برنامج الجزيرة الوثائقية حصة الجمعة 01 جانفي 2009 حول الأمهات العازبات في المغرب(عبارة عن فيلم). على http://doc.aljazeera.net/followup/2009/12/20081231028167435 90.html

- مصطفى الوردي، بلا حدود : أمهات عازبات، 2010 www_elaioun24_default.html

- نبيل محمد ، بالمغرب الأمهات العازبات، أبريل 2006 على http://www.doroob.com/?p=7462

-

2 باللّغة الفرنسية:

A- LES OUVRAGES :

ARDILLY, P, *échantillonnage et méthodes d'enquêtes*, Dunod, paris, 2004.

BARRAUD, É, *La filiation légitime à l'épreuve des mutations sociales au Maghreb, Droit et cultures* [En ligne], 59 | 2010-1, mis en ligne le 06 juillet 2010. URL : http://droitcultures.revues.org/2118.

BOUCEBCI, Mahfoud, psychiatre, société et développement, Algérie, S.N.E.D, 2eme Edition, 1978.

COLIN, Joël, *L'enfant endormi dans le ventre de sa mère. Etude ethnologique Et juridique d'une croyance au Maghreb,* Perpignan : P.U.P, 1998.

CLEINS, M, *les mères célibataires et l'inconscient, paris*, 1970.

DANDURAND, R-B, *Jeunes et milieu familial*, France, 1986 sur le site http://bibliotheque.uqac.uquebec.ca/index.htm

DANDURAND, R-B, *Le mariage en question : essai sociohistorique* , France, 1988 sur le site http://bibliotheque.uqac.uquebec.ca/index.htm

Dictionnaire démographique multilingue (seconde édition, 1981), Demopædia, sur http://fr-ii.demopaedia.org/wiki/Accueil.

DUCHÊNE, J, *Enfants nés dans le mariage et enfants nés hors mariage. Inégalités et disparités en Europe. Contextes législatifs des prestations familiales et normes sociales et culturelles*, Louvain-la-Neuve, 2004.

FERRAGU, Gorre, *le déni de la grossesse : une revue de littérature*, université de rennes1, Paris, 2002.

GRAWITZ, Madeleine, *Méthodes des sciences sociales*, Paris, Dalloz, , 2001.

Introduction au traitement de données avec SPSS, Document pédagogique.

JAZAIRI, Abou Baker Jabeur, *La voie du musulman*, Paris, ASLIM édition, 1986.

LEBARON, F, *l'enquête quantitative en sciences sociales : recueil et analyse des données*, Dunod, paris, 2006.

les comportements démographiques des familles en suisse de 1970 à 2008, office fédérale de la statistique (OFS), section démographie et migration, suisse, septembre2009.

MARABEAU-CLEIRENS, Bétracice, les mères célibataires et l'inconscient dans L'évolution de la contemporaine, Édition universitaires, jean Pierre de large 1980.

MARUANI, M, *femmes, genre et sociétés : l'état des savoirs*, Edition la découverte, Paris, 2005.

MANCIAUX, M, DESCHAMPS, J-P, *Santé de la mère et de l'enfant : de la PMI à la santé de la famille*, Flammarion, Paris, 1978.

MONNIER, A, démographie *contemporaine de l'Europe : évolutions, tendances, défis*, Armand colin, paris, 2006.

MRDJEN, Snjezana, *être ne hors mariage en Croatie*, Faculté de philosophie, Croatie, 2000.

Oris, M, *Démographie et Anthropologie des Populations : Fécondité, mariage et famille*, Université de Genève, Automne 2009-2010.

Prioux, F, *La famille dans les pays développés : permanences et*

Changements. Paris, Éditions de l'Institut national d'études démographiques, 1990, sur www.erudit.org

PRESSAT, R, *Dictionnaire de démographie*, presses universitaires de France, 1978.

OLRICK, Hilde, *Avorter : Histoires des luttes et des conditions d'avortement des années 1960 à aujourd'hui*, Grenoble, automne, Collectif IVP, Toulouse, 2008.

TABUTAIN, Dominique, *la collecte des données en démographie : méthodes, organisation et exploitation*, département de démographie, université catholique de Louvain, ordina Editions, Belgique, 1984.

THERY, Irène, *couple, filiation et parenté aujourd'hui : le droit face aux mutations de la famille et de la vie privée*, Edition Odile Jacob, la documentation française, Paris, France, juin1998.

VALLAS-LENERZ, Emmanuelle, *Mères célibataires, quels sont vos droits ?*, Edition Prat, février 2005.

ZIDANI, Farida, *l'enfant né hors mariage*, Edition ENAP, Alger, 1991.

B- MEMOIRES ET THESES UNIVERSITAIRES :

ATTAR.A, *les accouchements en milieu hospitalise*, mémoire de licence en démographie, université d'Oran, 1990.

AZZAZ, KALI, *les naissances illégitimes survenues à l'hôpital d'Oran de 1992 à 2000*, mémoire de licence en démographie, université d'Oran, 2000.

AMANDINE, F, *enfance abandonnée et kafala en Algérie* : *Essai D'ethnologie sur une ONG algérienne*, mémoire de master professionnel « anthropologie et métiers du développement durable » sous la direction de Kamel chachoua, université de Provence Aix-Marseille, 2007.

AISSAOUI, Jamal Abdennasser, *Grossesses illégitimes, enfants abandonnés, Approche médico-obstétricale, psychosociale et juridico-religieuse*, Thèse de Doctorat en médecine, Casablanca : Université Hassan II, Faculté de médecine et de pharmacie, 1985.

AÏT ZAÏ, Nadia, *L'enfant abandonné et la loi*, mémoire de Magister en Droit, Alger, 1988.

BE-OFURIYA, Jacques Emina, *Situation résidentielle, scolarisation et mortalité des enfants selon la légitimité de leur naissance* : *Une analyse du Cameroun, de la Centrafrique et de la République Démocratique du Congo*, thèse de doctorat en démographie, Université catholique de Louvain, UCL, Belgique, 2005.

DJENNAD, M, *Les droits de l'enfant en Algérie*, D.E.S, Université de PERPIGNAN Sur www.memoireonline.com

IRAQI, Z, *L'enfant abandonné*, Thèse de doctorat de médecine, Université Mohammed V, faculté de médecine et de pharmacie de Rabat, 2002.

MALLOUM, MAHAMAT ABDOULAYE, *l'enfant naturel dans les quartiers musulmans de n'djamena (Tchad)*, mémoire de licence, université de N'Gaoundéré. Sur www.memoireonline.com

RAHOU, Yamina, *les mères célibataires : discours et vécu*, mémoire de licence, université d'Oran, 1984.

RANDRIANASOLO, M, *L'abandon d'enfants par les mères célibataires à Antananarivo*, Mémoire de fin d'études DEA, Population et développement, Université Catholique de Madagascar, 2005.

TINOUCH –STUCKI, Myriam, *Dire la maternité la maternité célibataire : étude menée entre Casablanca et rabat*. Maroc, mémoire de licence en éthologie, université de suisse, 2004.

TREKKER, A, *Les mères célibataires : étude sociologique*, mémoire de fin d'études, Editions Vie ouvrière, Bruxelles, 1972.

TURKI, R, *les mères célibataires en Tunisie : analyse thématique de dix histoires de vie*, mémoire de DEA de sciences sociales « cultures et comportements sociaux », Sorbonne, septembre2007.

YSSAAD.L, MERAZI.N, *les naissances illégitimes survenues a l'hôpital d'Oran de 1974 à 1983 : approche sociodémographique*, mémoire de fin de licence en démographie, université d'Oran, juin 1985.

ZAIDOUNI, A, KEFRAOUI, M, SADDIKI, K, *la prise en Charge médicale et sociale de la grossesse et de l'accouchement chez les femmes célibataires, maternité souiss-rabat*. Mémoire de fin d'études du premier cycle des études paramédicales, Rabat, 2004.

C- RAPPORTS ET DOCUMENTS :

ABADLIA, Fatima, *qu'en est–il des enfants illégitimes en Algérie: cas de la wilaya de boumerdès*, Direction de la santé, Boumerdès, 2001.

ALAOUI, O, LA *condition des mères célibataires en Afrique (enquêtes dans 10 pays africains)*, rapport final, Association des femmes africaines pour la recherche et le développement (AFARD), section Maroc, 2007.

Bulletin d'information sur la population de Madagascar, *Enfants abandonnés et mères célibataires dans la commune d'Antananarivo*, Bénédicte Gastineau, IRD – LPED, Numéro 29, Juillet 2007.

Convention européenne sur le statut juridique des enfants nés hors mariage, série de traités européens, numéro 85, Strasbourg, 1975.
Rapport final, *Etude sur les mères célibataires et les enfants nés hors mariage dans la wilaya de Casablanca*, UNFPA, UNIFCM, UNICEF, 2002.

DUMONT, G – F, *Adaptation des politiques familiales aux évolutions des structures familiales*, dossier d'étude N° 71, Institut de Démographie Politique, France, Août 2005.

EYDOUX, A, LETABLIER, M-T, GEORGES, N, *Les familles monoparentales en France*, rapport de recherche, juin 2007.

La maternité au travail: une revue de la législation nationale, Bureau international du Travail, Conditions d'emploi et de travail, 2ème éd, Genève, 2010.

Les familles monoparentales en Europe, 1ère partie : Olivier David, Laurence Eydoux, Raymonde Séchet – 2ème partie : Claude Martin avec la collaboration de Jane Millar, Dossiers d'études N°54, Université Rennes 2 – LAPSS – ENSP Rennes, Mars 2004.

OUZRIAT, B, *l'avortement provoqué en Algérie (rapport)*, Association maghrébine pour l'étude de la population – Section Algérie, 2006.

Rapport du comité national de la population 2001.

Rapport final du Centre national d'études et d'analyses pour la population et le développement, *Les enfants abandonnés pour cause de célibat maternel et les mères célibataires,* Alger. 2001.

Rapport final du Centre national d'études et d'analyses pour la population et le développement, *Les enfants abandonnés pour cause de célibat maternel et les mères célibataires,* Alger. 2001.

Rapport de la Direction Générale de la Promotion sociale ; Ministère des Affaires Sociales, Tunisie ,2001.Le premier rapport sur les objectifs de développement du millénaire pour l'Algérie, nations unies, Alger, le 17 février 2004.

Rapport de la Conférence mondiale chargée d'examiner et d'évaluer *les résultats de la Décennie des Nations Unies pour la femme : égalité, Développement et paix*, Nairobi, 15-26 juillet 1985 (publication des Nations Unies).

Rapport de La quatrième Conférence mondiale sur les femmes, Beijing du 4 au 15 septembre 1995, Déclaration et Programme d'action de Beijing.

Rapport final, *Violences à l'encontre des femmes*, Enquête nationale, Institut national de sante publique, Ministère de la santé de la population et de la réforme hospitalière, Algérie 2005.

D- REVUES ET INTERVENTIONS SCIENTIFIQUES :

BENRADI, M**,** *la sante reproductive des mères célibataires : le cas des mères adolescentes,* xxiv congres général de la population, Brésil, 18-24 Août 2001.

BOUCEBCI, Mahfoud, *L'enfance abandonnée ou l'adoption forclose, L'information psychiatrique,* vol.66, n°10, 1990.

KANGAMOTEMA, Bertin, Action auprès des mères célibataires et adolescentes des défavorisés de la ville de Kinshasa sur http://www.adesr.asso.fr/actions/franco.html

KEILMAN, Nico, *Conséquences démographiques et sociales d'une faible fécondité pour les structures familiales en Europe*, Etudes démographiques, N° 43, Editions du Conseil de l'Europe, Allemagne, septembre 2004.

CROMPTON, S, *Les difficultés des mères seules sur le marché du travail*, L'emploi et le revenu en perspective, numéro d'article 3, Vol 06, N° 2 catalogue de Statistique, Canada, 1994.

BARRAUD, E, *femmes et famille en mutation dans le champ social de la kafala* in « genre en méditerranée. Les femmes face aux transformations socio-économiques. Conflits, négociations et émergence de nouveaux rapports Sociaux », Ramsès, DRAFT – document de travail, rabat, Maroc, 21-24 avril 2008.

KOUAOUCI, Ali, *les familles d'aujourd'hui* in « changement de la famille dans le tiers monde » , collège de Genève, 1984.

LE BRIS, ANNE, *Les mères célibataires au Maghreb* : *Risques et conséquences des inégalités face à la sexualité prénuptiale,* Sous la direction de Jacques Vallin et d'Aissa Kadri ,5 ème conférence africaine pour la population – Arusha – 12 décembre 2007, I N E D.

NADOT, Robert, *Tendances et facteurs de la fécondité au Canada* In: Population, 24eme année, n°3, 1969 sur : http://www.persee.fr/web/revues/home/prescript/article/pop_0032-4663_1969_num_24_3_13938.

RABIN, Brigitte, *De plus en plus de naissances hors mariage,* Revue économie et statistique n°251, février 1992.

SECHET, Raymonde, *les familles monoparentales : Perspective internationale*, Dossier d'Etude n° 42, Université Rennes 2, CNAF, Mars 2003.

RAHOU, Y, *les mères célibataires en Algérie*, revue actes de l'atelier (femmes et développement), Edition CRASC, Oran, aout, 1995.

RAHOU, Y, *Les mères célibataires entre l'existence réelle et la négation Volontaire : Approche genre,* Journées d'études à l'IEP de Bordeaux 25, 26 et 27 novembre 2004. sur www.genreenaction.net

DECROLY, J, M., *Les naissances hors mariage en Europe*, Espace, Population, Sociétés, 2, 1992.

KONIETZKA, D, KREYENFELD, M, *Travail féminine et fécondité hors mariage en Allemagne au cours des années 1990 : comparaison entre l'Est et l'Ouest*, Population, 57 (2), 2002.

LONGONE, P, *les naissances hors mariage*, population et société, N°68, INED, 1974.

MUNOZ-PEREZ, F, *Les naissances hors mariage et les conceptions prénuptiales en Espagne depuis 1975 : I - Une période de profonds changements*, Population 4, 881-912, 1991.

MUNOZ-PEREZ, F., PRIOUX, F., *Les enfants nés hors mariage et leurs parents. Reconnaissances et légitimations depuis 1965*, Population, 54 (3), 1999.

MUNOZ, F- P, PRIOUX, F, *Naître hors mariage*, Population et Société, INED, N°342, Paris, janvier 1999.

MUNOZ-PEREZ, F, *Les naissances hors mariage et les conceptions prénuptiales en Espagne depuis 1975 : une période de profonds changements*, Population, N° 4, 1991.

ORIS, M, *fécondité légitime et illégitime, annales de démographie historique*, paris, 1989.

PISON, G, *tous les pays du monde*, population et société, N°480, juillet-aout 2011.

Ellen L. Lipman, MD; David R. Afford, MD; Michael H. Boyle, PhD, *Single mothers in Ontario: sociodémographique, physical and mental Heath characteristics*, Canadian Medical Association, 1997. Sur *www.cmaj.ca/content/156/5/639.full.pdf*

LELIEVRE, E, *formation des couples et fécondité hors mariage en Grande-Bretagne : divergences et similitudes avec la situation française*, population, 1, 61-90, 1994.

LELIEVRE. E, KIERNAN.K, *devenir parent hors mariage en France et en Grande-Bretagne : les différences facettes d'un statut particulier*, notes de documents, population, 1, 61-90, 1994.

PRIOUX, F, *Le droit et les familles non mariées en France*, Population, N° 6, 1994.

NATIONS UNIES, *La condition de la mère célibataire en droit et dans la pratique*, New-York, 1971.

SALLES, A, *les effets de la politique familiale de l'ex-RDA sur la nuptialité et les naissances hors mariage*, population-F, 61(1-2), 141-152, 2006.

THIZON, M, *Recherche en paternité et filiation : Vers plus de transparence et de responsabilisation* ?, juin 2005.

BINET, C, RAKOTOSON, L, *Réduire la fécondité précoce à Madagascar : Quel impact sur la santé maternelle et infantile ?*,2007 sur ww.measuredhs.com

LEVESQUE, A, *Mères célibataires et infanticides à Montréal 1914-1930* , sur http://www.tanianavarroswain.com.br/labrys/labrys7/historia/andree.htm#_ftn11

LES MÈRES CÉLIBATAIRES AU LIBAN: LE POINT AUJOURD'HUI, la revue de Liban (online édition), N°3669, du 2-9 janvier 1999. Sur http://www.rdl.com.lb/1999/3669/index.html

NASRAOUI, M, , *Les enfants abandonnés en Tunisie : analyse de la situation de l'enfant et de la mère*, Cahiers du CERES, série psychologie, n°7, 1990.

TURKI, R, *Le tabou de la maternité célibataire dans les sociétés arabo-musulmanes (exemple de la Tunisie)*, in EL HAGGAR, La méditerranée des femmes, Paris, l'Harmattan, 1998.

SANGOÏ, J-C, *les enfants abandonnes a l'hôtel-Dieu de Toulouse (début xix° siècle)*, France, 2004.

Statistique Canada, *Les unions libres au Canada à la fin du XXe siècle*, Rapport sur l'état de la population du Canada 1996, Ottawa, N° 91-209-XPF au catalogue, 1997.

DENIS, H, DESJARDINS, B, LEGARE, J, MARCIL-GRATTON, N, *Les enfants de la monoparentalité, hier et aujourd'hui*, Cahiers québécois de démographie, vol 23, N° 1, 1994.

LEGARE, J, ALIX, C, *du mariage à l'union libre, des enfants illégitimes aux naissances hors-mariage : au Québec, plus qu'un changement de vocabulaire !*, Centre interuniversitaire d'études démographiques (CIED), Département de démographie, Université de Montréal, Canada.

BARRAUD, E, *femmes et famille en mutation dans le champ social de la kafala* in « genre en méditerranée. Les femmes face aux transformations socio-économiques. Conflits, négociations et émergence de nouveaux rapports Sociaux », Ramsès, DRAFT – document de travail, rabat, Maroc, 21-24 avril 2008.

ADJAMAGBO, A, ANTOINE, P, DELAUNAY, V, *Naissances pré maritales au Sénégal : confrontation de modèles urbain et rural*, document de travail, DIAL, France, 2005.

Document officiel, Notice sur la réglementation juridique de la paternité, de l'obligation alimentaire et de l'autorité parentale pour enfants de parents célibataires (Conformément au droit suisse), Novembre 2010.

QUI HABITE QUOI, fiche d'actualité scientifique, N° 7, INED, Novembre 2000.

TICHIT, C, *la monoparentalité en Afrique* : *Etude de cas en milieu urbain camerounais*, 25ème congrès IUSSP, Tours 2005.

WADHERA, S, MILLAR, J-W, *La grossesse chez les adolescentes de 1974 à 1994*, la Division des statistiques sur la santé, Statistique Canada, N° 3, vol09, 1997.

ZEMMOUR-KHORSI, *Mères célibataires et enfants abandonnés en Algérie*, Journal de Pédiatrie et de Puériculture, N° 6, 1994.

L'Avortement en Afrique : mode de contrôle des naissances et problème de sante publique, la chronique du CEPED, N° 37, Avril-Juin 2000.

AUBRY, B, *Le boom des naissances hors mariage*, INSEE, N°14, décembre 1988.

HOUFAIDI SETTAR, Djamila, *Aspect des dommages conséquents à l'agression sexuelle : les mères célibataires au Maroc*, Communications libres au 2ème congrès international francophone sur l'agression sexuelle, L'articulation des pratiques, cahier des résumés, edition Les Pyramides, Bruxelles, du 7 au 9 mai 2003.

GASTINEAU, B, *Transition de la fécondité, développement et droits des Femmes en Tunisie*, Série Population-Santé, Documents de recherche N° 21, Laboratoire Population-Environnement-Développement, Marseille, 2011.

MCFADDEN, J-R, ROBBINS, L-R, *single mothers: the impact of work on home and the impact of home on work*, Journal of Family and Consumer Sciences Education, Vol. 21, No 1, Spring/Summer, 2003.

PRIMUS, W, (Lead author),*The initial impacts of welfare reform on the economic wellbeing of single mother families*, 1999.sur www.cbpp.org/8-22-99wel.htm

L'enfant adopté par un (e) célibataire, Les cahiers pratiques de l'A.F.A., **A**gence **F**rançaise de l'**a**doption(PSY), N°7, 2008.

Le droit de la mère célibataire à la défense des droits de son enfant mineur, Document publié par l'Association des Femmes Tunisiennes pour la Recherche et le Développement, 2002.

Statistiques de population, Luxembourg: Office des publications officielles des Communautés européennes, EUROSTAT, 2004.

Convention européenne sur le statut juridique des enfants nés hors mariage, série de traités européens, numéro 85, Strasbourg, 1975.

Rapport de la section Maroc du Groupe des ONG pour la Convention relative aux droits de l'enfant, 2004.

E- les articles de presse :

BAKRI, S, *Mères célibataires : Un fléau en progression au Maroc*, 2011-05-05 sur http://www.biladi.fr

BOULBINA, A, *paternité hors mariage*, Algérie _actualité, N°1119, du 26 mars au 1 avril1987.

BENTIFOUR, N, *le drame des mères célibataires sous la loupe : l'ampleur d'un phénomène aussi complexe que grave*, vendredi 13 mai 2011.

GROTTI, L, *Société: Les orphelins de l'islam*, TelQuel : Le Maroc tel qu'il est, N°125, 24 Décembre 2008, Maroc, 2008. Sur http://associationparaenam.free.fr

LOPEZ, Ana, *la société et les mères célibataires : l'union de l'injustice et de l'hypocrisie*, Aufait, N°658, Maroc, 12 janvier 2010.

MEGUELATI, S, *Algerie : les meres celibataires, et enfants nes sous x* , lundi 14 février 2011 sur http://.over-blog.com.

Phénomène: mon enfant, ma bataille, p15, N° 5030, Le Quotidien d'Oran, Jeudi 16 juin 2011.

SOLTANI, D, *Pupille de l'état de Mohamed Zerguine : La peur de l'inconnu*, le MAG EU, 18/02/2009. Sur http://www.lemague.net

TEWFIK, N, *sans nom patronymique*, Algérie-Actualité, N°657, 7-13 decembre1975.

TLEMÇANI, S, *Algérie : La souffrance des mères célibataires : Quand Mme Aït Zaï parle de disfonctionnement de l'hôpital*, EL WATAN, 23/06/2007.

S, M**,** *7.000 naissances illégitimes par an en algérie*, le quotidien d'Oran, mercredi 26 juillet 2006.

SCHALLER, A, *Filles mères : la hchouma du Maroc*, La nouvelle Lettre de la FIDH, N°55, mars-avril 2002.

ZERROUR, L, *Étude nationale d'Insaf : En 2009, 27.200 enfants nés hors mariage au Maroc*, Tribune Libre, 28-04-2011.

تم بحمد الله و توفيقه و الصلاة على محمد و آله الأطهار
ليوم الأحد ٢٠١٢/٠٣/٠٤ على الساعة
١٤:٣٠

الملخص

تُعتبر ظاهرة الأمهات العازبات في الجزائر من الظواهر المسكوت عنها لإعتبارات تتعلّق بمواضيع يصعُب الحديث عنها كالعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج و الأطفال الغير شرعيين الذين يعتبرهم المجتمع نتيجة للإنحلال الخُلقي و الخروج عن الآداب العامة، فالظاهرة وبالرغم من التعتيم الذي يُمارس في حقها إلا أنها تعرف إنتشارا خطيرا في الجزائر نتيجة التحولات الإجتماعية و الغزو الثقافي لأنماط دخيلة عن النسيج الإجتماعي العام المعروف في بلد عربي و إسلامي و الذي يرفض تماما أي تعدي على الثوابت و الأعراف التي لا تسمح بممارسة الجنس إلا في إطار مؤسسة الزواج والذي يُعتبر المساحة الشرعية الوحيدة لأي ممارسة جنسية والطريق الوحيد لإعتبار الأطفال الناتجين عن هذه الممارسة أطفالا شرعيين.وبعكس المجتمعات العربية عموما والإسلامية خصوصا تُعتبر الظاهرة في المجتمعات الغربية من الظواهر العادية بل وتُمثّل في بعض البلدان الأوروبية مثلا صورة من صور التحرّر الذي حصلت عليه المرأة، كيف لا وقد نلاحظ أن نصف المواليد الأحياء سنويا في بعض هذه البلدان هم نتيجة علاقات تتم خارج إطار الزواج وذلك بغض النظر عن الكم الهائل للتشريعات و المواد القانونية التي وُظفت في هذا الإتجاه فأصبح المجتمع ينظر إلى الطفل الشرعي والغير شرعي بنظرة متساوية وحفظ كل الحقوق للأم العازبة، فيما نجد العكس تماما بالنسبة للبلدان العربية التي تمثل في مجملها نموذجا واحدا من حيث التعامل مع ظاهرة الأمهات العازبات إما من حيث التعامل الميداني أو من حيث الدراسة والبحث، فالعديد من هذه الدول تعرف نقصا كبيرا في القوانين و التشريعات الخاصة بهذه الفئة الإجتماعية، إضافة إلى ذلك شح الإحصائيات أو إمتناع الجهات الرسمية في هذه البلدان عن إعطاء مؤشر صادق عن حجم هذه الظاهرة التي تمسّ المرأة والطفل بالدرجة الأولى.الجزائر كبلد ينتمي إلى هذه المنظومة يعرف نفس الوضعية، فقانون 1976م هو الوحيد إلى أشار صراحة إلى الأمهات العازبات وحاول الإلتفاف حول هذا المشكل الإجتماعي الخطير من خلال البحث عن حلول واقعية تساعد الأم العازبة للإحتفاظ بمولودها الغير شرعي من خلال توفير مرافق تأويها وتفتح لها قنوات جديدة للإتصال مع المحيط الإجتماعي، كما سمح لها أيضا بالتخلي النهائي أو إسترجاع المولود في الآجال المسموحة مع إمكانية منح إسمها العائلي له أيضا لإبقاء الصلة الطبيعية بين الأم والطفل.حاولنا من خلال هذه الدراسة أيضا في جانبها التطبيقي الذي اعتمد على التزاوج بين مجموعة من المصادر و المعطيات واختيار عينة عشوائية ضمت 30 أم عازبة على مستوى ولاية وهران و إحصاء كذلك 1406 ملف تخّلي على مستوى مديرية النشاط الإجتماعي على معرفة عدد الأمهات العازبات في ولاية وهران خلال 10 سنوات، كذلك رصدّ الخصائص الديمغرافية و الإجتماعية لهذه الفئة من أجل إستخلاص العوامل المباشرة والغير مباشرة التي تلعب في زيادة أو نقصان عدد الأمهات العازبات ومن ثمّ اختبار درجة التأثير الذي تلعبه المتغيرات التابعة و المستقلة في تحديد إنتشار الظاهرة.لقد أصبحت ظاهرة الأمهات العازبات اليوم من المشاكل المعقدة لتشابك مجموعة من الأسباب التي ساهمت في أن تصبح الظاهرة تمس كل الطبقات الإجتماعية و المستويات التعليمية وفي أن تكون نتائج هذه الظاهرة حقائق لا بدّ من مواجهتها في ظل الغزو الثقافي و الإنفتاح على كل ما هو جديد.

الكلمات المفتاحية:

الأم العازبة؛ الطفل الغير شرعي؛ الحمل خارج إطار الزواج؛ الخصوبة الغير شرعية؛ زواج الفاتحة؛ إثبات الأبوة؛ الدّعارة؛ الإجهاض؛ قتل الأطفال حديثي الولادة.